


الدكتور محمود البشّاني

# الاسلام وعلمه النفس







الاسلام وعلم النفس



الدكتور محمد البستاني

السلام على من النفس



جميع حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى  
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

**مجمع البحوث الإسلامية**

العنوان : بناية كلية باترا - شارع دكاش - حارة حريلك - بيروت - لبنان

---

## «بسمه تعالى»

### مقدمة :

يُعنِّي<sup>١</sup> (علم النفس) بسلوك الكائن الادمي في شتى مجالات نشاطه . الا أن الزاوية التي يشدد عليها من مجالات النشاط تحصر في العملية التالية :

(الاستجابة) حيال (مثير) معين .

ولكي يتضح المقصود من هذين المصطلحين (الاستجابة) و(المثير) ، يحسن بنا أن نلتفت الى المثال التالي :

عندما يسيء اليها أحد الأفراد ، حينئذ سوف نواجهه بوحد من الافعال التالية :

- ١ — أن ترد الاساءة بمثلها .
- ٢ — أن نكرر غضبنا فنلتزم جانب الصمت .
- ٣ — أن تردها بالاحسان اليه .

في مثل هذه الحالات ، نواجهه (مثيراً) وهو: الاساءة . أما الرد عليها فيتمثل (الاستجابة) حيال المثير المذكور ، يستوي في ذلك ان تكون الاستجابة صمتاً أو احساناً أو مقابلة بالمثل .

هذه العملية النفسية القائمة على (الاستجابة)-قبال (المثيرات) تتناول جانبيين من

### الشخصية :

- ١ — الجانب الادراكي مثل : التفكير ، التخيل ، التذكير ، النسيان ... الخ .
- ٢ — الجانب الوجداني مثل : الارادة ، الرغبة ، الانفعال ... الخ ... فتحن حينما (تذكرة) حادثة من الحوادث مثلاً ، أو (نسى) بعض تفصيلاتها ، أو (تتخيل) جانباً من ذكرياتها ، في مثل هذه الحالة : يكون كل من (التذكرة) (والنسيان) و(التخيل)

متصلةً بالجانب (الادراكي) من الشخصية . أما في حالة تحسسنا بـ (الانشراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) من استحضار الحادثة المذكورة : فعینئني يكون كل من (الانشراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) متصلةً بالجانب الوجداني من الشخصية . وفي الحالتين ، فإن العملية النفسية تقوم على (الاستجابة) حيال (مثير) معين : كما قلنا .

والسلوك الادمي يظل حائماً بأكمله على العملية النفسية المذكورة ، فيما تشکّل هذه العملية مادة علم النفس .

علم النفس – اذاً – يُعني بسلوك الكائن الادمي من حيث كونه عملية نفسية ، حيث يتکفل هذا الضرب من المعرفة بتحديد مصادر العمليات النفسية ، ومحاولة التحكم فيها (أي ضبطها وتعديلها) .

وفي ضوء هاتين المهمتين (تحديد العمليات النفسية) (وتنظيمها) نحاول تقديم وجهة النظر الاسلامية مقارنة بوجهة النظر الارضية (أي وجهة نظر علماء النفس المتعززين عن مباديء السماء) بغية تحديد نقاط التلاقي بينهما في بعض الخطوط التي توopsis بلاحظة صافية أو تخبر به حكمة ينتهي البحث الارضي إليها ، أو تحديد المفارقات التي ينطوي البحث الارضي عليها في سائر اتجاهاته . علماً بأننا لا نجد أنفسنا ملزمين باصطدام طرائق البحث الارضي في تناول (المادة النفسية) أو اصطدام لفته أو الوقوف عند الدائرة التي يحصر موضوعاته فيها ، بل يمكننا أن نتجاوز ذلك إلى تعميم علم الاجتماع والفلسفة مثلاً أو نختزل بعض موضوعاته حيناً آخر .

والسر في عدم التزامنا بناهنج البحث الارضي هو: إن البحث الارضي منفصل عن السماء في تفسيره للعمليات النفسية وتنظيمها .

أنه يتسلّم الكائن الادمي (بما انه موجود فعلاً) لا بما انه كائن ابدعه السماء وأنماطت به مهمة الخلقة في الارض ، بحيث تکيف العمليات النفسية وفقاً للمهمة المذكورة .

أن مفهوم (الوظيفة العبادية) أو (الخلافية) يظل الاساس الرئيس في تفسير العمليات النفسية وتنظيمها ، ما دامت السماء تقرر بوضوح : «أني جاعل في الارض خليفة ...» .

« وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » .

« خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً » .

وهذا يعني أن (الخلافة) أو (العبادة) متمثلة في (الاحسن من العمل) هو هدف الذي تنشده السماء في صياغتها للعمليات النفسية .

أن السماء - كما سنرى في تضاعيف دراستنا - تحدد مستويات السلوك بنطاقه : السوي والشاذ ، وفقاً لما أنتهت بحوث الارض اليه مؤخراً ، الا أنها تتجاوز ذلك إلى تحديد معايير أشد سعةً وشمولاً من مفاهيم الارض : ومع أنثاق مثل هذا الفارق بين معايير السماء والارض سيترتب بالضرورة فارق بين تصورهما للعمليات النفسية وتنظيمهما ، ومن ثم يتربّع على ذلك - في ميدان البحث العلمي - فارق بينهما من حيث الموضوع والمنهج واللغة .

في ضوء ما تقدم يعنيتنا الآن أن نبدأ بتحديد (العمليات النفسية) من حيث أصولها الاولى ، أي : (الحرك) أو (المثير) الاساس لنشاط الكائن الادمي ، متمثلة في :



«الباب الاول»

«الأصول النفسية للسلوك»

## «الفصل الأول»

### «الاصل المحركة للسلوك»

هناك (أصل) عام للسلوك يتتجاوزه الباحثون عادة : بصفته بديهية مألوفة ، ونعني به مبدأ (البحث عن اللذة والاجتناب عن الالم) حيث تصدر الكائنات البشرية عن هذا المبدأ بعمامة . فنحن حيث نجوع مثلاً نبحث عن (لذة) هي (الشبع) ونجتنب ألمًا هو (الجوع) : ممثلاً في التقلص العضلي للمعدة .

وحين تلفنا (العزلة) نبحث عن لذة هي (الانتماء الاجتماعي) ونجتنب ألمًا هو : الاحساس المرير بالوحدة أو الوحشة ، وحتى حينما نختار (العزلة) مثلاً : فحينئذ نبحث عن لذة المدوء ونجتنب ألم الصوضاء والصخب الخ ...

أقول : اذا تجاوزنا هذه البديهية العامة للسلوك ، حينئذ يواجهنا البحث عن (الاصل) المحسدة للمبدأ المذكور من حيث كونها أصولاً تنتسب الى مفهوم (الغرائز) او (ال حاجات) او (الد الواقع) او (الميل) او (البواعث) ، ومن حيث كونها فطرية او مكتسبة او هي جيعاً ، ومن حيث كونها حيوية ونفسية ، ومن حيث كونها رئيسة وثانوية ... الخ .

ويجيء الاصل القائل بأن (الغريرة) هي المحسدة لمبدأ (اللذة) : واحداً من النظريات الارضية التي تحاول ان تفسر العمليات النفسية في ضوئها .

تقول هذه النظرية (أي نظرية الغريرة) :

أن الكائن الادمي يصدر عن مجموعة من (الغرائز) تدفعه الى الحركة والنشاط من نحو غريرة (البحث عن الطعام) (غريرة الاجتماع) (غريرة القتال) الخ ... هذه الغرائز قد تكون ذات اصل حيوي مثل (البحث عن الطعام) وقد تكون ذات اصل نفسي مثل

(القتال) .. وفي الحالتين فان هذه الغرائز تشكل أصلًاً (فطريًاً) يحمل الادميين على التحرك من خلالها .

وقد وضع أحد ممثلي هذا الاتجاه (مكد وكل) قبال كل غريزة استجابة افعالية خاصة بها مثل :

غريزة الطعام — انفعالها — الجوع .

غريزة الاجتماع — انفعالها — الوحدة .

غريزة المقاتلة — انفعالها — الغضب . الخ ...

وقد جوهرت هذه النظرية ببرود شتى ، وفي مقدمتها : الرد الذاهب الى أن جملة من الغرائز التي ادرجها الباحث المذكور في قائمته ، لا تتحمل اصلًاً (حيويًاً) بل هي وليدة (الاكتساب) ، فغريزة (المقاتلة) مثلاً لا يمكن درجها تحت عنوان (الغرائز) لأن الغريزة تعني ان إنسان مفطور على ان يقاتل ، في حين ان النزعة المقاتلة أو النزعة المضادة لها وهي (المسلمة) ابداً تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

وقد عزز هذا الاتجاه وجهة نظره بالدراسات التي اجرتها علماء الاقوم على شعوب قبائل متخلفة اثبتت فيها — هذه الدراسات — ان المقاتلة والسيطرة والتملك وغيرها من (الأصول النفسية) منعدمة لدى القبائل المذكورة ، فهي تتسامل بدلاً من المقاتلة ، وتسحق ذاتها بدلاً من حب السيطرة ، وتتنازل عن ممتلكاتها بدلاً من حب التملك : ما يعني — كما اشرنا — الى ان الأصول النفسية تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

والحق : أن كلاً من (نظرية الغرائز) والنظرية المضادة لها تقع في خطأً مماثل : حينما تخلط الاولى بين نمطين من الغرائز (الحيوي والنفسي) وتختضمهما لاصل واحد وحينما تنفي الثانية : الاصل الغريزي أساساً .

ان الخطأ الذي غلف النظرية الاولى يتمثل في عدم اصطناعها فارقاً بين اصل حيوي مثل الطعام واصل نفسي مثل السيطرة والمقاتلة والتملك وغيرها : حيث ينبعض الاصل الحيوي لإرث فطري لا مناص لنا من اشباعه والا تعرض الكائن الادمي للتلف مثلاً ، وهذا على الضد من الاصل النفسي : حيث ينبعض هذا الاصل الى طبيعة (البيئة) التي تحدد

ذلك : فنحن حين نحس بالرغبة الى المقاتلة أو التملك : يمكننا ان (نعدل) أو (نحوّر) هذه الرغبة الى ما يصادها وهي : نزعة (المسلمة) ، والزهد بمتاع الدنيا . الا ان هذا لا يعني ان الاصل النفسي لا يخضع البته لاي جهاز فطري ، بقدر ما يعني ان الاصل النفسي يخضع للجهاز الفطري بـ (القوة) مقابل الاصل الحيوى الذي يخضع للجهاز الفطري (بالفعل) : انا نرث جهازاً فطرياً (في حالة الجوع مثلاً) يستتبع بالضرورة تقلصاً عضلياً للمعدة مما يتتحتم علينا ازاحة هذا التوتر : بتناول وجبة طعام مثلاً ... وهذا ما نقصده بـ (الفعل) .

واما (بالقوة) فيعني انا نمتلك (استعداداً) او (قابلية) موروثة لأن نصبح ذات يوم (مسلمين) مثلاً او (عدوانين) .

فـ (الاستعداد) او (القابلية) ذاتها تشكل (إرثاً) فطرياً ، أما تحقيقها في ( فعل عدواني ) او (مسلم) فأمر خاضع للبيئة الثقافية التي تحملنا على اختيار احدى الممارستين : المسلمة أو العدوان .

من هنا فان تسمية (المقاتلة) بـ (غريرة) تظل تسمية مخطئة : طالما لا نولد مزودين بهما ، بل نولد مزودين بـ (قابلية) على العدوان أو المسلمة ...

اما الخطأ الذي غلف النظرية المصاددة للفريزة ، فيتمثل في غفلتها عن الفارق بين نمطي الغريزة (الفعل والقوة) حيث تجاهلت كون المسلمة أو العدوان مثلاً فعلين (مكتسبين) خاضعين لاساس (فطري) هو (القابلية) على الصدور عن واحد منها ، لا أنهما (مكتسبان) بصورة مطلقة .

في ضوء ما تقدم ، يمكننا ان نخلص الى ان الاصول الحيوية والنفسية تخضعان جيئاً الى (إرث فطري) او (غريري) إلا ان اولاً ما تجسد إرثاً (فعلياً) والآخر تجسد إرثاً (بالقوة) كما أشرنا .

بيد ان ما لم يدرك ملاحظته هنا هو : ان البحث عن الاصول المحركة للسلوك ، ينبغي (في ضوء التصور الاسلامي) الا تطرح من خلال (نظرية الغرائز) او ما يصادها ، بل من خلال البحث عن (اصل عام) يسبق البحث عن الغرائز او تصنيفها الى ما هو حيوى او نفسي ، وهو ما تستهدف معالجته في هذا الحقل ... يقول الامام علي (ع) :

«ان الله رَكَبَ فِي الْمَلَائِكَةِ عَقْلًا بِلا شَهْوَةٍ، وَرَكَبَ فِي الْبَهَائِمِ شَهْوَةً بِلا عَقْلٍ، وَرَكَبَ فِي بَنِي آدَمَ كُلَّهُمَا». فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غلت شهوته عقله فهو شر من البهائم»<sup>(١)</sup>.

ان هذا النص الاسلامي يحدد لنا الاصل المحرك للسلوك من خلال سمة رئيسية تطبع (الاصل) المذكور، وهي سمة (الثانية) في هذا الاصل ، بمعنى أن هناك طرفين يتجادلان الكائن الآدمي في بحثه عن اللذة واجتنابه عن الألم ، هما : (العقل والشهوة) أو (الخير والشر) أو (الموضوعية والذاتية) ، أو (الاوامر والتواهي الشرعية) .

هذا التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد فطرياً : يجسد الجانب (الوجاهي) من الارث ، ... و يقابل له جانب (ادراكي) من الارث هو الوعي بمبادئ كل من (العقل) و (الشهوة) ، بمعنى ان الشخص حينما رُكِبَ فيه (الاستعداد) أو (القابلية) على ممارسة الخير أو الشر (العقل والشهوة) : قد رُكِبَ فيه أيضاً (ادراك) كل من الخير والشر ، حتى تصبح ممارسته للسلوك خاضعة لعملية (اختيار) وليس لعملية (إجبار) مما يتربّط على ذلك تحمل مسؤولية السلوك الذي يمارسه .

وقد أشار النص القرآني الكريم الى هذا الجانب (الادراكي) بوضوح عبر قوله تعالى :

«ونفسٍ وما سَوَّاهَا فَأَلْمَهَا فُجُورُهَا وَتَشْوَاهَا».

ومعنى (إمامها الفجور والتقوى) هو الادراك لمباديء الشهوة (الفجور) والعقل (التقوى) .

إذاً : التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد : حيث يشكل المحرك الاساس للسلوك قد وازنه من الطرف الآخر - (وعي) بطبيعة هذا التركيب (العقل والشهوة) . والسؤال هو :

أولاً : ما هو الفارق بين كل من (العقل) و (الشهوة) ؟

ثُمَّ : هل ان كلاماً من (اللذة) التي يجسدتها (العقل والشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان احداها أشد فاعلية من الأخرى ؟

(١) الوسائل ، باب (٩) ح (٢) جهاد النفس .

الاجابة على هذا السؤال تتحدد بوضوح في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب ، الا اننا نضطر هنا ان نشير— ولو عابراً— الى هذا الجانب ما دمنا نتحدث عن (الاصل الثاني) المحرك للسلوك البشري .

إن الفارق بين اللذة التي تمجدتها (الشهوة) وبين اللذة التي يجسدها (العقل) يتمثل في أن الشهوة تبحث عن (الاشباع المطلق) دون أن تخضعه للضوابط أو القوانين المرسومة لها : أما (العقل) فيبحث عن (الاشباع النسبي أو المقيد) بالقواعد المرسومة لها .

طبعياً إن الاشباع المطلق لا يمكن تحقيقه للشخصية : نظراً لطبيعة الحياة التي تقف حاجزاً عن ذلك (كما لو أفترضنا ان أحد الاشخاص بحث عن الاشباع المطلق لدافع السيطرة متمثلاً في طموحه لأن يصبح رئيساً للدولة ، أو الاشباع المطلق لدافع التملك متمثلاً : في طموحه لتجميع ثروة ضخمة ، أو الاشباع المطلق لدافع الجنس : متمثلاً في اقتراحه بأجل انشي مثلاً ...).

ان امثلة هذا الاشباع (المطلق) لا يمكن تحقيقه — كما قلنا — كما ان امكانية تحقيق الاشباع المطلق في مجالات محددة (كما لو أفترضنا تناول أحد الاشخاص لأشهى الاطعمة واكشرها انواعاً ومقادير ، تصل به الى التخمة مثلاً) سوف يستجرّ (الملأ) بدلاً من (اللذة) متمثلاً في المرض الذي تسببه التخمة المشار اليها ، .. وهذا يعني ان البحث عن (الاشباع المطلق) لا يحقق هدف الشخصية ، مما يتربّط على ذلك ان يظل (الاشباع النسبي) هو الاختيار الوحيد للकائن الانساني . يتربّط على ذلك أيضاً ، ان (الاشباع النسبي) يحقق قدرأً اكبر حجماً من القدر الذي يمكن للاشباع المطلق أن يتحققه في هذا الميدان . فاذا عدنا الى المثال السابق وافتراضنا أن الاشباع النسبي يتحقق في تناول (وجبة عادية) من الطعام لا تصل الى الارواء الكامل : حينئذ فإن الصحة الجسمية التي سوف يكتسبها الشخص : تتحقق اشباعاً لا يمكن أن تتحققه (التخمة) التي تستجرّه الى المرض كما أشرنا .

وقد أوضح الامام علي(ع) هذا الجانب : حينما وازن بين مباديء (العقل والشهوة) في نص نفسي آخر ، حيث تحدث عن الشهوة قائلاً :

(الخطايا (وهي : الشهوة) خيل شمس حل عليها وخلعت جمها) .

وتحدث عن الطرف الآخر، (العقل) قائلاً:

(التقوى (وهي : العقل) مطابيا ذلل حُمل عليها اهلها وأعطوا أزمنتها )<sup>(١)</sup>.

هذا النص يشير بوضوح الى أن البحث عن (الاشباع المطلق) ، يشبه الحصان الذي خلع بلامه : فيما يقتاد الراكب الى ما فيه هلاكه ، وهذا على الصد من البحث عن (الاشباع النسبي) فيما يمسك الراكب الزمام مبتعدا بذلك عن الطرق المحفوفة بالمخاطر ...  
نستخلص من هذا ان الاشباع النسبي أو ما يمكن ان نسميه (بالاشباع الموضوعي) أو (المقييد) بالقوانين المرسومة للشخص ، أو ما أطلق عليه الامام علي (ع) مصطلح (العقل)  
يقترن بلذة أشدّ اشباعاً من اللذة التي تتحققها (الشهوة) ...

كل ما في الأمر أن تحقيق هذا الاشباع يتوقف على أن يمارس الشخص عملية (تأجيل)  
للشهوة أو الاشباع العاجل ، بالنحو الذي طالب من خلاله الامام (ع) ان يمارس  
الشخص عملية (تغليب) للعقل على (الشهوة) ، وهو أمر يقتادنا الى الاجابة على السؤال  
الآخر الذي طرحته سابقاً وهو:

هل أن اللذة التي يجسدها (العقل) ، و (الشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان  
احداها اشد فاعلية من الأخرى؟ حيث نستخلص بوضوح ان اللذة (العقلية) تقترن بفاعلية  
اشد من اللذة (الشهوية) ، وهو ما لحظناه في النص الاسلامي الذي وازن بين اعطاء الزمام  
و بين السيطرة عليه ...

بيد ان هذا لا يعنينا من الذهاب الى ان اللذة الشهوية اشد (إلحاحاً) من اللذة العقلية :  
وان كانت هذه الآخري أشد (فاعلية) ، لأن ممارسة التأجيل للشهوة تعني كونها اشد إلحاحاً  
من اللذة العقلية وإلا لما كان للمطالبة بتغليب (العقل) على (الشهوة) اي معنى ، فالباحث  
عن الامتاع الجنسي مثلاً لا بد ان يتحسس بان المتن الجنسي اشد إلحاحاً عليه من المتن  
العقلي : لذلك إنما ان يمارس ما هو غير مشروع تحقيقاً للأشباع ، أو يمارس عملية مقاومة  
وتغليب وتأجيل للرغبة الجنسية المذكورة . وفي الحالتين ثمة (إلحاح) من الجانب الشهوي

(١) نهج البلاغة ، خطبة (١٥) – ص (٥٤) مشورات الاعلمي .

يدفعه الى الاستسلام له أو مقاومته .

بيد ان هذا الالاح من الجانب الشهوي لا يعني كونه أشد فاعلية أو تأثيراً من الجانب العقلي كما أشرنا بقدر ما يعني كونه أشد إغراءً ، ... وهذا الاغراء سرعان ما يفقد فاعليته اذا مارس الشخص (تدربياً) على مقاومته بحيث يحدث العكس تماماً في عملية التدريب المشار إليها ، وهو ما تقرره الآية الكريمة بوضوح حينما تقول : « ان كيد الشيطان كان ضعيفاً » كما ان النبي (ص) ألقى انارة كاملة على هذه الظاهرة ، حينما أوضح ان عملية تأجيل (الشهوة) ، وأبدأها باللذة (العقلية) (أي : التدريب على الجانب العقلي من اللذة) سوف يستتبع نفور الشخص من الجانب (الشهوي) للذلة : حيث قرر (ص) بأنه يتشعب : (من المداومة على الخير: كراهة الشر) <sup>(١)</sup> .

إن هذا النص الاسلامي الخطير ينصح عن قاعدة لاتزال غائبة عن علم النفس الارضي فيما يتصل بالجانب (العقلي) من اللذة ، ألا وهي : إمكانية النفور من الجانب الشهوي للذلة : في حالة التدريب على ممارسة السلوك الموضوعي (اي المقيد بالقوانين أو الضوابط المرسومة للشخص) ... بل يمكن القول : أن الآية الكريمة التي تقرر بأن الله تعالى قد حبّت الامان في النفس ، وكراهة الفسق والعصيان والكفر :

يمكن القول بأن هذا النص صريح في تقرير الحقيقة النفسية القائلة بأن (اللذة المقيدة) أو (العقلية) : ليس أنها أشد فاعلية من اللذة المتحررة من القيد فحسب ، بل إن اللذة المتحررة تحول الى ما يصادها وهو (الالم) طالما تظل (الكراهة) التي اشارت الآية الكريمة الى أنها تتجه نحو الكفر (وهو: الشهوة) : تعبيراً عن (الالم) كما هو واضح .

من هنا يمكننا أن ندرك الفارق بين علم النفس الارضي وبين التصور الاسلامي لهذه الظاهرة . فالاتجاهات الارضية بالرغم من ان بعضها يتوافق مع الاتجاه الاسلامي في ذهابه الى ان الجانب العقلي اشد فاعلية من الشهوي ، مثل ما نلحظه لدى ممثليه ما يسمى بـ (الاتجاه الانساني في علم النفس) حيث يؤكّد أحد ممثليه المعاصرین (مسلسل) : الحقيقة

---

(١) البحار، ص (١١٧) ج (١) العقل والجهل .

الذاهبة الى ان الانسان (خير) بطبيعة ، او انه — لا اقل — يتسم بحياد الأصل ، والى ان (تنمية) هذا الاصل يقتاده الى الكمال ... لكن مقابل ذلك ، نجد ان هناك اتجاهات ارضية أخرى تقف على الضد من ذلك ، حيث تقع في مفارقة علمية ضخمة حينما تصور طرف (التجادب) في الطبيعة الانسانية وكأنها قائمان : على حقيقة أن الطرف الباحث عن اللذة أشد فاعلية من الطرف الكابح لها : حتى في حالات التدريب على ذلك .

ولعل نظرية (فرويد) في أبنية الشخصية تحسّد قمة المفارقة المذكورة في هذا الميدان . لقد قسمت هذه النظرية كما هو معروف أبنية الشخصية الى ثلاثة (الهو) (الأنا) (الآنا الأعلى) .

أما (الهو) فيجسّد مجموعة (الفرائز) التي تبحث عن الاشباع المطلق . وأما (الآنا) فمهمتها : كبح غرائز (الهو) في ضوء مبدأ (الواقع) ، أي انه ينظم طرائق الاشباع وفق متطلبات الواقع بما تكتنفه من معايير وقواعد . إلا ان المهمة المذكورة جزء من مهمة أخرى تتعامل مع عنصر آخر هو (الآنا الأعلى) : تحاول (الآنا) أن توقف بين مطالب هذا الآخر أيضاً (الآنا الأعلى) وبين المطالب المشار اليها (الهو والواقع) . فإذا افترضنا أن شخصاً ما قد واجهه (ميرجنسى) مثلاً : فإن (الهو) يستحثه لتحقيق الاشباع المطلق ، لكن بما أن الشخص المذكور يمتلك (جهازاً قيمياً) خاصاً (الآنا الأعلى) فإن هذا الجهاز يمنعه من تحقيق الاشباع المطلق . مضافاً لذلك ، فإن النظام الاجتماعي (مبدأ الواقع) بما تكتنفه من قواعد وآداب عامة ، يمنعه أيضاً من هذا الاشباع . حتى لو افترضنا أن بعض طرائق الاشباع منسجمة مع الجهاز القيمي المذكور . وهذا يعني أن مهمة (الآنا) تتجسد في محاولات التوفيق بين ثلاثة مطالب (الهو) (الآنا الأعلى) (الواقع) .

إن ما نعتزم مناقشته (في ضوء النصوص الاسلامية) هو : أولاً تحديد علاقة (الهو) بصفته مجسداً للغرائز أو الشهوة بـ (مبدأ الواقع) والطريقة التي يسلكها (الآنا) في تعامله مع (الواقع) المذكور . إن أهم نقده يمكن أن يوجّه لمبدأ (الواقع) هو :

إن المبدأ المذكور يظل وكأنه غط من (الأكراد) وليس طرفاً آخر من طرف العياذب في الطبيعة البشرية :

فقد لحظنا أن الإمام علياً(ع) قد أوضح كلاً من (الشهوة) و(العقل) ببيان بحثاً عن اللذة واجتناباً عن الالم ، وأن النص القرآني والنبوى قد أوضحا بأن اللذة العقلية أشد فاعلية من اللذة الشهوية : في حالة التدريب على الاولى : بينما نلحظ أن نظرية (مبدأ الواقع) تفترض أن (الأنما) يضطلع بهم الضبط لغراائز (الهو) من خلال الخضوع لعامل خارجي مفروض على الشخصية (وهو مبدأ الواقع) وليس لعامل فطري هو (اللذة العقلية) التي (تنفس) من الأشياء المطلقة أو (تكرره) حسب التعبير القرآني والنبوى .

يدلنا على ذلك ، أن صاحب النظرية المذكورة يشبه (الأنما) بالفارس على ظهر الحصان .  
ألا ان الفارس (يُخبر) – كما يقول صاحب النظرية نفسه – على أن يوجه الحصان الوجهة التي ينشدها الحصان وليس الفارس .

وكم هو الفارق بين التصور الإسلامي الذي قدم صورة تشبيهية عن الفارس وقد أعطي الزمام بيده ، وبين الصورة التشبيهية التي قدمها الباحث الأرضي عن الفارس وقد ترك الزمام للحصان يوجه به الفارس ، مما يتربّط على ذلك أن يظل الكائن الادمي نهباً لغراائز (الهوـ الشهوة) توجهه حيث تشاء ، وهو أمر اضطر صاحب النظرية المذكور إلى ان يقر من خلاله بأن الكائن الادمي محكوم عليه بالخسارة من صراعه المرير مع الحياة : بالرغم من مختلف المحاولات التي رسمها الباحث المذكور لمعالجة الموقف .

ومن البين أن السر في وجهة النظر التشاؤمية المذكورة ، كامن وراء جهل صاحب النظرية بمبادئ المقاومة أو الكبح التي تخيلها (مفروضة) على الشخصية : مع إن طبيعة النشاط الذي يقوم (الأنما) به – وفقاً للنظرية ذاتها – لا بد أن ترتكن إلى أساس من (اللذة العقلية) التي تجاهلها الباحث المذكور .

ونحن بقدرنا أن نسأل :

لماذا تحاول (الأنما) إرضاء (الواقع) : ما دمنا نعرف بأن محاولة إرضاء (الواقع) مرتبطة بظاهرة (الشواب والعقاب الاجتماعيين) يعني أن الكائن الادمي يخشى معاقبة المجتمع

ويتطلع الى ثوابه لكي يحقق إشباعاً لاحدى حاجاته أو دوافعه وهي الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، ولذلك يحاول إرضاء (الواقع) حتى يتتجنب الالم الناجم من معاقبة المجتمع إياه ، وحتى يتحقق (اللذة) الناجمة من تقديره لياه : مع ملاحظة أن تحقيق أمثلة هذه اللذة لم يكن ليتيسر : لو لا طبيعة التركيب الثنائي الذي اشار المشرع الاسلامي اليه ب بحيث تجسّد المتعة العقلية أحد طرفي التركيب ، أي أنها تستند الى (أصل فطري) وليس الى عنصر خارجي مفروض على الشخصية ... وهذا فيما يتصل ببدأ الواقع ..

و حين نتجه الى (الآنا الاعلى) نجدده بيوره — في تصور الباحث الارضي المذكور — وكأنه (مفروض) على الشخصية وليس أصلاً فطرياً قائماً على البحث الموضوعي عن اللذة ، مما يتربّ على ذلك أيضاً : إمكانية انتصار غرائز (الهو) في نهاية المطاف . وبالرغم من أن صاحب النظرية يحاول أن يضع لـ (الآنا الاعلى) أصلًاً فطرياً ، الا أن هذا (الاصل) نفسه يصوّره الباحث المذكور وكأنه قائم على (الاكراه) كما أشرنا .

ويمكّنا أن نقف على هذه الحقيقة إذا حاولنا الوقوف على طبيعة التفسير الذي يقدمه هذا الباحث عن نشأة التركيبة البشرية وتطورها :

يقرر هذا الباحث ، ان الانسان البدائي ، أو إنسان ما قبل التاريخ كان ذا تركيبة بسيطة لا تُعني الا بغرائز (الهو) يشعّها حيث يشاء حيث لم تكن ثمة مبادئ أو ضوابط مقررة .

لقد كان أشبه بالحيوان في افتراسه للادميين في اشباع حاجاته الرئيسية :  
كان متمثلاً في أب متوحش يستأثر بالاناث ويطرد أبناءه .

وفي ذات يوم يقرر الابناء المطرودون قتل أبيهم والتهامه حتى يضعوا حدًا لاستثاره المذكور . ولكي لا تتكرر المأساة جديداً : بدأت أولى المحاولات في إنكار غرائز (الهو) وتغريمها وفي مقدمتها : غشيان المحارم .

من هذا المنعطف بالذات : بدأ نشوء (الآنا الاعلى) : فعملية قتل الاب استتلت أول (احساس بالذنب) .

كما ان إنكار الغرائز استتلى أولى عمليات (الكبت) . ثم توالّت عمليات إنكار الغرائز

حتى أصبحت بمرور الزمن ميراثاً فطرياً يمدّ (الإنسان الأعلى) بجهاز قيمي خاص يرثه (النوع الإنساني) بأكمله .

طبعياً، أن شطرًا من (الإنسان الأعلى) تحدده التنشئة ، بيد أن الشطر الآخر منه المتمثل في (الإحساس بالذنب) و (انكار الغرائز) هو الذي يعنينا الآن ان تعقب عليه في ضوء التفسير الأسطوري الذي قدمه الباحث المذكور.

هنا نطرح ذات السؤال الذي طرحناه عند حديثنا عن (مبدأ الواقع) فنتساءل لماذا صدر (انسان ما قبل التاريخ) عن (الإحساس بالذنب) ، ولماذا انكر غرائزه ! ألم يكن (الإحساس بالذنب) أصلًا فطرياً ، أو جزءاً من التركيبة الثنائية للكائن الادمي فيما تتجاذبه (الشهوة والعقل) بحيث يجسد (الإحساس بالذنب) تعبيراً عن اللذة العقلية التي تنكر (القتل) وتتجدد في (المسلمة) لذة عقلية ؟ ان المسلمة لو لم تقترن بلذة عقلية لما كان للاحساس بالذنب أي مسوغ على الاطلاق ، بل كان من الممكن أن تمضي جريمة قتل الاب (حسب منطق الاسطورة) بدون ان يراقبها أي ندم . ثم ، لماذا انكر المجتمع البدائي — بعد عملية القتل — غرائزه ؟ ألم يكن هذا الانكار تعبيراً عن لذة عقلية : قد يحكمها مبدأ (الشواب والعقاب) الاجتماعيين ما دام الانكار المذكور — كما يرى الباحث نفسه — ثمناً للتقدير الحضاري ، وإلا كان من الممكن أن لا يتم انكار الغرائز لو لم يكن الانكار نفسه مستندًا إلى لذة عقلية تتحسسها (الذات) حتى لو كانت مبنأً عن الثواب الاجتماعي بل مجرد قناعتها بالفائدة الاجتماعية للانكار المذكور.

إذاً حتى مع افتراض صحة هذا التفسير التأريخي (وهو تفسير مضاد للعمليات الاجتماعية التي صاحبها الإحساس بالذنب وانكار الغرائز: بدأً من آدم وزوجته ، مروراً ببني آدم ، في حادثة القتل لأحدهما وامتناع الآخر عن القتل : حيث تفصح هذه العمليات الاجتماعية المبكرة تاريخياً : عن انكار الغرائز والصدر عن الإحساس بالذنب) .

أقول : حتى مع افتراض صحة التفسير الذي قدمه الباحث الارضي المذكور ، يظل انكار الغرائز والإحساس بالذنب : إنصافاً عن (لذة عقلية) تحمل صاحبها على الصدور عنهما : وليس عنصراً خارجياً (مفروضاً) على الشخصية .

**خلاصة الفصل :** هناك (أصل محرك) للطبيعة البشرية يقف وراء نشاط الكائن الادمي بأكمله ...

هذا الاصل يقوم على طبيعة (ثنائية) تتجاذب الكائن المذكور في بحثه عن اللذة ، طرفا التجاذب هما : (العقل والشهوة) أو (الخير والشر) أو (الموضوعية والذاتية) حيث يمثل الطرف الاول بحثاً عن الاشباع المقيد بالمبادئ التي تقررها السماء (التفوى) ، ويمثل الطرف الآخر بحثاً عن الاشباع المطلق غير المرتبط بالمبادئ (الفجور) .

يواكب هذا الاصل النفسي ، (أصل ادراكي) قائم على قابلية التمييز بين مبادئ العقل والشهوة (وهو اهم التقوى والفحور) ...

وبالرغم من أن طرفي التجاذب يحملان سمة (التوازن) إلا ان الجانب (الشهوي) اشد إلحاحاً . وبالرغم من هذه الحقيقة فان فاعلية (اللذة العقلية) تفرض حقيقتها تبعاً لما قرره القرآن الكريم من أن الله تعالى (حب) الإيمان في النفوس و (كره) الكفر اليها كما ان التدريب على الطرف (العقلي) يستتبع النفور من الطرف ، (الشهوي) ، والعكس هو الصحيح أيضاً : وفقاً لما سنتفصّل الحديث عنه في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب ...

## «الفصل الثاني»

### «الأصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»

قلنا، أن ثمة (أصلاً نفسياً) عاماً، يرثه الكائن الادمي من خلال ظاهرة (الاستعداد) أو (القابلية) أو (القدرة).

وهذا الاصل هو المحرك لكل أوجه النشاط البشري : سواء أكانت متصلة بالجانب البيولوجي من الشخصية أم بالجانب النفسي منه . وقد أشرنا الى ان (الأصول البيولوجية) كالجوع والعطش والجنس ونحوها تظل (أصلاً) نرثها من خلال (ال فعل) أي : إننا نولد مزودين بها (فعلاً) على نحو لا يمكننا أن لا نتناول طعاماً، أو لا نمارس عملية تنفس مثلاً ، ... بيد أن الامر مختلف تماماً في ميدان (الأصول النفسية) ، فنحن لا نولد مزودين بنزعة (عدوانية) مثلاً ، أو بسمة نفسية كالبخل ، أو سوء الأخلاق أو نحوها ، بل نكتسب هذه السمات من خلال (التنشئة) الاجتماعية : كلما في الامر، أثنا نرث (قدرة) أو (قابلية) على الاتسام بهذه الصفة أو تلك .

والامر ذاته فيما يتصل بطرائق الاشباع لحاجاتنا البيولوجية ، (لا أصل الحاجة نفسها : لأن الحاجة نفسها — كتناول الطعام — لا مناص من اشباعها ، كما قلنا ، بيد أن طريقة التناول ودرجة البحث عنها وتنظيمها تشكل (أصلاً نفسياً) ، نكتسبها من خلال (التنشئة) أيضاً) .

والآن ومع اقرارنا بمثل هذه الحقائق ، نجد أن الامر ليس بهذه البساطة التي تحمل (الأصل النفسي) وكأنه غير خاضع لأية وراثة حتى ولو كانت ضمن شروط أو ظروف خاصة .

ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة من الواضح بمكان كبير، كما تقدم ، لكنه يقرر فقط من وراثة طارئة نحو اول من خلال هذا الفصل أن نحدد مستوياتها .

أما البحوث الارضية ، فقد تفاوتت وجهات النظر لديها في هذا الصدد ، فاتجاه بعضها إلى القول بوراثة (الأصول النفسية) ، وأنجح آخر إلى إنكارها ، وأنجح ثالث إلى التزاوج بينهما : مع ملاحظة ان بعض هذه الأصول (وبخاصة : الأصل الذهني) يكاد يتم اليقين بوراثتها إلا لدى نفر قليل ، يلي ذلك : الأصل المتصل بـ (مزاج) الشخصية ، ... ثم الأصل المتصل بـ (سمات) الشخصية : ثم (الأصول الأخلاقية) في نهاية المطاف . وبعامة فإن الاصطراع بين الوراثة والمحيط في الأصول النفسية يأخذ مستويات متنوعة لدى علماء النفس فيما نحو الآن الوقوف عند تلك المستويات ، ونبأ ذلك بـ :

## ١ – الأصول الذهنية :

تظل (المهارات الذهنية) موضع تسليم (إلى حد ما) من حيث صلتها بالوراثة ، وخصوصها للبعد المذكور . ولا تجدنا بحاجة إلى التوكؤ على الدراسات والاختبارات والتتجارب الارضية المختلفة في هذا الصدد . بيد أن بعض الاتجاهات الارضية تنفي هذا الطابع بنحو بالغ المدى . وفي مقدمتها : الاتجاه (الشرطي) في علم النفس : (مدرسة بالفloff والاتجاه النفسي المعاصر بعامة في الاتحاد السوفيتي) . وقد قدم رواد هذا الاتجاه دراسات مختلفة عن المهارات العقلية ، وأكروا أنها مهارات (مكتسبة) تخضع لانظمة (ال فعل المنعكس الشرطي) .

ولكي تتضح معالم هذا الاتجاه ، يحسن بنا أن نتبسط في طرح المفاهيم الاساسية لديه ، ولنتقدم بهثال في هذا الصدد :

اذا مس يدك تيار كهربائي طفيف ، فانك ستستجيب لهذا المنهي : بسحب اليد وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس) فطري . أما إذا صاحب العملية المذكورة دق جرس مثلاً ، فإنك ستسحب يدك أيضاً (في حالة تكرار المصاحبة) نظراً لوجود الرابطة بين الجرس والتيار الكهربائي . وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس شرطي) أي : انه عملية (نفسية) أُشرط

من خلالها ما هو حتى (تيار كهربائي) بما هو (نفسي) : إن (الجرس) وهو خصيصة نفسية أصبح اشارة دالة على خصيصة حسية .

وحيينما تستخدم الاشارة اللغوية ، أي : النطق بكلمة (جرس) أو كتابتها ، فإن الاستجابة المتمثلة في (سحب اليد) ، ستتم بدورها بالمستوى ذاته : ما دامت (الكلمة المنطقية أو المكتوبة) تشكل (رمزاً) لصوت الجرس . ويسمى هذا الاشتراط بـ (النظام الاشاري الثاني) بصفته انه مشير الى النظام الاول .

وفي ضوء هذا المفهوم الاساسي للافعال المنعكسة الشرطية يمكننا أن نتقدم لمعرفة التفسير الذي يقدمه (الاتجاه الشرطي) في ذهابهم الى أن المهارات العقلية (مكتسبة) لا موروثة . ففيما يتصل بالحس الایقاعي عند الشخصية مثلاً ، ذُرِّبُ الاطفال الذين فقدوا الحس المذكور أو الذين ضوعل الحس الایقاعي لديهم ... ذُرَّبوا في عدة دورات أمكن بعدها أن يحصلوا على نتائج ايجابية في هذا الصدد فيما انتهى التجريب الى الحقيقة القائلة بأن الحس الایقاعي إنما ينشأ من ارتباطات صوتية تمثل استجابات لنبهات صوتية (مركبة) تكون فيها طبقة الصوت هي المنبه الاقوى . وهذا يعني ان الظاهرة ترتكز أولاً وأخيراً على الفعل المنعكس الشرطي ، وهو طالع نفسي بيئي صرف .

والحق ، ان هذا الاتجاه اذا كان محكوماً بالصواب في تحديده لقيمة (البيئة) ، فإنه لا يضاد القيمة الوراثية للظاهرة ، فالتجارب التي قامت بها اتجاهات اخرى ، قد واكبها الصواب أيضاً في تحديدها للطابع الوراثي وانسحابها على الظاهرة : حيث فشلت كل الدورات التجريبية التي حاولت أن تجعل من عديم (الحس الایقاعي) أو ضئيله ، شيئاً آخر ، ومنها مثلاً: الدراسات التي انتهت الى قائل الحس الایقاعي لدى (التوائم المتماثلين) حينما اخضعوهم لبيئات مختلفة كل الاختلاف وكانت النتيجة قائلتهم في هذا الصدد . كما قائلوا في السمات النفسية أيضاً : حيث كان الطبع الحاد ، والركود النفسي والقلق ونحوها من السمات المتماثلة لدى التوائم بارزاً بالرغم من اختلاف المحيط . وادأ : التجارب التي توفر الاتجاه الشرطي عليها ، قد جوبهت بتجارب متماثلة ، لدى عديمي الحس الایقاعي ، وانتهت الى نتيجة مضادة سجلت لصالح الوراثة .

إن ثمة حقيقة لا سبيل إلى انكارها ، وهي ، ... إن المنيهات الصوتية المركبة (والحديث عن الاتجاه الشرطي) ، لها إسهامها في (تعديل) الحس الاتياعي أو تضخيمه مثلاً ، دون أن تستطيع محاوزة ذلك إلى (خلقه) أو ا يصله إلى الدرجة التي يفرزها البعد الوراثي . وتظل النتيجة محكومة بامكان (التعديل) فحسب .

والغريب أن الاتجاه الشرطي يحاول تعميم الظاهرة حتى في مجالات الترابط الشرطي أو الایماء اللذين يتبدلان التأثير مع الاصول العضوية ، ويعكسان أثرها الواضح فيها . من ذلك مثلاً تجربة الماء الساخن في درجته الحرارية (١١٠) : حيث (أشرط) برنين الجرس ، كانت الاستجابة حياله ، تمثل في : (تمدد) الاوعية ، وعندما استبدل الماء بدرجة (١٥٠) : فيما تستجيب له الاوعية عادة بـ (التقلص) ، بدلاً من (التمدد) : كانت النتيجة من خلال اشرط الجرس هي : (التمدد) ذاته .

ان هذه التجربة ، تتصل — كما هو بين — بظاهرة (الايماء) أو (الترابط الشرطي حسب لغة هذا الاتجاه) .

ان تعاطي المريض — على سبيل المثال — بعض العقاقير المنومة ل أيام معدودة ، واستبدالها بعقاقير محايدة بعدها ، يشكل نموذجاً بسيطاً لبعض أشكال الطب العقلي لدى هذا الاتجاه . وعندما يتناول المريض هذه الحبوب المحايدة فإنه يتمتع بنوم أشد عمقاً من النوم الذي غُزِّر بالحبوب المنومة — وما ذلك الا بسبب من (الترابط الشرطي) بين النوم وتناول الحبوب . ولكن هل هذا يعني ان النوم (وهو اصال عضوي) عديم الصلة بالبعد الوراثي ؟؟

ان عملية النوم لا تتميز عن عملية (التمدد) أو (التقلص) في الاوعية من حيث كونها أفعالاً منعكسة فطرية : وب مجرد خصوصيتها للمنعكسات الشرطية لا ينفي عنها سمة (الثبات) انها — تماماً — مثل سائر الاستجابات العضوية الصرف : فيما يقر الاتجاه الشرطي بوراثتها من نحو: الافعال الخاصة بالطعام ، والجنس والنوم ونحوها مما تشكل استجابة فطرية صرفاً . فالستوتير العضلي للمعدة لا يزاح الا بالطعام ... بيد أنه من الممكن ازاحته من خلال (ارتباطات شرطية) غائبة عن وعي الجائع على نحو الغياب الذي غلَّف المُحْجَّب عليه في الماء الساخن . ومن هنا : فإن التجربة المذكورة تسقط أساساً في حالة وعي المُحْجَّب عليه

باستبدال الماء (بدرجة ١٥٠) : حيث سيستجيب حتماً (بتقلص) أو عيته بدلاً من (التمدد) .

وإذن : ان استئمار تجربة ايحائية أو شرطية على النحو المذكور، وتمريرها على السلوك البشري بعامة لنفي البعد الفطري يظل أمراً قائماً على اللعب بالحقائق . على أي حال ، فإن الاتجاه الارضي النافي للوراثة ، أو الاتجاه المصاد النافي للبيئة يظلان من حيث تجربة الارض ذاتها – منعزلين اذا قيسا بالاتجاه الثالث الذي يميل غالبية البحث المعاصر اليه : ومعنى به الاتجاه الذاهب الى تأزير البيئة والوراثة .

وحين نتجه الى التصور الاسلامي للظاهرة ، نجد أنه يحسم الموقف بوضوح ، حينما يؤكّد ان الاصول العقلية بعامة ، تخضع لنمط ثابت من الوراثة بشكل عام ، كما أنها تخضع لوراثة طرائنة في نطاق خاص ، مضافاً الى ذلك أن (البيئة) لها إسهامها في هذا الصدد أيضاً ، ولذلك نستمع الى ما يقرره الامام الصادق(ع) عن (المهارة العقلية) في مستوياتها الثلاثة عبر مقابلة أجراها أحد هم :

(قلت لابي عبد الله(ع)) : الرجل آتىه وأكلمه ببعض كلامي فيعرفه كله .

ومنهم : من آتىه فأكلمه بالكلام ، فيستوفي كلامي كله ، ثم يرده عليّ كما كلمته .

ومنهم : من آتىه فأكلمه فيقول : أعد عليّ .

فقال عليه السلام :

وما تدری لم هذا؟

قلت : لا .

قال(ع): الذي تكلمه ببعض كلامك فيعرفه كله : فذاك من عجنت نطفته بعقله .

واما الذي تكلمه فيستوفي كلامك ثم يحييك على كلامك : فذاك الذي ركب عقله في بطن أمه .

واما الذي تكلمه بالكلام فيقول : أعد علي : فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبر<sup>(١)</sup> .

---

(١) البحار صفحه (٩٧) ج (١) المقل والمجهل .

ان هذا النص يفصح عن حقائق كل من (الوراثة) و(البيئة) (من حيث الماهة العقلية) بنحو يتحتم الوقوف عندها ملياً ، نظراً لخطورة الحقائق المذكورة . ولحسن الحظ ، ان غالبية الاتجاهات الارضية قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الاسلامي .  
والمهم ، ان النص المذكور يحدد :

**أولاً** : وجود بُعد فطري عام للنوع الانساني كله ، فيما يتم من خلال ما يسميه الارضيون بـ (الوراثات الندية) .

**ثانياً** : وجود بُعد بيئي (قبل ولادي) فيما يسمى بـ (بيئة الرحم) .

**ثالثاً** : وجود بُعد بيئي (بعد ولادي) وهو بيئة الارض . وحين نقف مع التجديد الاول (الوراثة الندية) ، نخلص منه الى حقيقة مؤداها : ان الماهة العقلية في نفائتها التامة تطبع كل الادميين على النحو الذي تطبع به سائر الاصول العضوية والحيوية لهم . وبكلمة اخرى : ان النوع الانساني كله يرث — على حد سواء — مهارة عقلية لا يشوبها خلل أو تخلف أو تفاوت بين درجاتها وهو ما عبر عنه النص بقوله (ع) : «فذاك من عجبت نطفته بعثله» متمثلاً في ذلك الرجل الذي يفهم الكلام كله بمجرد الاستماع لبعضه .

بيد ان الخلل في الماهة العقلية أو التفاوت في درجاتها اما يجيء نتيجة لوراثة طارئة (اذا صحت هذا التعبير) متمثلة — في جملة ما تتمثل به — في بيئة الرحم .

ومن البين ان التغيرات المصاحبة للحمل ، تعكس اثارها على الجنين : فالصادمة مثلاً : او ارتفاع درجة الحرارة ، او سوء التغذية ، ترك آثارها الواضحة على دماغ الجنين منعكساً في ضعف او خلل عقليين .

ولذلك ، نجد المشرع الاسلامي — كما سنرى لاحقاً — يُعني ببيئة الرحم ، ويقتصر توصيات شتى في هذا الميدان بغية تحسين النسل وتنقيتها من كل الشوائب .

والمهم ان المشرع الاسلامي أشار الى بيئة الرحم او ما يمكن تسميته بـ (مكونات الوراثة الطارئة ، من أنها تتدخل في تكيف المهارات العقلية ونقلها من صعيد الوراثة الندية الثابتة الى الوراثة الطارئة المشوبة ببيئة الرحم . وهذا ما اعنده قوله (ع) : «فذاك الذي ركب عقله في بطنه امه» متمثلاً في ذلك الرجل الذي يستوفي الكلام لا بعده ، ثم يرده كما هو ، أي : انه

يتمتع بمهارة عقائية متوسطة بالقياس الى المهارة الفائقة التي يتمتع بها صاحب الوراثة النقية . على أن ثمة ملاحظة جديرة بالاعتبار ، ألا وهي أن التركيبة العقلية للجنين في بطن أمه لا تعني بيته الرحم فحسب ، بل من المظنون جداً ، ان الإمام الصادق(ع) كان يعني بذلك غطين من الوراثة الطارئة : أحدهما ما تقدم الحديث عنه وهو (رحم الام) ، وأما الآخر فهو : وراثة (الشطفة) ذاتها خلال الانعقاد : بصفة أن الوراثة النقية من الممكن أن يطرأ عليها (التغير) بسبب بيئي صرف ، فينسحب بدوره على التكوين العصبي للشخصية ، وانسحاب ذلك — من ثم — على (مورثاته— الجنينات) ثم انسحاب هذه الاخيرة على النطفة المنعدنة . ومثال ذلك : تناول الكحول مثلاً ، فهي تسبب تلفاً في خلايا المخ ، ويصبح هذا التلف جزءاً من النظام العصبي للشخصية ، فينسحب على (جيئاته) التي تستقر نطفة في رحم الام .

على أي حال يعنينا ما تقدم ان نشير الى أن الإمام الصادق(ع) ألمح الى الوراثة النقية التي تطبع النوع الانساني كله . ثم ألمح — في التحديد الثاني — الى الوراثة الطارئة (ما قبل الانعقاد وخلاله) : أي بيته الرحم وتدخلها عاملاً مهمًا في السمات النقية من الوراثة الثابتة (والاتجاهات الارضية لا تكاد تختلف عن التصور الاسلامي فيما يتصل بالوراثة الطارئة ، أو وراثة (المحيط) بعامة كما سنرى) .

أما التحديد الثالث فيتصل بالمهارة العقلية التي تحدها (البيئة) : بيته ما بعد الولادة فصاعداً . وقد عبر الإمام(ع) عن ذلك بقوله : «فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبير» ممثلاً في ذلك الرجل الذي لا يستوعب كلام السائل بحيث يطالب باعادة الكلام . واضح ان هذا النمط من الذكاء يمثل انحطاطاً ملحوظاً في المهارة العقلية . ولسوف نرى لاحقاً ان الإمام علي بن أبي طالب(ع) في تحديده لمراحل النماء العقلي يشير الى أثر (التجارب) في العملية المذكورة ، كما سنرى ان ثمة أهل البيت عليهم السلام يشرون الى أهمية (التعليم) في مرحلة الطفولة ، مثلما يقدمون توصيات متنوعة لمراحل ما قبل الولادة . كل أولئك حينما نضعه في الاعتبار امكننا أن ندرك دلالة قول الصادق(ع) عن تركيبة العقل بعد الكبير وموقع ذلك من عنصر (البيئة) وخطورتها في ميدان المهارة العقلية . مضافةً

إلى ذلك فإن تجاذب البحث الارضي عن (التعلم) المبكر وخطورته في الميدان المذكور يظل أمراً لا حاجة إلى التعقيب عليه.

وأخيراً، فإن الإمام الصادق (ع) (في الوثيقة المتقدمة) حسم الموقف بوضوح في تحديده لكل من عنصري الوراثة والمحيط ومستويات كل منها في ضوء المحددات العامة والخاصة للظاهرة، وقبال هذا التحديد تنتفي الأهمية لأي بحث أرضي يتعدد أو يمحيط لاتجاه لا يضع تلکم المحددات العامة والخاصة بنظر الاعتبار.

ولحسن الحظ – كما أشرنا – فإن غالبية البحث المعاصر قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الإسلامي.

## ٢ – الأصول النفسية :

إن الوثيقة التي قدمها الإمام الصادق (ع) عن المهارات الذهنية وصلتها بالوراثة الثابتة والطارئة تظل مبدأ عاماً للأصول النفسية بأكملها أيضاً.

وإذا كان البحث الارضي في بعض أشكاله أو غالبيتها يصطنع فارقاً بين الأصول العقلية والنفسية من حيث شمول الطابع الوراثي للمهارات العقلية وفق نسب مختلفة وضمور أو انعدام الطابع الوراثي للسمات النفسية ، ...

أقول، إذا كان البحث الارضي يلتفه مثل هذا الاصطناع بين ما هو عقلي وبين ما هو نفسي، فلأن دراساته وتجاربه عن السمات العقلية وفرت لديه القناعة بامكانات خصوصها للوراثة بنسبة أكبر حجماً بالقياس إلى السمات النفسية . ومع أن هذه الحقيقة لا تخلو من الملاحظة الصائبة ، إلا أنها لا يمكن أن تأخذ صفة التعميم بقدر ما ينبغي أن تخضعها أيضاً للشروط الخاصة التي لحظناها عند حديثنا عن المهارة العقلية.

ومن هنا ، فإن المشرع الإسلامي يخضع الظاهرة النفسية لمحددات عامة وخاصة تأخذ كلاً من الوراثة والمحيط بنظر الاعتبار وفقاً لشروط معينة تتحكم في الظاهرة . وقبل أن نقدم النصوص الإسلامية في هذا الصدد ، ينبغي أن نشير عابراً للاحظة ستحدث عنها مفصلاً في موقع لاحق ، ... وهذه الملاحظة تمثل في اصطناع التفرقة بين نمطين من الأصول النفسية :

أ— السمات الفكرية ، أو ما يطلق عليه الباحثون كلمة (الاتجاه) .

ب— السمات النفسية الخالصة .

والمشرع الاسلامي يصطنع حيناً مثل هذا الفارق ، لكنه يردهم حيناً آخر أيضاً . والسر في ذلك عائد الى أن المشرع يأخذ بنظر الاعتبار (وحدة) السلوك البشري في خضوعه لمفهوم العبادة أو الخلافة على الارض ، فتتشابه حينئذ فارقية الاصل النفسي والاصل الفكري ، الا أنه — في الحين ذاته — يتوجه الى الكائن الادمي بعامة ، راسماً معالم السلوك السوي بغية الافادة منها : بغض النظر عن هوية الكائن المذكور و موقفه الفلسفى من الكون .

في ضوء الملاحظة المذكورة ، نعود الى وجهة النظر الاسلامية عن المحددات العامة والخاصة للاصول النفسية بدلاليهما المتقدمتين ، فتجدها متمثلة في نطى الوراثة النقية متمثلة أولاً في ظاهرة (الاستعداد) ، أو (القوة) حيث أشرنا الى أن الطبيعة البشرية ترث مجرد (استعداد) لمارسة هذا الاصل النفسي أو ذاك : حسب محددات البيئة التي تترجم (الاستعداد) أو (القوة) الى ( فعل ) يختاره الفرد بحسب ارادته وليس على نحو (الفرض) .

طبعاً ، ثمة فارق بين الوراثة النقية التي تمدنا عن خضوع المهارة العقلية لها ، وبين خضوع (القوة) أو (الاستعداد) لها ، فالاولى — أي المهارة العقلية — تمجد عنصراً ايجابياً هو: الذكاء في درجة الفائقة . أما الآخر— أي (الاستعداد) — فهو عنصر محايد يجسده الكائن الادمى في سلوك لاحق بالشخصية : قد يكون ايجابياً وقد يكون سلبياً حسب نط (الفعل) الذي يختاره بحسب ارادته ، بيد ان الوراثة النقية تأخذ دلالتها المماثلة لما لحظناه في (المهارات العقلية) حينما ننقل الحديث الى صعيد فلسفى متمثل في : صياغة الطبيعة البشرية وفرز تركيبة قائمة على معرفة (السماء) وتوحيدها وهو أمر نحدده في موقع لاحق ، فيما سنشير اليه — دون تفصيل — بغية الاحتفاظ بالطابع النفسي لدراستنا .

على أي حال ، يعنينا أن نحدد الآن : وجهة النظر الاسلامية حيال (الاصل النفسي) وموقعه من الوراثة الشابة : حيث نجد المشرع مؤكداً نقاط هذا الاصل في النوع الانساني كله : خالياً من أية شائبة ، أو فارقية بين النوع : شأنه في ذلك شأنسائر الاصول العضوية والحيوية والعقلية التي يرثها النوع الانساني على حد سواء يستوي في ذلك أن يكون الاصل

فكرياً أو نفسياً .

أما الأصل الفكري ، فيحدده الإمام الصادق (ع) على النحو التالي :

( ان نطفة المؤمن تكون في صلب المشرك فلا يصيبها من الشر شيء . حتى اذا صار في رحم المشركة لم يصيبها من الشر شيء : حتى يجري القلم<sup>(١)</sup> .

هذا النص من الوضوح بمكان كبير ، فهو يحدد أصلاً فطرياً عاماً للنوع يتسم بنقاء الافكار من آية شائبة وراثية يستوي في ذلك أن يكون (الاصل) في أصلاب الرجال ، أو أرحام الامهات ، أو حتى في مرحلة الطفولة ، معنى أن الشخصية تقبل على محيطها الجديد نقية من كل شائبة حتى تبلغ سن الرشد ، وحينئذ يتحدد بملء اختيارها نمط السلوك الذي تختلط لهـا . والامر ذاته ، يقرره الإمام الصادق (ع) فيما يتصل بالسمات أو الأصول النفسية ، حيث يحدثنا عن جملة من السمات ، قائلاً عنها : «فإن استطعت أن تكون فيك ، فلتكن : فإنها تكون في (الرجل) ولا تكون في (ولده) ، وتكون في (الولد) ولا تكون في (أبيه) ...»

قيل ما هـن ؟ قال (ع) : صدق البأس ، وأداء الامانة ، وصلة الرحم الخ ... »<sup>(٢)</sup> .

وبين ان السمات الأخلاقية التي يحدثنا الإمام الصادق (ع) عنها ، تظل (اكتسافية) صرفاً لا صلة لها بأية اصول وراثية . فهي قد تكون في (الاب) لكنها لا تنتقل الى (الابن) . وقد تكون في الابن ، لكنها لا تنتقل عن أبيه ، وهكذا . وهذا يعني أن النوع الانساني كله لا يرث أصولاً أخلاقية أو أصولاً نفسية بنحو عام ، وإنما يكتسبها النوع من خلال (المحيط) . ولكن ، هل يعني ذلك ان القاعدة المذكورة تظل متسمة بالثبات ، دون أن تخضع لوراثة طارئة في ظل بعض الشروط أو الظروف ؟

ان الوراثة الطارئة التي لحظناها عند حديثنا عن (المهارة العقلية) ، تتحكم بدورها هنا ، أي : في الاصول النفسية أيضاً . يستوي في ذلك أن تتم النقلة الوراثية من خلال أصلاب الرجال ، أو أرحام الامهات .

(١) الكافي ، ج (٢) صفحة (١٣) .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (٤) جهاد النفس .

ويكمننا ملاحظة النقلة الوراثية الطارئة (من خلال الاصلاب) ، متمثلة في التوصيات التي يقدمها التشريع عن (الزواج الانتقائي) . فالامام الصادق(ع) ذاته يؤكّد بنفس القوّة التي أكّد من خلالها وراثة الاصول النفسيّة ، يؤكّد بالقوّة ذاتها امكان الوراثة الطارئة أيضًا ، في ظل بعض الشروط أو الظروف . ان سمة (الغدر) — على سبيل المثال — واحدة من الاصول النفسيّة التي يحذرنا الامام الصادق(ع) منها ، عبر توصيته بالزواج الانتقائي . يقول(ع) مشيرًا الى بعض الرهوط : « لا تزوجوا إليهم ، فإن لهم (عرقاً) يدعوا إلى عدم الوفاء »<sup>(١)</sup> .

وفي نص ثان : « فإن لهم أرحاماً تدل على غير الوفاء »<sup>(٢)</sup> .

وفي نص ثالث : « فإن لهم (أصولاً) تدعوهם إلى غير الوفاء »<sup>(٣)</sup> .

و واضح ان كلاً من (العرق) و (الارحام) و (الاصول) التي وردت في النصوص الثلاثة تشير الى عملية النقلة الوراثية لسمة (الغدر) وانسحابها على (الموراثات) التي تستقر نطفة في رحم الام .

وأما النقلة الوراثية الطارئة (من خلال بيئة الرحم) ، فإن التشريع طالما يقدم توصياته في هذا الصدد ، مشيرًا الى أهمية (التغذية النفسية) للجنين .

يقول الامام علي بن موسى الرضا(ع) : « أطعموا حبالكم اللبان : فإن يك في بطنهما غلام : خرج زكي القلب ... شجاعاً ، وإن تك جارية : حسُن خلقُها وَخُلُقُها »<sup>(٤)</sup> ففي هذا النص ، يشير الامام الرضا(ع) الى سمات الخلق والشجاعة ونحوهما من الاصول النفسية والعقلية ، وانسحابها على الجنين : خلال بيئة الرحم ، مما نخلص منه بوضوح الى امكانات الوراثة الطارئة في هذا الصدد .

بيد أن ما تجدر ملاحظته هنا ، ان البحث الارضي يصنع — في الغالب . فارقاً بين نطفتين

(١) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٣) مقدمات النکاح .

(٢) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٢) مقدمات النکاح .

(٣) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٥) مقدمات النکاح .

(٤) الوسائل ، باب (٣٤) حدیث (٢) احكام الاولاد .

من الاصول النفسية هما : السمات (المزاجية) و (السمات الاخلاقية) . فالانطواء او الانبساط مثلاً يعدان من سمات (المزاج) وهو (بعد) من الممكن أن يرتكن الى (الوراثة) .

أما السمة (الاخلاقية) كالوفاء والصدق ونحوهما مثلاً ، فانهما يكتسبان اكتساباً ولا علاقة لهما بآية وراثة طارئة .

ومع ان هذه الملاحظة من الممكن أن تتسم بالصواب الا اننا لا نستطيع — في ضوء التصور الاسلامي — أن نعمها على النوع كله . بل يتبع علينا أن نذهب الى أنها تأخذ طابع (التغليب) وليس طابع (العموم) .

إن النصوص الاسلامية التي تقدم الحديث عنها قد تبدو لأول وهلة متساوية مع وجاهة النظر الارضية في اصطناعها الفارق بين الاصول (المزاجية) و (الاخلاقية) ، فالامام الصادق (ع) حينما أشار الى بعض السمات من نحو: أداء الامانة ، وصدق البأس ونحوهما ، افادا عزها من دائرة (الوراثة) ، ونسبها الى (المحيط) : وهي سمات أخلاقية صرف : كما هو واضح . وحينما حدثنا عن نقاط النطفة في أصلاب المشركين وارحام المشركات افادا عزل هذه السمة (الفكرية) عن (الوراثة) ونسبها الى (المحيط) أيضاً .

ولكن حينما تحدث الامام (ع) عن سمة (الغدر) مثلاً ، ألحقها — عندئذ — بالوراثة عند بعض الرهوط . وبما أن (الغدر) سمة عدوانية ، والعدوان بدوره أحد إفرازات (المزاج الانطوائي) مثلاً ، فحينئذ يكون خضوعه للوراثة ناجماً من كونه سمة (مزاجية) وليس سمة اخلاقية .

واذاً ، هذه النصوص قد تتوافق لأول وهلة مع الاتجاه الارضي الذاهب الى أن (السمات الاخلاقية) خاضعة للاكتساب ، و (السمات المزاجية) خاضعة للوراثة . بيد أن هذا الاصطناع بين أصول (المزاج) و (الأخلاق) يظل — مثلما قلنا — ظاهرة تأخذ طابع (التغليب) لا (العموم) .

تدلنا على ذلك : نفس النصوص الاسلامية التي تقدم توصياتها المتصلة بتحسين النسل (كما سنرى لاحقاً) حيث نجده الاشارة الى حسن الخلق ، والحلم ، والاستقامة في الدين

ونحوها ، واضحة في انتسابها الى (سمات أخلاقية) صرف ، ومنها : النص الذي قدمه الامام الرضا (ع) عن التغذية المنتقاة في مرحلة (الحمل) حيث أشار الى (حسن الاخلاق) وصلته بـ (اللبان) الذي تناوله الحامل .

إذاً : السمات الاخلاقية بدورها ، خاضعة للوراثة الطارئة في نطاق خاص ... على أن بعض الباحثين يحاول أن يصل بين الاخلاق (وهي صفة اكتسابية) وبين (المهارة العقلية الفائقة - أي الذكاء) وهي سمة وراثية ، محاولاً من خلال ايجاد هذه الصلة بينهما تقديم تفسير آخر عن صلة السمات الخلقية بالوراثة والمحيط . فقد أجري اختبار لمجموعة تميز بالذكاء (وفقاً لروائز الذكاء التي يستخدمها البحث الارضي) بحيث لوحظ تميزهم أيضاً بسمات أخلاقية عالية ، كانت تفتقد لها (المجموعة الضابطة) التي اسقطتهم روائز الذكاء . ومع ذلك ، فان بعض الباحثين يصرّ على أن السمات الاخلاقية التي افتقدتها (المجموعة الضابطة) ناجمة من افتقارهم الى الذكاء في اكتسابه ، لا انها وليدة الوراثة .

وعلى أي حال ، فان الحكم بصواب هذه الملاحظة لا ينفي إمكان الوراثة الاخلاقية ما دام المشرع الاسلامي قد حدد الامكان المذكور بوضوح ، وما دام الارتباط الوراثي بين الاصول المزاجية والاخلاقية والفكرية والعقلية لا يمكن اغفاله : على الاقل في حالات معينة منها ، على النحو الذي قرر المشرع الاسلامي .

### **خلاصة الفصل :**

بعامة ، فان التصور الاسلامي لعنصري (الوراثة) و(المحيط) يتمثل في : ان النوع الانساني يرث (أصلاً نفسياً) عاماً على مستوى الوراثة التقية لا يتمايز من خلاها فرد عن آخر سواء أكان ذلك متصلاً بالمهارات الذهنية أو العمليات النفسية بعامة .

بيد ان هناك (وراثة طارئة) تدرج ضمن شروط خاصة تتصل بالافراد أو الرهوط ، فيما تشكل (استثناء) للقاعدة العامة . وخارجاً عن ذلك ، فان (التنشئة) تتکفل بتحديد النمط الذي تختلطه الشخصية في ضوء (الاصل النفسي) الذي ترثه بـ (القوة) ، وتعني به قدرتها على (التمييز) و(اختيار) النمط الملائم من السلوك .

«الباب الثاني»

«الاصول النفسية ومراحل النمو»

## «الفصل الأول»

### «المرحلة التمهيدية»

قلنا ، أن الاتجاهات الأرضية المعاصرة قد اتجهت — في غالبيتها — إلى التزوج بين عنصري الوراثة والبيئة . وفي ضوء هذا الاتجاه ، نجدها تقدم شتى التوصيات المتصلة بتحسين الوراثة ، مثلما تقدم توصياتها في عملية التنشئة الاجتماعية : بغية الافادة من العنصرين جيئاً في تعديل السلوك البشري وتنظيمه .

وقلنا أيضاً ، ان المشرع الإسلامي قد أفرغطاً من الوراثة الطارئة ضمن ظروف وشروط خاصة . وخارجأ عنها ، فإن البيئة هي التي تتكفل بعملية التنشئة . وفي ضوء هذا ، يمكننا الآن أن نتابع توصيات المشرع الإسلامي فيما يتصل بكل من التحسين (الوراثي) و(البيئي) .

ونقف مع التوصيات المتصلة بالتحسين الوراثي أولاً :

يمكننا أن نحدد خمس مراحل للتحسين الوراثي ، يشدد المشرع الإسلامي عليها في توصياته التي يقدمها في هذا الصدد . وهذه المراحل الخمس هي :

- ١ — مرحلة الانتقاء الزوجي .
- ٢ — مرحلة انعقاد النطف .
- ٣ — مرحلة الحمل .
- ٤ — مرحلة النفاس .
- ٥ — مرحلة الرضاعة .

وواضح أن هذه المراحل الخمس تشمل كلاً من البيئة (قبل ولادية) والبيئة (بعد ولادية) .

فممراحلة (الانتقاء الزوجي) ، و(الانقاد) ، و(الحمل) تمثل بيئه ما قبل الولادة ، في حين ان مرحلتي النفاس والرضاعة تمثّلان بيئه الارض (ما بعد الولادة).  
بيد أنها جميعاً خاضعة لعنصر الوراثة الطارئة ، فيما يمكن — من خلال الالتزام بتوصيات المشرع الاسلامي — اخضاعها لعملية التعديل والتحسين لسلوك الشخصية اللاحق .

### ١— مرحلة الانتقاء الزوجي :

لحظنا أن المشرع الاسلامي قد ألح على الانتقاء الزوجي ، فيما حذر الامام الصادق(ع) من الزواج من بعض الرهوط أو الاقوام الذين عرموا بالنزعة العدوانية (الغدر) ، موضحاً أن لهم (أصولاً) و(أعراضاً) غادرة تسحب أثراها على الاجنة .  
والامر ذاته فيما يتصل بسائر السمات النفسية والأخلاقية من نحو الحسد والبغل والجبن مثلاً ، حيث نجد الامام الصادق(ع) أيضاً محذراً من الزواج من بعض الرهوط الذين تطبعهم السمات المذكورة ، معقباً على ذلك بقوله : «فتخيروا لنطفكم» <sup>(١)</sup> .

والجدير بالذكر ، أن البحوث الارضية قطعت مراحل مختلفة من التجربة على الحيوان : الخيول والانعام والكلاب والجرذان وغيرها ، فيما أسفر التجربة عن نتائج ايجابية من الزواج الانتقاء . كما اجريت التجارب على الانسان من خلال عملية (التعقيم) ، وتمرين الانتقاء الزوجي في ضوء العملية المذكورة .

وقد أسفر التجربة بدوره عن نتائج ايجابية أيضاً ، الا انه ارتطم أولاً بعدم امكانية خصوع الاشخاص جميعاً للانتقاء المذكور ، وارتطم ثانياً بلحظة خروج الطيب من الخبيث والخبيث من الطيب .

والحق ، أن نتائج أمثلة هذا التجربة : تتسم مع وجهة النظر الاسلامية التي تخضع الوراثة الطارئة لظروف وشروط خاصة اوضحتها في حينه، دون ان تعتمد الى قاعدة مطلقة.

---

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حدث (٦) مقدمات النكاح .

## ٢ — مرحلة انعقاد النطف :

يُلاحظ أنَّ المشرع الإسلامي قد شدد باللحاج ملحوظ على هذه المرحلة ، وقدم توصيات متنوعة تتصل بمختلف الحالات والمواقف والازمة ، منها على سبيل المثال :

حالات الطمث ، والاحتلام ، والاختضاب ، مشيراً إلى أنَّ الممارسات التي تزامن الحالات المذكورة ، تسحب آثارها السلبية على الجنين في حالة انعقاد النطفة ، أي : اذا قدر للنطف أن تتعقد خلال الحالات المذكورة .

وتتمثل هذه الآثار السلبية في أعراض عقلية ونفسية وجسمية مثل (الذهان) و(العصاب) : (كالتزعة العدوانية) ومثل العمى ، والخرس ، والبرص ، والجذام ... الخ . ففيما يتصل — بالتوصيات المحددة من الممارسة في حالة الطمث ، يشير أحد النصوص إلى العرض الجسمي التالي ، من خلال هذا التساؤل :

«ترى هؤلاء المشوهين في خلقهم ؟

قلت : نعم .

قال (ع) :

هؤلاء : الذين يأتون نساءهم في الطمث »<sup>(١)</sup> .

وفيما يتصل بالممارسة عقب الاحتلام (وقبل الاغتسال منه) ، يشير أحد النصوص إلى العرض العقلي الكبير (الذهان) : قال (ع) :

«يكره ان يغشى الرجل المرأة : حتى يغتصل من احتلامه . فان فعل يخرج الولد بمحنة ... الخ »<sup>(٢)</sup> .

اما في ظاهرة (الاختضاب) ، فان التوصية التالية تحدّر من امكان انسحاب اثر (الاختضاب) على الجنين : تقول التوصية :

«لا تجتمع أهلك وأنت مختضب . فان رزقت ولداً ، كان محنثاً»<sup>(٣)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٢٤) حديث (٣) الحيف . (٢) الوسائل ، باب (٧) حديث (١) مقدمات النكاح .

(٣) الوسائل ، باب (٦١) حديث مقدمات النكاح .

هذا ، الى أن هناك توصيات شتى تتصل بموافق وأزمنة مختلفة (وهي في الغالب غائبة عن البحث الارضي : نظراً لعزلته عن ادراك أسرار التشريع) ، تحدّرنا النصوص من الممارسة خلاها ، مشيرة الى اعراض عقلية ونفسية من الممكن ان تفرزها أزمنة وموافق خاصة على الجنين .

بيد ان ما تجدر ملاحظته في التوصيات المذكورة ، انها :

أولاً : لا تأخذ هذه التوصيات — في لسان النصوص — طابعها الحتمي ، بقدر ما تخضع لمجرد (الاحتمال) ، من خلال التزامن ...

ويتضح هذا في مثل قوله(ع) :

«فإن قضي بينكم ولد...»<sup>(١)</sup>.

أي : اذا تزامن الانعقاد مع الموقف .

ثانياً : حتى مع التزامن ، فان التوصيات المذكورة تشير الى (الاحتمال) انسحاب السمة السلبية على الجنين ، وليس الى (احتمالية) الانسحاب . ويتبّع ذلك في قوله(ع) عن بعض الممارسات :

(فانه (يتخوف) على ولد من يفعل ذلك بالخبيل) .

وهذا يعني ان ثمة (الاحتمالاً) بانسحاب ظاهرة (الذهان) على الجنين . إذن : الاعراض المذكورة تظل (جزءاً) من سبب ، وليس (كل) السبب في العملية المذكورة . على ان المشرع الاسلامي ، نظراً لحرصه بالغ المدى على ابقاء النسل نقياً من كل شائبة ، نجده يضع أمامانا كل فرص (الوقاية) ، ملحاً على ضرورة تلافي أي (احتمال) ممكّن أن يترك أثره السلبي على النسل : مع ملاحظة ان التحذيرات المذكورة تفسر لنا بعض الاسباب الكامنة ، وراء ظهور الاعراض المرضية المختلفة ، فيما لا يزال الطب العقلي والنفسي ، عاجزاً عن تشخيص (أسبابها) بخاصة فيما يتصل بـ(موافق والازمنة المحظورة) : الغائبة عن البحث الارضي ، بسبب من عزلته عن أسرار التشريع كما قلنا :

---

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) مقدّمات النكاح .

وعلى أية حال ، فان التوصيات المذكورة ، تظل حائمة على زمن محمد يمثل (لحظات) انعقاد الباطف .

واما بعد عملية الانعقاد ، فان التوصيات ، تأخذ بجاتها عبر مرحلة أخرى هي :

### ٣ — مرحلة الحمل :

وهذه المرحلة بدورها ، تحتل موقعاً له خطورته أيضاً من عملية تحسين النسل . وقد قدم المشرع الاسلامي توصيات متعددة ، تخصّ مرحلة (الحمل) حائمة — في الغالب — على التغذية المنتقاة للعامل ، وانعكاس أثر التغذية على الجنين في سماته النفسية والعقلية والجسمية .

وقد سبقت الاشارة الى ان هذه المرحلة بما تصاحبها من تغيرات قد وأشارت البحوث الارضية الى أهميتها ، والى اهمية الاساس الكيميائي لها من حيث صلة (التغذية المنتقاة) بمهارات الطفل العقلية ، وغيرها من السمات .

كما سبقت الاشارة الى ان النصوص الاسلامية ، شدّدت على التغذية وصلة ذلك بسمات الجنين عقلياً ونفسياً وجسدياً ، ومنها : التغذية باللبان .

يقول الامام الحسن بن علي (ع) نقلأً عن النبي (ص) :

«أطعموا حبالاكم اللبناني ، فإن الصبي اذا غذى في بطنه أمه باللبان : أشد عقله ...»<sup>(١)</sup>.

ويقول الامام علي بن موسى الرضا (ع) :

«أطعموا حبالاكم اللبناني : فإن يك في بطنه غلام : خرج زكي القلب شجاعاً . وإن تكن جارية : حسن خلقها وخلقها»<sup>(٢)</sup>.

ففي هذين النصين اشارة واضحة الى أهمية التغذية المذكورة ، وصلتها بتحسين النسل من حيث السمات العقلية والنفسية : كالذكاء ، والشجاعة ، وحسن الخلق .

(١) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (١) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (٢) أحكام الاولاد .

كما ان تحسين النسل من حيث السمات الجسدية ، يظل موضع عناية بدوره لدى المشرع الاسلامي ، حيث يقتضي توصياته بتناول الحامل (للسفرجل) مثلاً من انه (يصفى باللون) <sup>(١)</sup>.

#### ٤ - المرحلة الرابعة : مرحلة النفاس :

هذه المرحلة تمثل فترة (ما بعد الولادة) . بيد أنها خاصة بدورها لامكانات تحسين النسل .

ومن بين ان مرحلة النفاس تمثل أياماً معدودات ، تصاحبها عادةً تغيرات جسمية ونفسية : يظل عنصر (الغذية المنتقاة) على صلة بها من حيث انسحابها على سمات الطفل . وقد أوصى المشرع الاسلامي بتناول نفط من التغذية في هذه المرحلة هي : تناول (الرطب) : نظراً لانسحابه على السمة (المزاجية) للطفل ، متمثلة في سمة (الحلم) .

وفي هذا الصدد ، يقول النبي (ص) :

«لاتأكل نفساء - يوم تلد - الرطب ، فيكون غلاماً: الآ كان حليماً ، وإن كانت جارية ، كانت حليمة» <sup>(٢)</sup> .

ويقول الامام الصادق (ع) مشيراً الى أحد أنواع التمور ، وهو (البرني) ، مؤكداً أهميته في انسحاب السمة المقدمة (الحلم) عن الطفل .  
يقول (ع) :

«خير تموركم البرني ، فأطعموا نساءكم في نفاسهن : تخرج أولادكم حلماء» <sup>(٣)</sup> .  
و واضح ، ان سمة (الحلم) تعدّ من أبرز ملامح الشخصية السوية ، حيث تمثل قدرة فائقة على التحكم في الانفعالات وضبطها . والالتزام بالتوصية المذكورة ، يعني : تهيئة الطفل لتحسين بالغ الخطورة في شخصيته لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (١) أحكام الارلاد.

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (١) أحكام الارلاد.

(٣) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (٢) أحكام الارلاد.

## ٥ — المرحلة الخامسة : مرحلة الرضاعة :

هذه المرحلة بدورها ، تثل فترة (ما بعد الولادة) ، الا ان أهميتها تظل بالغة الخطورة من حيث التغذية المنتقا أيضاً . وهذه التغذية تحصر في نمط واحد هو: الحليب الذي يتناوله الطفل في مرحلة الرضاعة .

ونظراً لخطورة التغذية في هذه المرحلة ، وانسحابها على سمات الطفل العقلية والنفسية ، نجد المشرع الاسلامي يشتد عليها كل التشدد ، حتى لتفوق سائر توصياته المتقدمة في عملية تحسين النسل .

ويكمننا ملاحظة التشدد في توصيات المشرع الاسلامي ، متمثلة أولاً في تحديد نمط اللبن الذي ينبغي أن يتناوله ، وفي تحديد أنماط السمات المختلفة التي تسحب أثراها على الطفل ، ثانياً .

وفيما يتصل بنمط اللبن فيما ينبغي أن يتناوله الطفل ، نجد المشرع الاسلامي ، يشير الى ان (الرضاعة) من الأم بعامة ، أفضل من سواها .

يقول النص :

«ليس للصبي خيرٌ من لبن أمه»<sup>(١)</sup>.

وهذه التوصية تحتل خطورة تربوية يتعمّن الالتزام بها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار انتفاء المسوّغ للالبان الخارجية بمجرد حصول بعض الملابسات المحيطة بالام صحياً ، او بالاسرة اجتماعياً .

وفي حالة وجود المسوّغ المشروع ، فإنّ المشرع الاسلامي يقدم تحذيراته الشديدة من اهمال هذا الجانب ، موصياً بضرورة التثبت في عملية انتقاء اللبن ، مبيناً أثر (المرضعة) على سلوك

الطفل :

يقول أحد النصوص :

---

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٥) أحكام الارؤاد.

«انظروا من يرضع أولادكم : فإنَّ الولد يشب عليه»<sup>(١)</sup>.  
 فهذا النص يعني بوضوح أن شخصية الطفل ، ستتشب على نمط الحليب الذي يتناوله ، ساحبًا أثره على سلوكه اللاحق .  
 وتجيء سمة الحماقة واحدة من السمات التي يحذر التشريع منها عبر عملية الرضاعة ، وفي هذا الصدد :

يقول الإمام محمد الباقر(ع) :

«لا ترتفعوا الحمقاء ، فإنَّ اللبن يُعدِّي ...»<sup>(٢)</sup>.

وتتجاوز التوصيات هذه السمة ، إلى سائر السمات العقلية والنفسية ، ومنها : سمات الشخصية المنحرفة .

إنها تحذر مثلاً من (البغى) ، وشاربة الخمر ، وآكلة لحم الخنزير . والنص التالي ، عبر إشارة للبن الانماط المتقدمة يلفت نظرولي الطفل إلى ضرورة الاتسام بالحذر من ذلك ، إلا أن :

قمعها — كما يقول النص — أي : المرضعة من شرب الخمرة ، وما لا يحل مثل لحم الخنزير .

وأيضاً يخاطب النص ولبي الطفل :

«لاتذهب بولدك إلى بيتهن»<sup>(٣)</sup>.

فالنص يوصي بعدم السماح لولي الطفل من مغادرته بطفله إلى بيوت المرضعات المذكورات ، حتى يتحاشى ارضاوه لبناً يتزامن مع شرب الخمر وتناول لحم الخنزير . وعلى أية حال ، ... التوصيات المذكورة سواء أكانت متصلة بالرضاعة ، أو بالنفاس ، تتخل امتداداً لراحل ما قبل الولادة ، فيما تشكل جيغاً ، توصيات حائمة على مراحل حسن ، تساهمن في عملية (تحسين) النسل ، من خلال عنصر (الوراثة) .

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٤) أحكام الأولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٧٦) حديث (٦) أحكام الأولاد .

أما عملية التنشئة الاجتماعية من خلال عنصر (البيئة) ، فإن توصيات المشرع الاسلامي ، تأخذ نمطاً آخر من العناية بها ، ما دامت المهمة العبادية للكائن الادمي تتحقق من خلال التنشئة أساساً : وهي تنشئة تنشرط الى قسمين :

- أ— مرحلة ما قبل البلوغ .
- ب— مرحلة البلوغ فصاعداً .

ويلاحظ : ان المشرع الاسلامي يتعامل مع هاتين المرحلتين من خلال لغة الثواب والعقاب : أي (التكليف) وعدمه في عملية التنشئة ; فيما يسقط المشرع من حسابه مرحلة ما قبل البلوغ من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب .

لا انه خارجاً عن نطاق التكليف وعدمه فان المشرع الاسلامي يداخل بين المرحلتين بحيث ينضم ما تسميه لغة البحث الارضي بفترة (المراهقة) ينضمها لمرحلة ما قبل التكليف ايضاً من حيث أهمية التربية وانسحاب آثارها على الشخصية لاحقاً ، وذلك على نحو مانلحظة في البحوث الارضية في هذا الصدد : فيما تتناول التنشئة من خلال مرحلتي الطفولة والمراهقة . وهذا ما نحاول الوقوف عنده من خلال وجهة النظر الاسلامية .

## «الفصل الثاني»

### «مرحلة الطفولة المبكرة»

تمهيد :

يقسم البحث الارضي فهو الشخصية الى أربع مراحل :

١ — مرحلة الطفولة المبكرة : وتببدأ من الولادة الى السابعة .

٢ — مرحلة الطفولة المتأخرة : وتببدأ من السابعة الى (١٤) .

٣ — مرحلة المراهقة : وتببدأ من (١٤) الى (٢١) .

٤ — المرحلة الراشدة : وتببدأ من (٢١) الى نهاية الحياة الشخصية .

النصوص الاسلامية بدورها ، تتجه الى التقسيم المذكور ذاته .

ويعنينا من هذا التقسيم : صلة (النمو) بعملية التنشئة الاجتماعية ، أو التعلم بعامة .

وطبعاً ، اذا استثنينا المرحلة الراشدة : فيما تستقل الشخصية تماماً ، وتأخذ محدداتها العامة ، حينئذ تظل المراحل السابقة عليها (المبكرة ، المتأخرة ، المراهقة) عرضة لغيرات نهائية مختلفة : تتسم كل مرحلة بخصائص معينة ، تتطلب نطاً خاصاً من (التعلم) أو (التنشئة) ، يتوافق وسمات المرحلة .

وحتى المرحلة الراشدة (المرحلة الاخيرة) تظل — في الواقع — مرشحة لأي تعلم ، بل ان (التعلم) بمعناه النهائي يتعدد في هذه المرحلة بنحوه الواعي بما يواكبه من تحمل المسؤولية كاملة . بينما ان المهد من (التعلم) أو (التنشئة) — عبر التقسيم المذكور — يظل مرتبطة بعمليات (النمو) التي لا تكفي الا عند المرحلة الثالثة .

من هنا ، فإن المراحل الثلاث المتقدمة (طفولة الاولى ، الثانية ، المراهقة) تبقى موضع

عنابة الباحثين : ما دامت مرتبطة بـ(النمو) وصلته بعمليات (التدريب) ، وانعكاسها على مستقبل الشخصية (أي : مرحلتها الراشدة) .

وبالرغم من أن التصور الاسلامي يتافق مع بعض الخطوط الارضية في تصوراتها للمراحل المذكورة وجزئيات كل منها ، الا انه — أي : التصور الاسلامي — يمتلك وجهة نظر خاصة تميزه تماماً عن كل تصورات الارض ، فيما تترتب على ذلك خطورة تربوية لا زالت غائبة عن أذهان الارضيين : وخاصة في دور الطفولة : حيث تبدو بعض الحقائق التي انتهت البحث الارضي اليها وكأنها (ثابتة) في هذا الصدد ، بينما ينتقم المشروع الاسلامي بما يصادها تماماً ، تبعاً لذلك ، ينبغي لا نقلل من أهمية الفارق بين التصورين : الاسلامي والارضي ما دام ذلك منسجباً على مستقبل الشخصية ، وفقاً لما تخضع اليه من التدريب الذي يحدده هذا الاتجاه أو ذاك .

على أية حال : ان الفارقية بين كل من الاتجاهين : الاسلامي والارضي ، ستتضخم تماماً عندما نبدأ بدراسة المراحل الثلاث من نمو الشخصية ، ونبذؤها بـ :

### ١ — المرحلة الاولى : الطفولة المبكرة :

تمثل المرحلة الاولى من الطفولة ، أو ما يسمى بالمرحلة المبكرة ، مثل : السنوات السنت أو السبع الاولى من عمر الطفل .

الارضيون يخلعون على هذه المرحلة طابع الخطورة ، حتى أنهم ليغالون في ذلك الى الدرجة التي يعتدون هذه المرحلة ، حاسمة في حياة الشخصية : بحيث يتطبع سلوكها اللاحق بقدر ما تطبع به طفولتها المبكرة .

والحق : ان البحوث الارضية تقع في خطأ علمي كبير حينما تخلع على الطفولة الاولى هذا النمط من الخطورة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تحدد الاشهر الاولى ، أو السنتين ، أو الثالث ، فيصلاً في سلوك الشخصية اللاحق .

ومع اننا ستناقش هذه الاتجاهات الارضية في تضاعيف دراستنا في موقع لاحق ، ...  
لا أننا نضطر هنا الى الاشارة الى الوهم الذي يقع فيه علماء النفس والتربية والمجتمع

— عبر تأكيدتهم على خطورة الطفولة المبكرة — حينما يغيب عن اذهانهم انتفاء أهمية (التعديل) في السلوك ، وانتفاء أهمية (الوعي) أو ما يسميه الارضيون بـ (الأننا) وقدرته على التحكم في السلوك وضبطه ، بل يمكننا أن نذهب إلى أن كل محاولات التربويين وعلماء النفس العياديين ستتلاشى سدى ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن السلوك سيأخذ محدوداته النهائية في السنوات الاولى من الطفولة . ولحسن الحظ أنَّ كثيراً من الاتجاهات التربوية والنفسية الحديثة بدأت تشكيك في قيمة الطفولة المبكرة ، وبدأت تشتد على أهمية (الوعي) والتجارب الراسخة ، ولكن دون أن تنفي كل خطورة الطفولة ، بقدر ما تختلف عن المبالغة في تأكيدها .

أما الاتجاه الاسلامي فقد حسم الموقف بوضوح ، حينما أكسب الطفولة المبكرة قدرأ من الاممية ، وحينما شتد على الطفولة المتأخرة — كما سنرى — بدلاً من الطفولة الاولى : وحينما حدد طابع هذه الطفولة بمرحلة أسمها بـ (مرحلة اللعب) .

ومراحله (اللعب) تعني نفي الخطورة التي يخلعها الارضيون على الطفولة المبكرة . ومن البين الذي لا ينافق فيه اثنان ، أن التأكيد على (لعبيته) هذه المرحلة يعني بوضوح : عدم القدرة على اكتساب الطفل تجاربه العقلية ، أي طابع من التماسك والثبات ، لبدهاً أنَّ نمأه العقلي لا يتتناسب مع أية تجربة تربوية جادة تتطلب قدرأ من التضييع الذي لا تتحمله مرحلة نمائه .

وكما قلنا — فان المشرع الاسلامي أخذ هذه الملاحظة بنظر الاعتبار — حينما حدد طابع (اللعب) لا سواه ، طابعاً مميزاً لهذه المرحلة . ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

- ١ — «دع ابنك يلعب سبع سنين ، ويؤدب سبع سنين : وألزمه نفسك سبع سنين : فإن افلح ولا فلا خير فيه» <sup>(١)</sup> .
- ٢ — «دع ابنك يلعب سبع سنين ، وألزمه نفسك سبع سنين ...» <sup>(٢)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٤) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (١) أحكام الولاد .

٣ — «الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»<sup>(١)</sup>

إن هذه النصوص الثلاثة تشير بوضوح إلى أن السنوات السبع الأولى من الطفولة يسمها طابع (اللَّعْبِ) . وإلى أن السبع الثانية يسمها طابع التربية أو التنشئة القائمة على مجرد (التدريب) ، وإلى أن السبع الثالثة (سنوات المراهقة) ، يسمها طابع (الإِلَزَامِ) .

وستحدث مفصلاً عن مرحلتي الطفولة المتأخرة ، والمراهقة في ضوء النصوص المذكورة وسواها ، إلا أن ما يعنيانا الآن هو: لفت الانتباه إلى ظاهرة (اللَّعْبِ) التي تسم مرحلة الطفولة المبكرة ، وتأكيد النصوص الإسلامية أجمع على هذه الظاهرة ، مما تفصح بوضوح عن خطأية نظرية تخلع على الطفولة المبكرة خطورة تربوية ذات بال .

ويمكنا التدليل على (لعبيَّة) المرحلة الأولى ، وعدم تقبيلها للتَّدْرِيُّبِ الجاد ، بما قرره النبي (ص) في قوله :

«الولد سيد سبع سنين . وعبد سبع سنين ...»<sup>(٢)</sup> .

فقد أطلق النبي (ص) سمة (السيد) على طفل المرحلة الأولى . وأطلق سمة (العبد) على طفل المرحلة الثانية . وهدفه (ص) من كلمة (سيد) واضحة كل الوضوح : (فالسيد) لا يتلقى الأوامر من أحد ، بل هو سيد نفسه . ومعنى هذا أن الطفل لا تسمع مرحلته النمائية في سنواته الأولى بتقبل الأوامر ، أي : بتقبل التوجيه والتَّدْرِيُّبِ والارشاد والإِلَزَامِ ، بل يتوجه إلى ممارسة نشاطه بحرية لا يحدها قيدٌ ملحوظ ، ... إنها حرية (اللَّعْبِ) .

وهذا يعكس الطفل في مرحلته الثانية (من ٧ إلى ١٤) حيث أطلق النبي (ص) لفظة (العبد) على طفل هذه المرحلة : حيث أن (العبد) يتلقى الأوامر ، ويطالب بتنفيذها ، معنى أنه مهيأً لعملية التَّدْرِيُّبِ . في سنوات الابتدائية (أي : الطفولة المتأخرة) .

٥٠٥

بيد أن التأكيد على (اللَّعْبِ) في هذه المرحلة ، لا يعني انتفاء أية أهمية على عمليات

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (١) أحكام الْأَوْلَادِ .

(٢) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الْأَوْلَادِ .

التنشئة والتدریب ، بقدر ما يعني نفي الخطورة عنها ونفي وجة النظر الذاهبة الى أن سلوك الشخصية اللاحق يتحدد وفق التنشئة التي يتطبع الطفل عليها في سنواته الاولى . لذلك ، فإن المشرع الاسلامي لا يدع هذه المرحلة خالية من أي تدريب حتى ولو كان جزئياً مثلاً ، أو كان في نطاق يتساوى مع مراحل النمو العقلي والجسمي عند الطفل .

ومن هنا ، يواجهنا نص اسلامي خطير يتحدث عن المراحل المتعددة لفترة الطفولة المبكرة ، وما يناسبها من عمليات التدريب في نطاق محدد دون أن تقل بالشحنات التي يحملها التدريب .

وهذا يعني ان المشرع الاسلامي أخذ بنظر الاعتبار أهمية التدريب أيضاً في الطفولة المبكرة ، مضافاً إلى طابعها العام (اللعب) ، ولكن دون تحمله طابع التصور الارضي في عملية التنشئة .

إن النص الاسلامي الذي نعتزم تقديميه الآن ، لا يحدثنـا فحسب ، عن أهمية التدريب في الطفولة المبكرة بنحوها الجزئي ، بل يحدثنـا أيضاً – وهذا موضع الخطورة التربوية في النص – عن مراحل النماء المقلـي عند الطفل ، فيما لا يزال علم نفس الطفل حتى سنواتنا المعاصرة ، يخبط في تحديدها ، وينزع الى مذاهب شتى في فرزها بدقة : من حيث تحديدهـا الكمي والنوعي .

ولنقرأ النص الاسلامي في هذا الصدد ، ملفتين اليه أنظار المعنيين بشؤون التربية ، نظراً : لانطواهـه على خطورة تربوية بالغة المدى .

النص التربوي الذي نعتزم تقديمـه الآن ، هو: للامام الصادق(ع) ، حيث حدد لنا من خلالـه ست مراحل ضمن السنوات الاولى من حياة الطفل ، فيما تتحدد من خلـالـها منحنيات النمو العقلي عند الطفل ، على النحو التالي :

يقول(ع) :

« اذا بلغ الغلام (ثلاث سنين) يقال له سبع مرات : لا اله الا الله ». وينشرك ، حتى يتم له (ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً) فيقال له قل : (محمد رسول الله)(ص) ، سبع مرات .

ويُشرك حتى يتم له (أربع سنين) ثم يقال له سبع مرات (اللهم صل على محمد وأآل محمد).

ثم يُشرك حتى يتم له (خمس سنين) ثم يقال له : (أيها يمink وأيهما شمالك) ، فإذا عرف ذلك حُوّل وجهه إلى القبلة ، ويقال له : اسجد.

ثم يُشرك حتى يتم له (ست سنين) . فإذا تم له ست سنين : صلى ، وعلم الركوع والسجود ، حتى يتم له سبع سنين.

فإذا تم له سبع سنين ، قيل له : اغسل وجهك وكفيك ، فإذا غسلهما ، قيل له : صل حتى يتم له تسع . فإذا تمت : عَلَمَ الوضوء وصَرَبَ عليه ، وعَلَمَ الصلاة وصَرَبَ عليها »<sup>(١)</sup>.

إن هذا النص – كما قلنا – يمثل وثيقة تربوية خطيرة ، مستوعبة لكل مراحل النماء العقلي عبر الطفولة المبكرة . كما انه يعبر بذلك الى الطفولة المتأخرة ، واقفاً عند التاسعة منها . وبهمنا الآن من النص تحديده لمراحل الطفولة المبكرة ومنحنيات (النمو) فيها .

واوضح ، ان فرز هذه المراحل ينطوي على نتائج في غاية الخطورة من حيث عملية (التعلم) والتدريب عليه ، بنحو يتساوق مع النمو الادراكي والجسدي للطفل .

واول ما ينبغي ملاحظته في هذا الصدد هو : معرفتنا بـ (العبارات) التي استخدمها النص . ثم معرفتنا بـ (الافعال) التي طالب النص قيام الطفل بها . ويلاحظ : ان النص قد استخدم اللغة والفعل العباديين ، أي : المرتبطين بفهم العبادة التي تشكل هدف السماء متمثلة في بعض ممارساتها ، الا وهي : عملية الصلوة ومقدماتها .

لقد تركت الوثيقة ، المرحلة السابقة على السنة الثالثة ، خالية من التدريب . وجعلت : السنة الثالثة هي بداية (التعلم) . وهذا يعني ان السنوات الثلاث الاولى من حياة الطفل غير قابلة على (التعلم) الذي يتطلب قدرًا من المهارة العقلية ، ولكن مع نهاية السنة الثالثة تبدأ المرحلة النمائية التي ترشح الطفل لعملية التعلم .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٣) أحكام الأولاد .

وواضح ، ان الابحاث الارضية تشير الى عملية انتقال الطفل من مرحلة ما يسمى (بالادراك الحسي) الى مرحلة (الادراك الرمزي) أو التخييلي ، ... الا ان تجربتها في هذا الميدان تظل متفاوتة من واحد لآخر : من حيث تقدير حجم مرحلة الانتقال .

بيد ان المشرع الاسلامي ، حسم الموقف حينما جعل بداية القابلية على التعلم الرمزي هو: السنة الثالثة من خلال العبارة التي طالبنا بتدريب الطفل عليها ، وهي عبارة (لا اله الا الله) .

وحين نتأمل هذه العبارة ، نجد لها تستدعي نفطاً من (التفكير الرمزي) أو التخييلي أو التصويري ، ... بمعنى ان الطفل يبدأ مع هذه السن بتجاوز مرحلة الادراك الحسي الى مرحلة الادراك الرمزي ، ... وعبارة (لا اله الا الله) تعني : ان الطفل يبدأ بتجاوز ما يحيط به من ظواهر حسية : تقع تحت سمعه وبصره وليس ، الى (ادراك) بعض (العلاقات) بين الظواهر المحسنة من حيث (المكان) ، وادراك بعض (الأنات) الزمانية مثل : (الحاضر) وعلاقته بـ (ماضي) الطفل او بـ (مستقبل) خبراته التي يتوقع حدوث نظائرها .

ان ادراك مثل هذه العلاقات تجسدها بوضوح عبارة (لا اله الا الله) لبداها أنها — أي العبارة المذكورة — تربط بين (موجودات) أو (عينات حسية) خبرها الطفل وبين (وجود) لم يخبره بعد ، الا انه وجود غير محسن .

ومع تقدم الاشهر والاسابيع وال ايام ، يبدو أن الطفل يصل الى مرحلة فائية جديدة ، أي : بعد مرور مائتين وثلاثين يوماً (٢٣٠) ، بحيث يتطور ادراكه الرمزي للظواهر ينحو يسمح له بادراك العلاقة بين (الله) (و بين رسول الله) (ص) .

وهذا ما تفصّح عنه العبارة التي طالبنا النص بتدريب الطفل عليها ، من خلال قوله(ع) :

« ويترك حتى يتم له ثلاثة سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً ، فيقال له ، قل : (محمد رسول الله) ». .

ومن البين ، ان الادراك الرمزي عند الطفل ، بعد أن تكون له خبرة بـ (الله) ، فان العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (رسول الله) : هذه العلاقة بينهما تبدو من الواضح بمكان

كبير من حيث تطوير الادراك الرمزي . بمعنى : ان الطفل بدأ بحداث (علاقة) بين ظاهرتين تستندان الى (الرمز) أو (التصور) أو (التخييل) في حين كان ادراك الطفل في المرحلة السابقة ، قائماً على العلاقة بين ظاهرتين : احداهما (حسية) وهي خبراته في السنين الثلاث ، والاخري (تجريدية) وهي لفت ذهنه الى عبارة (الله) . وبكلمة أخرى : ان طرفي الادراك في المرحلة الاولى هما (حسي + تجريدي) ، في حين ان طرفيه في المرحلة الثانية هما (تجريدي + تجريدي) . فعبارة (الله) هي : الطرف الاول (تجريدي) : وعبارة (محمد) تجريدية أيضاً من حيث كون محمد(ص) يضطلع بهمة (الرسالة) لا من حيث كونه (شخصاً) ، والا فان ادراكه كـ (شخص) يظل (حسياً) كما هو واضح ، في حين ان ادراكه كـ (رسول) يحمل دلالة تجريدية : من حيث عدم اختمار معنى (الرسالة) في ذهن الطفل .

ثم تجيء المرحلة النمائية الثالثة من حياة الطفل ، بعد مرور مائة وثلاثين يوماً ، أي : عند بلوغه الرابعة من العمر ، حيث يطالعنا النص بتدرير الطفل على عبارة (اللهم صل على محمد وآل محمد) .

وواضح أيضاً ، ان هذه المرحلة الجديدة من النمو ، توضح عن تطور ملاحظ في الادراك الرمزي للطفل .

ويتضح هذا ، حين نلحظ ان الصلة بين التطور الجديد للادراك وبين عبارة (اللهم صل على محمد وآل محمد) تمثل في حذف أطراف العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (محمد) ، ... حيث يترك للطفل ان يمارس ادراكاً مستقلاً هو : الصلاة على محمد وآل ، بغض النظر عن كونه رسولاً : الله تعالى . أي : ان الطفل من المرحلة الجديدة من الادراك ، انا يستجيب لمفهوم له استقلاله ، وليس لمفهوم يتطلب ادراك علاقة بين ظاهرتين .

لقد كانت المرحلة من النمو: تتطوّر على إحداث علاقة بين عالم (حتى) عند الطفل ، وعالم (تجريدي) . عالم الطفل الخاص ، والعالم الجديد .

وفي المرحلة الثانية من النمو: كان احداث العلاقة بين (العالم الجديد نفسه : الله) فيما كون الطفل عنه خبرة نسبية ، وبين (العالم الجديد آخر) هو: كون النبي (رسولاً) الله .

أما المرحلة الثالثة من النمو، فتتطوّي على تطوير ادراككي جديد قائم على حذف العلاقة القديمة أساساً، وادراك شخصية محمد(ص) بنحو(مستقل) دون استحضار الاطراف السابقة (الله والرسول).

ثم تجيء مرحلة جديدة من النمو: تبدأ مع بلوغ الطفل : السنة الخامسة وهذه، المرحلة تلقت انتباها الى (الفارقية) بين الاطفال في عملية النمو.

و واضح ، ان الابحاث الارضية قد انتبهت الى وجود الفوارق بين الاطفال من حيث النمو العقلي لديهم ، ودرجة تقبلهم لعملية (التعلم) في هذا الصدد .

وتتراوح السن الخاضعة للتفاوت بين الاطفال ، تتراوح بين الخامسة والسادسة ، مع ملاحظة ان السن السادسة هي المرحلة الخامسة في النمو عند غالبية الاطفال : حيث يبدأ معها : الدخول الى الدراسة الابتدائية .

الا ان بعض الاطفال ... وهذا ما لاحظه جمع من علماء النفس والتربية — ترشحهم السن الخامسة الى الدخول في الدراسة الابتدائية .

ونحن حين نتجه الى الوثيقة الاسلامية في هذا الصدد ، نجدها قد القت انارة كاملة على هذا الجانب ، حينما لفتت أنظارنا اولاً الى ان ثمة فارقية في النمو عند هذه السن بالذات (أي : الخامسة ، حيث وضعت لنا معياراً للاختبار في معرفة ذلك . ويتمثل هذا الاختبار في توجيه السؤال التالي للاطفال : .  
« أيهما يمينك من شمالك ؟ » .

فإذا أدرك الطفل الفارق بينهما ، فحينئذ نستخلص ان الطفل قد قطع مرحلة نهائية في هذه السن ترشحه للدخول الى عتبة ما يسميه الارضيون مرحلة الابتدائية أو الطفولة المتأخرة .  
الا ان ما ينبعفي الوقوف عنده هنا ، هو ان النص طالبنا في حالة تمييز الطفل يمينه عن شمالك : طالبنا ان ندر به على عملية (السجود) فحسب ، دون ان يتتجاوز ذلك الى المطالبة بعملية الصلاة ، وإنما طالب بعملية الصلاة في السنة السادسة .

هل هذا يعني : ان الفارقية في النمو عند الاطفال الذي يتم نضجهم عند الخامسة ، اما هو ( فهو ) نسيبي لا يسمح لهم بالانتقال في صفين واحد مع الاطفال البالغين ستاً من العمر ؟

أم لا ؟ أغلب الفن ان الامر كذلك .

فالخمس سنوات لا تسمح للطفل بأن يصبح مع أطفال السادسة والسبعين في صعيد متماثل من عملية التعلم . كل ما في الامر أنه يتميز عن الاطفال الاعياديون وفق نسبة معينة من التفوق لا تصل الى ذات النضج عند المتقدمين عليه .

ويدلنا على ذلك : النص التربوي (للسادق) (ع) فيما طالب بتدريب الطفل على (السجود) عند الخامسة ، ولم يطالب الطفل المتميز المذكور بالصلة كاملة : علماً بأن النص طالب أطفال السادسة والسبعين الاعياديون ، بالصلة كاملة مما يعني أنها أشد قابلية على التعلم من الطفل المتميز البالغ خمس سنين .

هنا يثار سؤال آخر :

هل ان التفاوت في النمو منحصر عند الخامسة فحسب ، أم يتتجاوزه الى السادسة والسبعين أيضاً ؟

يبدو ان الامر غير منحصر عند الخامسة ، بل يمكن القول ان السادسة تمثل مرحلة معينة منه ، وان السابعة تمثل مرحلة نهائية من ذلك . ولعل التفاوت الذي سنلاحظه عند مرحلة البلوغ فيما تتأرجح بين (١٣ ، ١٤ ، ١٥) يبقى على صلة بهذه الظاهرة . المهم يمكننا التدليل على ذلك من خلال النصوص الاسلامية ، ومنها : النص التالي مثلاً : قال (ع) :

«أمهل صبيك حتى يأتي عليه ست سنين . ثم أدبه في الكتاب ست سنين ...» (١) .

هذا النص من الممكن أن يلقي الضوء على مشكلة تحديد العمر الزمني المرشح لعملية (التعلم) أو الدخول الى مرحلة الطفولة الثانية : سنوات الابتدائية : إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن مطالبة الوثيقة التي قدمها الامام الصادق (ع) بوضع اختبار للطفل عند بلوغه الخامسة ، إنما تتساوى مع هذا النص الذي ينظر الى سرعة النمو الذي يصاحب بعض الاطفال : بحيث يمكن الانتهاء الى القول بأن النصوص المحددة للطفولة الاولى بأنها (ست) ، ناظرة الى بعض مستويات الفارقية بين الاطفال ، أو الى فارق وسط بين الخامسة والسبعين . وأن النصوص

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٢) أحكام الولاد .

المحددة لها بأنها (سبع) ، ناظرة الى مطلق الاطفال . أي : ان (السبع) تشكل القاعدة . وأما المستثناه لما ، فضلاً عن (الخمس) التي تؤشر الى أقصى درجات السرعة في النمو .

إن المشرع الاسلامي قد ألمح الى الفارقية بين الاطفال في مجالات أخرى من حقوق التشريع ، ومنها مثلاً : ما ورد من اقامة الصلاة أيضاً — في بعض النصوص — على الميت البالغ خمساً من العمر .

بيد أنه يلاحظ أن الصلاة على الميت البالغ خمساً قد وضع ظاهرة التمييز أيضاً ، معياراً للصلاة عليه .

يقول عليه السلام ، وقد سئل عن :

«الصبي : أيصل عليه اذا مات وهو ابن خمس سنين ؟ فقال عليه السلام : اذا (عقل) الصلاة صلي عليه » (١) .

وهذا يعني أن الخامسة محكومة بنفس المعيار الذي تنطوي عليه : السنة السادسة . الا اننا مع ذلك كله ، يمكننا ان نذهب من خلال الوثيقة التربوية للامام الصادق (ع) ، الى أن الفارقية بين الاطفال البالغين خمساً — في حالة تمييزهم بسرعة النمو العقلي — وبين البالغين ستة ، لا يصل الى درجة التطابق بقدر ما يجسد درجة منها ، بحيث تسمح هذه الدرجة بطالبة الطفل بعملية (السجود) فقط ، دون مطالبته بالصلاحة الكاملة . وحتى النص الذاهب الى اقامة الصلاة على الميت البالغ خمساً — وهو يعقل الصلاة — يمكننا أن نفسرها في ضوء الفارق النسبي لا المطلق .

وعلى اية حال ، فإن السنة السادسة ، تظل هي المعيار في بلوغ النمو مرحلته التي ترشح الطفل لعملية (التعلم) الجدي — وهذا ما اوضحته الوثيقة التربوية التي طالبت بما يلي : « ثم يتترك حتى يتم له ست سنين ، فإذا تم له ست سنين : صلي ، واغتنم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين .

---

(١) الوسائل ، باب (١٣) حديث (٤) صلاة الجنائز .

فإذا تم له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك وكيفك فإذا غسلهما : قيل له : صل ». هذا النص – كما لاحظنا – جعل السن السادسة مرشحة (للتعلم) الجاد : من حيث عملية الصلة، وعملية الصلة – كما هو واضح – مجرد فوضى لا يتجزأة في عملية التعلم. بيد أن الملاحظ أيضاً، إن (الست) لا تزال تشكل عملية غير مكتملة اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان الصلة تحتاج الى مقدمة تستكمل بها ألا وهي عملية الوضوء. وتبعاً لذلك ، فإن بلوغ (السبعين) هو المرشح لعملية الاستكمال المذكورة :

لنقرأ النص ثانيةً :

«فإذا تم له سبع سنين : قيل له : اغسل وجهك وكيفك. فإذا غسلهما : قيل له صل ».

إذاً ، بلوغ الطفل سبع سنين ، يعني : دخوله عتبة المرحلة الثانية من الطفولة ، وتهيؤه (للتعلم) ، ومجاورة مرحلة (اللعب) الى مرحلة (التأديب) و(الانزام) و(التعلم) وما الى ذلك من المصطلحات التي يستخدمها المشروع الاسلامي ، للتنبيه على المرحلة الثانية من الطفولة .

نخلص مما تقدم ، ان الطفولة المبكرة تنتظمها (ست) مراحل من النماء العقلي والحركي على النحو الذي نقلته الوثيقة الاسلامية المتقدمة .

اما الابحاث الارضية فلم تكن تتفق على تحديد زمني دقيق لمراحل النماء كما قلنا . الا ان هناك شبه اتفاق على أن السنة الثالثة هي بداية لمرحلة التفكير الرمزي .

وبعض الباحثين يقسمها الى ثلاث :

(١) البدايات التصورية .

(٢) التصور البسيط .

(٣) التصور المفصل .

غير أن هذه المراحل الجزئية من النمو، لا تتحمل تلك الدقة التي لحظناها في الوثيقة الاسلامية : بالشهور والاسبوع ، وال ايام .

على ان اختلاف الباحثين من جانب ، وصعوبة الملاحظة الفردية التي يحاول بعض

الباحثين ان يتتوفر عليها من جانب آخر: تبعاً لان التخطيط المرحلي لنمو الطفل غير خاضع لضبط علمي يمكن الركون اليه . في حين ان النص الاسلامي قد حسم الموقف كما لحظنا . ويمكن للتربيتين أن يفيدوا من الوثيقة التي قدمها الامام الصادق(ع) بغية تدريب الطفل على اكتساب سائر المهارات التي ينشدونها في ذلك ، مراعين من خلاله ، محددات الادراك الرمزي وأشكاله التي وقفنا عليها بالستين والشهور وال ايام .

٠ ٠ ٠

و قبل أن نغادر مرحلة الطفولة المبكرة ، يحسن بنا أن نقف عند خصائص التي تطبع هذه المرحلة عبر التصور الاسلامي لها . و تمثل خصائص هذه المرحلة على النحو التالي :

- ١ – (اللعب) بعامة ، هو الذي يسمُّ مرحلة الطفولة المبكرة .
- ٢ – من الممكن أن يرافق طابع اللعب ، بعض أشكال التدريب على (التعلم) في ضوء مراعاة المراحل الثانوية في النمو.

- ٣ – إن السنوات الثلاث الاولى من حياة الطفل غير خاضعة لعملية (التعلم) المذكورة .
- ٤ – إن بلوغ الطفل الخامسة أو السادسة أو السابعة : يرشحه للانتقال من مرحلة ثمانية إلى أخرى : حسب الفارقية بين الأطفال . مع ملاحظة أن السنة السابعة – في الحالات جميعاً – تعدّ نهاية لمرحلة الطفولة المبكرة ، وبداية للطفولة التأخرة .

حصيلة القول : إن (اللعب) هو الطبيع المميز لمرحلة الطفولة المبكرة ، وان التدريب يُجسّد عنصراً ثانوياً فيها . و الى أنَّ التعامل مع طفل هذه المرحلة ينبغي أن يتسم مع طابعها العام .

٠ ٠ ٠

ولعل المطالبة بحمله ورعايته بحنان غير مشفوع بأية ممارسة ذات قسوة ، تعد خيراً فاصاح عن (العبية) هذه المرحلة وتائيها عن التدريب الذي يتطلب نطاً من (التمييز) لا يتوفّر إلا عند المرحلة الثانية من الطفولة .

إن المشرع الاسلامي يطالب أولياء الطفل بعدم ممارسة الضرب على بكائهم : في السنة الأولى وخاصة ، مثلما يطالبهم بالتصابي مع الاطفال ، وباغدق الحنان عليهم ،

وبتقيلهم : تخسيساً لمشاعر الرعاية التي تتساوق مع (لعبيّة) هذه المرحلة ، دون تحييّلها أيّ نفط من التدريب الذي يمكن أن يسحب تعبيّعه على السلوك اللاحق : الآ في نطاق ما سبقت الاشارة اليه .

ولحسن الحظ ان بعض الدراسات الارضية (منها دراسة حديثة) انتهت الى أن الطفل في العامين الاولين اذا ذُرت على بعض المهارات الحركية ، فإنه لا يتميّز عن طفل آخر لم يُذرب عليها . لكنه ذرب في فترة لاحقة ، على ذلك ، وحينئذ كانت النتيجة هي : التكافؤ بينهما . وهذا يعني ان التدريب قبل وصول الطفل الى مرحلة معينة من النضج لا يترك أثراً ذا بال : فيما لم يتميّز عن طفل آخر يذرب عند مرحلة الاستعداد اللاحقة . على أية حال ، ما دام التدريب لم يفرز أية نتائج مشمرة في تعديل السلوك ، حينئذ ندرك أهمية التوصية الاسلامية بعدم ضرب الاطفال على بكائهم ، والتوصية بالحنان بدلاً من ذلك .

طبعيّ ، من الممكن ان يترك (الضرب) آثاره على شخصية الطفل : من حيث انعكاسه على حالته العقلية وتعرضه للشذوذ . نظراً لعدم تملكه قدرة على تحمل الشدائـد . والفارق كبير بين الذهاب الى أن نفط التدريب يعكس آثاره على بناء الشخصية ، وبين الذهاب الى ان الشدائـد (جسمية كانت مثل الضرب أم نفسية : مثل الخوف المفاجيء) تؤثـران في الحياة العقلية للطفل . كما ان ثمة فارقاً بين الذهاب الى ان بناء الشخصية لا يمكن تعديله : اذا أخذ طابعاً خاصاً في الطفولة ، وبين الذهاب الى ان (التعديل) ممكـن قاماً ما دام (الوعي) في المرحلة الراشدة هو المعيار الاخير في هذا الصدد . كما ينبغي أن نضع (فارقاً) بين (الرعاية) التي تصحبها توصيات بالحنان — وهو مبدأ عام من عملية التنشئة الطفلية — وبين بعض التفسيرات الارضية (مثل : نظرية فرويد في الجنسية الطفلية) من حيث تفسيرها في ايجاد الصلة بين نشاط جنسي مزعوم في الطفولة ، وانعكاسه على سلوك الشخصية الراشدة ثم صلة ذلك بمبدأ (الحنان) أو (الصرامة) في التعامل مع النشاط المذكور لدى الاطفال .

إن المشرع الاسلامي ينفي أمثل هذه الصلة نفياً مطلقاً ، ما دام — أساساً — قد شهد على

(العبية) المرحلة ، وتأييدها لأي نشاط لا يتنسق مع النماء العقلي والنفسي والجسمي لأطفال المرحلة المبكرة .

بيد انه لا ينفي المبدأ العام لنمط التنشئة ، ونعني به : (الرعاية) التي تحمل سمة الحنان وضرورة خلعها على أطفال هذه المرحلة ، وامكان انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية ، في النطاق الذي لا ينتقل الظاهره الى الثبات والختمية ، بقدر ما يدعها في النطاق الخاضع لعمليات (التعديل) في السلوك .

وفي ضوء هذا الفهم لمبدأ (الرعاية) في الطفولة ، نجد ان الابحاث الارضية تجمع على ان التعامل بحنان مع الطفل ، هو المبدأ السليم لتطبيقه على السلوك السوي لاحقاً . وعلى العكس من ذلك : فان التعامل بقسوة ، سينمي لدى الطفل نزعات عدوانية ملحوظة لديه .

والامر نفسه اذا تم التعامل معه بدلال ، فيما ينمي لديه التمرکز حول ذاته وما يصاحب ذلك من مشاعر الكراهيّة نحو الآخرين .

هذا المبدأ ، يؤكده المشرع الاسلامي بنحو بالغ المدى : اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان السلوك الاسلامي – كما سنرى – قائم بأكمله على مبدأين هما : وأد الذات وحب الآخرين . الا ان مراعاة هذين المبدأين من حيث صلتهما بالطفولة لا يأخذ محدوداته النهائية في احدى مراحلتي الطفولة المبكرة أو المتأخرة ، بل في كليتهما : من خلال رسم توصيات خاصة لكل منها من جانب ، وتوصيات عامة تستترى المراحلتين ، بل تعبّرها الى المراحل الراشدة أيضاً .

بيد أن الحنان بعامة ، يظل موضع التأكيد في النصوص الاسلامية ما دام الطفل متخصصاً بتصوره ، وتبعيته لولي الامر وبكونه : المصدر الوحيد لاشتاء حاجاته ، حسب تصور الطفل نفسه . يستوي في ذلك ان يكون الصبي في مرحلته المبكرة أو المتأخرة . الا ان المطالبة بالرعاية الحانية تظل موضع التشدد على مرحلته المبكرة أكثر منها في مرحلته المتأخرة . ما دامت الاولى موسومة بطابع اللعب وفقدان التمييز ، والثانية بالطابع المميز الذي تصاحبه عمليات (العقاب) أيضاً – كما سنرى – .

على أية حال ، فان المطالبة بالرعاية الحانية : من خلال المبدأ النفسي المتمثل في احساس الطفل بأن ولي أمره هو المصدر الوحيد لاشباع حاجاته ... هذا المبدأ النفسي تؤكده التوصيات الاسلامية ، في نصوص من أمثال قوله (ص) :

«أحببوا صبيانكم وارجوهم ، واذا وعدتموه شيئاً فوقوا لهم ، فإنهم لا يرون الا انكم ترزوئونهم »<sup>(١)</sup>.

وبين ، ان هذا المبدأ يفسر لنا جانباً من السر الكامن وراء المطالبة بتحسين الطفل الرعاية .

وفي ضوء هذا يمكننا أن نفسر سائر التوصيات في هذا الصدد ، من نحو المطالبة بتقبيل الاطفال مثلاً ، يقول (ع) :

«أكثروا من قبلة أولادكم ... »<sup>(٢)</sup>.

وفي نص آخر ، يقول الصادق (ع) :

« جاء رجل الى النبي (ص) فقال : ما قبّلت صبياً لي قط . فلما ولي قال رسول الله (ص) :

هذا رجل عندي انه من أهل النار ... »<sup>(٣)</sup>.

والامر ذاته ، يمكننا أن نلحظه في المطالبة بالتصابي مع الاطفال ، من نحو قوله (ص) :

«من كان عنده صبي فليتصاب له »<sup>(٤)</sup>.

إن أمثلة هذه النصوص ، من الممكن أن تفترس لنا سر التوصية برعاية الطفل ما دام ذلك ، يسحب أثره على مشاعر الطفل وبنائه النفسي .

على أنها اذا تجاوزنا المبدأ المذكور (أي : احساس الطفل بمصدر اشباعه الوحيد) ، حينئذ نجد ان مراعاة الطفل بعامة من خلال المبدأ الآخر من مبادئ الطفولة : الا وهو: براءته

(١) الوسائل ، باب (٨٨) حديث (٣) أحكام الولاد.

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٣) أحكام الولاد.

(٣) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (١) أحكام الولاد.

(٤) الوسائل ، باب (٩٠) حديث (٤) أحكام الولاد.

وعدم نضجه العقلي .

هذا المبدأ بدوره يظل موضع التأكيد في توصيات المشرع الإسلامي . من ذلك مثلاً :  
المطالبة بعدم جواز ضرب الأطفال في السنة الأولى من أعمارهم : كما تقدم التلميح إلى ذلك .

يقول النبي (ص) :

« لا تضرروا أطفالكم على بكائهم ، فإن بكاءهم أربعة أشهر : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأربعة أشهر : الصلاة على النبي (ص) ، وأربعة أشهر : الدعاء لوالديه » <sup>(١)</sup> .

و واضح ، أن نفي أية فعالية لأطفال السنة الأولى ، يفصح النص المذكور عنه بوضوح ،  
ما ينفي معه أي تفسير يقتضيه البحث الارضي عن فعاليات السنة الأولى (المرحلة الفمية)  
وانعكاساتها على السلوك .

على أية حال ، إن المطالبة بالخنوّ على الطفل تحمل مهتمين مزدوجتين : تتصل أحدهما  
بالبناء النفسي للطفل ، والآخر : بالبناء النفسي لوليه ، والإشارة إلى هاتين المهتمتين ،  
يسعني ألا نهملها ، حينما تواجهنا النصوص المطالبة بالخنوّ على الطفل والتوعّد على ذلك على  
نحو ما لحظناه في أحد النصوص المتقدمة ، وعلى نحو ما نراه في نصوص : من نحو قوله (ص) :  
« من لا يرحم لا يُرَحَّم » <sup>(٢)</sup> .

تعقيباً على قول من أخبره بأن له جماعة من الأولاد لم يقبل أحداً منهم قط .  
ويمكننا أن نلاحظ ذلك أيضاً في المطالبة ببراءة بكاء الأطفال مثلاً . حتى أن  
النبي (ص) خفف من صلاته ذات يوم بنحو ملحوظ . وما سئل (ص) عن السبب ، أجاب :  
« أو ما سمعتم صرراخ الصبي ؟ .. » <sup>(٣)</sup> .

والبعض ، ان أمثلة هذه النصوص ، تفصح عن الجانبي المزدوجين في المطالبة بالخنوّ على  
الطفل : الجانب المتصل بالبناء النفسي لوليه ، والجانب المتصل ببراءة الطفل نفسه : من  
حيث ان تهدئة صراخه مثلاً ، أو تقبيله ، أو تنفيذه بعض مطالبة الطفولة ، اغا ترك آثارها

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٤) أحكام الأولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٣) أحكام الأولاد .

اللاحقة على شخصيته دون أدنى شك .

٠ ٠ ٠ ٠

إن المطالبة برعاية الطفل تقترب في حقل التربية والبناء النفسي ببدأً مهم لدى الابحاث الارضية : وهذا المبدأ هو: ظاهرة (الغيرة) التي فرضها ولادة الطفل الصغر بالنسبة لأخيه الذي يكبره في السن.

والابحاث الارضية تولي هذا الجانب عناية خاصة ، نظراً لما يترب على هذه الولادة ، من (المنافسة) في (الحب) الذي سيسمر حجماً بالنسبة للطفل الاكبر حتماً ، ويتحول لصالح أخيه الصغير.

وبعما لهذه الحقيقة ، تشدد الابحاث الارضية على ضرورة مراعاةولي الطفل لهذا الجانب ، مطالبة أيّاه بأن يقسم حبه على طفلية بالسوية ، أو على الأقل : عدم اهال الطفل الكبير: حيث يسحب هذا الاهال او الاتجاه نحو الصغير ، ... يسحب آثاره على شخصية أخيه الاكبر، ويرشحه لنزعات (عدوانية) باللغة الخطورة .

هذه الحقيقة: يضعها المشرع الاسلامي في الاعتبار، حينما نجده مطالبًا بتوزيع المحبة على الطفلين بالسوية .

وفي هذا الصدد يقول أحد الرواة :

نظر رسول الله (ص) الى رجل له ابنان ، فقبل أحدهما وترك الآخر.

قال له النبي (ص): فهلا وأسيت بينهما؟<sup>(١)</sup>

و واضح أن المطالبة بالمواساة ، ناظرة الى امكان بزوج النزعة العدوانية لدى الطفل الذي ُوبل بعطف أقل.

بل ان المشرع الاسلامي يتحدث عن هذا الجانب بوضوح ، حينما نواجه نصاً يذكرولي الطفل أن ايشار طفل على آخر، يسحب آثاره على الشخصية لاحقاً، منيماً في أعماقه نزعات الحقد والحسد ، على نحو ما لوحظ لدى أخيه يوسف في تعاملهم مع أخيهم ، حيث دفعتهم

(١) الوسائل ، باب (٩١) حديث (٣) أحكام الاولاد .

نزعتهم العدوانية الى التآمر عليه والقائه في البئر .  
إذاً : يظل التعامل القائم على التساوي في الرعاية بين الاطفال ، منطويًا على حقيقة تربوية ، ينبغي الا نخلع عليها طابع الشبات والتماسك على النحو الذي نلحظه لدى التربية الارضية : من حيث ذهابها الى (حتمية) انعكاس التفاضل بين الاطفال ، على إباء النزعة العدوانية لديهم : بحيث يتعدّر معها عمليات (التعديل) للسلوك ، نتيجة لما طبعت الشخصية عليه في الطفولة .

إن المشرع الاسلامي – انتلاقاً من عدم تعليقه الاهمية الكبيرة : المبالغ فيها على الطفولة وأثارها – لا يرى مانعاً من عملية التفاضل في الحنان بين الاطفال ، وإن كان يرى إلى ان الأفضل هو التساوي بينهم تلافياً لعملية انسحاب ذلك على السلوك اللاحق ... أقول : إن المشرع الاسلامي لا يرى في التفاضل عملية ذات خطورة ، مادام المشرع أساساً يرى إلى أن المرحلة الراشدة هي التربية الوحيدة لصيغة السلوك النهائي .

من هنا نجد الامام موسى بن جعفر(ع) يجيب أحدهم بعدم المانع من التفاضل بين الاطفال في هذا الصدد .

يقول أحد الرواة :

«سأله عن الرجل يكون له بنون ، وأمهem ليست بواحدة : أيفضل أحدهم الآخر ؟  
قال : نعم ، لا بأس . قد كان أبي يفضلني على عبد الله» <sup>(١)</sup> .

ويقول راو آخر عن الامام الرضا(ع) :

«سألت أبا الحسن الرضا(ع) عن الرجل يكون بعض ولده أحب اليه من بعض ، ويقدم بعض ولده على بعض . فقال : نعم قد فعل ذلك أبوعبد الله ، نحل محمدأ . وفعل ذلك أبوالحسن(ع) نحل أحد شيئاً فقمت أنا به حتى حزته» <sup>(٢)</sup> .

من هذين النصين نستكشف حقيقة بالغة الخطورة ، هي : إن الطفولة ينبغي الا نخلع عليها تلك الاهمية التي يخلعها الارضيون عليها في ذهابهم الى أن التن ISSUE الطفلي هي

(١) الوسائل ، باب (٩١) حدیث (٢) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٩١) حدیث (١) أحكام الولاد .

الفيصل في السلوك اللاحق للفرد .

بل إن الطفولة — وبخاصة الأولى — تظل حاملة آثار انعكاسها على الشخصية . إلا أن ذلك في نطاق محدد ، لا أنه يحسم السلوك نهائياً على النحو الذي يبلغ الاتجاه الأرضي فيه . وأدراكنا هذه الحقيقة سيغير دون أدنى شك كثيراً من وجهات النظر التربوية والنفسية التي شقت طريقها إلى الأذهان ، وكأنها حقيقة لا تقبل الجدل .

ويمكننا أن نعود إلى قضيتي : إخوة يوسف فيما طالب (ع) بعدم إثارة واحد على آخر : حتى لا تنتهي نزعات العداون لديهم ، على النحو الذي دفعهم إلى التآمر على أخيهم ، وقضية إشارة الإمامة (ع) بعض أولادهم على بعض آخرين ... يمكننا أن نستخلص من هاتين القضيتين حقيقة تربوية مهمة تقسم المشكلة أساساً ، وهي : إن إخوة يوسف أمكن أن (يعذلوا) — في نهاية المطاف — سلوكهم ، بعد أن كانوا على (وعي) تام بحقيقة مشاعرهم العداونية سابقاً : فيما صارحوا أحاجهم بقولهم (تالله لقد آثرت الله علينا) ، ... إلا أنهم في الحين ذاته (عذلوا) مشاعرهم حينما سلطوا (الوعي) على الموقف الجديد عبر مشاهدتهم مكانة يوسف ، وصلة ذلك بإيمانه من جانب ، وفشل كل تأثيرهم من جانب آخر .

اذن : تعديل السلوك أمر ممكن كل الامكان من خلال رجوعنا إلى قضية إخوة يوسف . والأمر ذاته يمكننا ملاحظته في إشارة الإمامة (ع) بعض بنיהם على الآخرين ما دام الأمر لا يسحب آثاره التي يصعب تعديلها . ومع ذلك فإن الأفضل هو: التساوي بين الأطفال ، حتى تخترق عمليات (التعديل) : على نحو ما ألمح الإمام (ع) إليه عندما نبهنا إلى قضية يوسف وإنوته .

وادراكنا هذه الحقيقة : كما سبق القول ، سيغير من نظرتنا إلى وجهات النظر الأرضية التي شقت طريقها إلى الأذهان وكأنها حقيقة مسلمة في ذهابها إلى أن الطفولة ترسم مؤشراتها الختامية على السلوك .

## ٢ — مرحلة الطفولة المتأخرة :

هذه المرحلة فيما تسمى بالمرحلة الابتدائية أيضاً ، تشكل الشطر الآخر من الطفولة : فيما

حددها المشرع الاسلامي بسبعين أو سبعين سنة على اختلاف في النمو عند الاطفال على النحو الذي سبق الحديث عنه.

وقد أكسب المشرع الاسلامي ، هذه المرحلة عنائية باللغة المدى ، مؤكداً طابعها (التعلمي) ، بعد أن كانت المرحلة الاولى موسومة بطابع (اللعل).

وقد بلغ من تشدد المشرع الاسلامي على هذه المرحلة ، الى الدرجة التي يمكن أن تصيب أساساً يؤثر به سلوك الشخصية لاحقاً بل إن بعض النصوص رتبت على هذه المرحلة آثاراً حاسمة بنحو يمكن أن تستشف من خلاله : أن سلوك الشخصية اللاحقة سيتوقف نهائياً على نمط التنشئة التي يواجهها الصبي في هذه المرحلة .

يقول عليه السلام :

«إِذْمَهُ نَفْسُكَ سَبْعَ سَنِينَ : فَلَمْ أَفْلُجْ ، وَالَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ »<sup>(١)</sup>.

إن التلميمح ، الى أنه لا خير فيه يعني بوضوح : أن التنشئة إذا لم تفلح في تطبيعه على السلوك الايجابي ، فان استصلاحه يبقى في حكم المتعذر حينئذ.

وطبيعىي ، فإن مثل هذا التشدد على المرحلة الثانية من الطفولة ، يكشف عن أهمية التنشئة فيها ، دون أن يعني بالضرورة أنها مرحلة حاسمة كل الحسم :

فوعي الشخصية الراسدة وتنوع التجارب والمعطيات ، والالاحاج في التوجيه : هذه جميعاً تساهم دون أدنى شك في عمليات التعديل للسلوك عند الشخصية الراسدة . بيد أن الإمام(ع) حينما شدد بهذا النمط من اللغة ، إنما أراد لفت انتباها الى خطورة هذه المرحلة ، حتى لتصل الى الدرجة التي يمكن في بعض الحالات أن تتطبع الشخصية على نمط التنشئة التي واجهتها بحيث يمتنع تعديل سلوكها لاحقاً.

إن أهم ما يمكن ملاحظته في هذا الصدد ، هو: أن نشير الى الفارق الكبير بين التصور الاسلامي لهذه المرحلة والتصور الارضي من حيث نظرتهم الى مرحلة الطفولة الاولى والطفولة الثانية ، حيث نجد أكثر من اتجاه ارضي يشدد الاهمية على الطفولة الاولى معتبراً ايها مرحلة

---

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حدث (٤) أحكام الولاد .

حاسمة في السلوك اللاحق عند الشخصية ، ... بينما يرى المشرع الاسلامي أن الطفولة الثانية وليس الطفولة الاولى : هي المرحلة الخامسة في سلوك الشخصية لاحقاً .  
وما لا شك فيه ، أن مثل هذا التفاوت في النظر الى مرحلتي الطفولة ، ينبغي الا يهمله المعنيون بشؤون التربية ما دام الامر متصلاً بأهمية فنط المرحلة التي ستطبع سلوك الشخصية عليها .

والمهم ، إن الافادة من التشريع الاسلامي في هذا الصدد ، ينبغي أن يضعه المربي بنظر الاعتبار ما دام التشريع – في الحالات جميعاً – يشكل حسماً لكل مشكلة يتعدد الارضيون في تقرير الصائب منها .

على أية حال ، : ان خطورة المرحلة الثانية من الطفولة ، بالنحو الذي لمح المشرع الاسلامي اليه ، ... هذه الخطورة : يمكننا أن نتبينها بوضوح ليس في فنط التوصيات التي تشير الى أهمية المرحلة المذكورة فحسب ، بل في فنط التعامل مع الاطفال في شتى مجالات السلوك : حيث يمكننا أن نستشف من النصوص الاسلامية ، في تعاملها مع أطفال هذه المرحلة ، خطورة ما تنطوي عليه من الارهاص بالسلوك اللاحق للشخصية : وفقاً لنمط التنشئة التي تتطبع عليها . إن توصيات المشرع الاسلامي لهذه المرحلة تلح على ظاهرة (التأديب) : وهي – أي كلمة (التأديب) – تتناول كما هو واضح شتى مجالات (التربية) أو (التعليم) بما تنطوي هاتان المفردتان من دلالة في لغة البحث الارضي . فهي تشمل : الجانب التعليمي ، والثقافي بعامة مثلاًما تشمل الجانب الاخلاقي ، وسائر أنماط التنشئة الاجتماعية .

ولنقرأ النصوص المتصلة بالجانب التعليمي والثقافي بعامة :

قال (ع) :

«من حق الولد على والده ثلاثة :

يحسن اسمه (ويعلمه الكتابة) ويزوجه اذا بلغ»<sup>(١)</sup> .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٩) أحكام الولاد .

وعن النبي (ص) :

«يعلمه كتاب الله ، ويظهره ، ويعلمه السباحة »<sup>(١)</sup> .

ففي هذين التنصين اشارة الى الجانب التعليمي المتصل بعملية (الكتابة) ، والى الجانب الشفافي بعامة ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان تدريسه على تعلم كتاب الله ، يعني التدريب على تلقي ما فيه من قيم الثقافة الاسلامية .

والمهم أن المشرع الاسلامي ، يلفت انتباها الى أهمية التعلم (المعرفي) بعامة في مرحلة الطفولة ، والى انه يسحب اثره على الشخصية لاحقاً . فيما يتعدى التعلم : بخاصة في المراحل المتأخرة من حياة الراشدين .

ولنقرا النصوص التالية عنهم عليهم السلام :

«قلب الحديث كالارض الخالية : ما ألقى فيها من شيء ، قبلته »<sup>(٢)</sup> .

«بادروا (أحداتكم) بالحديث ، قبل أن تسبقكم اليه المرجئة »<sup>(٣)</sup> .

«علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به ... الخ »<sup>(٤)</sup> .

ان أمثلة هذه النصوص ، تتناول – كما قلنا – الجانب المعرفي بشطريه : التعليم والشقاق ، مشيرة الى أهمية التنشئة في الطفولة بحيث شبهتها النصوص بـ (الارض الخالية) تتقبل ما ألقى فيها ، ولوسف نرى في نصوص لاحقة ، أن التنشئة سينضاءل اثراها على الشخصية عقيب مرحلة المراهقة أو خلاها ، بل لحظنا في نص قدم الحديث عنه ، ان التنشئة لم تلهم تعط ثمارها في السبعة الثانية من العمر ، فلا خير فيها ، مما يفصح ذلك بوضوح عن أن مرحلة الطفولة المتأخرة تظل في سائر الميادين – ومنها : ميدان التعليم والثقافة – ذات خطورة بالغة من حيث اثراها على الشخصية لاحقاً .

واذا تجاوزنا حقل المهارة الادراكية ، الى المهارة الحركية ، لحظنا التشدد ذاته في

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٧) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٦) أحكام الاولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (١) أحكام الاولاد .

(٤) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٥) أحكام الاولاد .

التوصيات المتصلة في هذا الجانب .  
ففي نص متقدم ، لحظنا مثلاً ، إن المشرع الاسلامي يوصيولي الطفل بتعلمه (السباحة) الى جانب تعليمه الكتابة .

وفي نص آخر عن النبي (ص) ، قوله :  
«علّموا أولادكم السباحة والرماية»<sup>(١)</sup> .

ففي هذا النص ، تأشيرة الى مهارة حركية أخرى هي : الرماية :  
ومن البين أن كلاً من السباحة والرماية يوظفهما المشرع الاسلامي لممارسات فردية واجتماعية هادفة ، يستثمرها الصبي لاحقاً في انتشال نفسه ، وفي الدفاع عن الامة الاسلامية : بالإضافة الى ما ينطوي عليه التدريب من معنى صحي ، ونفسي في هذا الصدد .

واذا تجاوزنا ميدان المهارة العقلية والحركية ، الى سائر الميادين ، أمكننا ملاحظة التشدد في التوصيات الاسلامية على مرحلة الطفولة المتأخرة بحيث تتناول سائر أنماط التعامل الفردي والاجتماعي ، وانعكاس ذلك على سلوك الشخصية اللاحق ، ومنها : — على سبيل المثال — عملية التدريب على الصلاة .

اننا لو عدنا الى الوثيقة التربوية التي قدمها الامام الصادق (ع) للحظنا أنها كانت تطالينا في المرحلة المبكرة من الطفولة ، مجرد التدريب على الصلاة عند بلوغ الطفل السادسة والسبعين . الا أنها طالبت بعملية (الضرب) أيضاً في حالة تهاون الصبي في ممارسة الصلاة عند بلوغه التاسعة : أي في مرحلة الطفولة المتأخرة . ولنقرا النص من جديد : «فإذا تم له ست سنين : صلى وعلم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين . فإذا تم له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك وكفيك . فإذا غسلهما قيل له : صل . ثم يُئْرَك : حتى يتم له تسع سنين . فإذا تمت له ، عُلِّمَ الوضوء وضُرِبَ عليه . وعُلِّمَ الصلاة وضُرِبَ عليها » . فالنص هنا يطالب بعملية (الضرب) في التدريب على الوضوء وفي التدريب على الصلاة .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٢) أحكام الولاد .

ولسوف نتحدث عن العقاب البدني في مجال التربية الطففية لاحقاً بيد أننا نعتزم الاشارة هنا ، الى أن ممارسة (الضرب) ، تُنصح عن الاهمية التي يخلعها المشرع الاسلامي على (التعلم) في هذه المرحلة ، وانعكاساتها على سلوك الشخصية .

ويكمن ملاحظة التعامل مع أطفال هذه المرحلة في ممارسة الصلاة أيضاً عبر التصين التاليين :

يقول أحد الرواة :

«سألت الإمام الرضا(ع) أو سئل وأنا أسمع ، عن الرجل **يتجبر** ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين ؟

فقال(ع) : وكم أتى على الغلام ؟

فقلت : ثمانى سنين .

فقال(ع) : سبحان الله !! يترك الصلاة !!

قلت : نعم ، يصيّبُ الوجع .

فقال(ع) : يصلى على نحو ما يقدر» (١) .

ولنقرأ النص الآخر:

«كان علي بن الحسين(ع) يأمر الصبيان يجمعون بين المغرب والمشاء ، ويقول هو خير من أن يناموا عنها» (٢) .

ففي هذين التصين - فضلاً عن الوثيقة التربوية للإمام الصادق(ع) - نلحظ جملة من الحقائق.

١ - ان (**التمييز**) في عملية الادراك في هذه المرحلة يشكل (طابعاً) ملحوظاً في هذا الصدد .

٢ - إن (**الالتزام**) أو (**الجبر**) ، يشكل بدوره طابعاً في عملية التدريب ، مع ملاحظة

إن (**الالتزام**) لا يأخذ حدوده الخامسة ، بقدر ما يمكن القول بأنه شبه (**الالتزام**) .

٣ - (**العقاب**) البدني ، **يمحى** **واحد**أعن طرائق التنشئة في هذه المرحلة .

إن هذه الحقائق ، تُنصح بوضوح ، عن أن التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة ، يكتسب

(١) الوسائل ، باب (٣) حديث (٢) اعداد الفرائض ونواتلها .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (١) اعداد الفرائض ونواتلها .

خطورة بالغة المدى ، والى أنه يسحب أثره على سلوك الشخصية لاحقاً . فلو لم تكن المرحلة ذات أثر في التطبيع على السلوك الراسد : لما أقر الإمام (ع) عملية (جبر) الأطفال في الثامنة على ممارسة الصلاة (مع إن الصلاة لا تُصبح ملزمة إلا عند سن البلوغ ) ، وما أوصى بضررهم في التاسعة من العمر بغية حلهم على إتقان الصلاة ، وما أمرهم علي بن الحسين (ع) الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء : خشية إهمال الصلاة الأخيرة . بل وصل الامر إلى أن الإمام الرضا (ع) لم يعف الأطفال حتى في حالة (المرض) من الصلاة بقدر ما يطيقون .

إن هذا النحو من التشدد على أطفال المرحلة المتأخرة ، يُنصح عن خطورة المرحلة المذكورة وانعكاساتها على مستقبل الشخصية دون أدنى شك .

والمهم ، ان التشدد على مرحلة الطفولة المتأخرة ، انا يقترن بطبيعة النمو العقلي ، ووصوله الى درجة (التمييز) التي أشرنا اليها عند الأطفال .

وفي ضوء هذا الطابع المميز لدى أطفال المرحلة ، تعامل المشرع الاسلامي ولما بهم في مجالات شتى من عمليات (التعلم) ، بل وفي مجالات السلوك العام لديهم .

وهنا ، ينبغي أن نشير الى أن طابع (التمييز) الذي يتسم به الأطفال هذه المرحلة ، لا يكتسب بطبيعة الحال درجة الشبات التام الذي يكتسبه الراشدون ، بل يظل متساوياً مع عملية التنشئة نفسها من حيث التراوح بين الالتزام والتراخي ، أي : درجة (الوسط) الذي لا يحمل إهمال المرحلة الاولى من الطفولة ، ولا الزام المرحلة الراسدة : مع ملاحظة أن طبيعة الظواهر التي يتم تعامل الطفل معها ، ستسحب أثراها — دون أدنى شك — على نفط التدريب من حيث قوته أو تراخيه وصلة ذلك بدرجة المهارة التي تفرضها طبيعة النمو في هذه المرحلة .

ويمكننا ملاحظة ذلك ، حينما نجد المشرع الاسلامي يرسم آثاراً متنوعة ، يرتّبها على (التمييز) الذي يتسم بالمرحلة في حقل التعامل الفردي والاجتماعي ، حيث يراوح بين الالتزام والتراخي في النمطين التاليين من التعامل — على سبيل المثال — ، وهما : التعامل المالي والتعامل الجنسي .

ففي حقل التعامل المالي مثلاً ، يواجهنا حيناً مثل هذا النص :

يقول (ع) :

«الغلام لا يجوز أمره في البيع والشراء»<sup>(١)</sup>.

وعن النبي (ص) أنه :

«نهى (ص) عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعته بيده . فإنه إن لم يجد سرق»<sup>(٢)</sup>.

واوضح ، أن هذين النصين ، يمنع أحدهما من عملية البيع والشراء مع الأطفال . بينما (يتحفظ) النص الآخر من ذلك . ويظل هذا التحفظ نابعاً من إمكان التعامل مع الطفل في حالة اتقانه لحفة مثلاً . وأما في حالة العدم ، فإنه قد يلجأا إلى الممارسة غير المشروعة وهي : السرقة مثلاً.

ومن الواضح أن عدم الثبات في (التمييز) ، هو الكامن وراء التحفظ المذكور . لكننا ، حين نتجه إلى تعامل مالي آخر وهو: الوصية بالمال مثلاً حينئذ لا نجد التحفظ المذكور ، بل نجد سماح المشرع الإسلامي للأطفال ، بممارسة هذا النمط من التعامل . ولنقرأ النص التالي وسواه من النصوص التي تجمع على نفاذ الوصية عند الأطفال البالغين عشرة أعوام .

يقول (ع) :

«إذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته»<sup>(٣)</sup>.

بل : إذا كان الطفل في السابعة من العمر وأوصى باليسير من المال ، يقول (ع) : «إذا كان ابن سبع سنين ، فأوصى من ماله باليسير ، في حق ، جازت وصيته»<sup>(٤)</sup>. هذا إلى أن نمط (الخطورة المالية) يتدخل في تحديد حجم (التمييز) لدى الأطفال . فالتجارة مثلاً تتسم بخطورة مالية تتطلب تمييزاً عالياً في حساب الربح والتجارة حيث يفتقده بعض الراشدين أيضاً ، فضلاً عن الأطفال : من هنا يتوجه المنع اليه .

(١) الوسائل ، باب (١٤) حدیث (١) عقد البيع وشروطه .

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حدیث (١) ما يكتسب به .

(٣) الوسائل ، باب (٤٤) حدیث (٣) أحكام الوصايا .

(٤) الوسائل ، باب (٤٤) حدیث (٢) أحكام الوصايا .

أما الكسب العادي أو مطلق التعامل المالي اليسير، فتفضّل خطورته دون أدنى شك فيما يتم التحفظ حياله ، بما في ذلك : الوصية الكبيرة مثلاً : اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن المسألة تتصل بايصال حق الى أصحابه في غمار انطفاء العمر .  
والمهم ، ان ما نعترض لفت الانتباه اليه هو: ظاهرة (التمييز) في مرحلة الطفولة المتأخرة ، والى أنه - أي (التمييز) لا يأخذ سمة (الثبات) في هذه المرحلة الا بقدر ما يُسمح لعملية التدريب بالمرور من خلاله في درجة عالية من العناية : نظراً لخطورة ما يمكن أن ترهص به هذه المرحلة من سلوك لاحق للشخصية .

وخارجياً عن ذلك ، فان النماء العقلي في هذه المرحلة يأخذ طابع (الوسط) من حيث قدرة الطفل على (التمييز) للظواهر: فلا هو (تبين) تام على نحو ما يتمتع به الراشدون ، ولا هو (تبين) فاقد على نحو ما يتمتع به أطفال المرحلة الاولى . بل هو تمييز يجمع الى جانب عدم المسؤولية ، (الزاماً) بالتدريب على تحمل المسؤولية : تمهيداً للمرحلة الراشدة .  
والنصوص المتصلة بالتعامل المالي - فيما تقدم الحديث عنها - تفصّل عن درجة التمييز الذي يتسمُّ أطفال المرحلة ، حيث تم التعامل معهم بتفاوت تفرضه طبيعة الممارسات التي يتطلب بعضها مهارة عالية لا تتوفر الا عند الراشدين ، و يتطلب بعضها مهارة غير عالية يتسم بها غير الراشدين من تنظيمهم مرحلة الطفولة التي نحن في صدد الحديث عنها .

خارجاً عما تقلّم ، فان درجة التمييز التي تسمُّ أطفال المرحلة ، يطرد معها أيضاً نمط (التدريب) الذي يفرضه المشرع الاسلامي ، والطريقة التي يتمّ بها ضبط السلوك والتحكم فيه من خلال التدريب المذكور ، فضلاً عن اطراد التعامل في شتى المجالات مع درجة التمييز المذكور ، وفضلاً عن انعكاس أولئك جميعاً على سلوك الشخصية اللاحق تبعاً لنمط التنشئة التي ستتاح للطفل .

ويكمن ملاحظة هذه الحقائق بوضوح في الطريقة التي يتعامل بها المشرع الاسلامي مع أطفال المرحلة المتأخرة ، في عملية التربية الجنسية .  
ان المشرع - على سبيل المثال - يشدد بنحو بالغ المدى ، في المنع من أي تعامل جنسي حتى في نطاق الظل أو الرائحة التي تتم عن ذلك .

إنه يمنع الأطفال من ممارسة التقبيل مثلاً ، حتى مع بداية المرحلة التي يتجاوزون بها السابعة من العمر.

يقول (ع) :

«الغلام لا يقبل المرأة : إذا جاز سبع سنين»<sup>(١)</sup>.

أكثر من ذلك : يمنع المشرع حتى مجرد التجاوز في المضاجع : فيما بين الصبية أو الصبيات ، أو هما :

يقول عليه السلام :

«الصبي والصبي ، والصبي والصبية ، والصبية والصبية يفرق بينهم في المضاجع ليقشر سنين»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أخرى :

«يفرق بينهم لست سنين»<sup>(٣)</sup>.

أي : مع بداية المرحلة أيضاً.

على أن التقبيل والتباشير يشلان منتهيات حادة – كما هو واضح . غير أن المشرع الإسلامي يتجاوز ذلك في نطاق المنبهات العادية : كالاطلاع على الممارسة بين الآبوبين ، أو حتى إستشفاف ذلك من خلال التفاس مثلًا .

ولنقرأ هذا النص :

«لو أن رجلاً غشى امرأته : وفي البيت صبي مستيقظ يراها ويسمع كلامهما ونفسهما : ما أفلح أبداً»<sup>(٤)</sup>.

إن ما يعنينا من هذه النصوص ، جملة من الحقائق ، منها :

١ – انعكاس التنشئة الطفولية لهذه المرحلة ، على شخصية الطفل لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (١٢٧) حديث (٤) مقدمات النكاح.

(٢) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (١) مقدمات النكاح.

(٣) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

(٤) الوسائل ، باب (٦٧) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

- ٢— ظهور الدافع الجنسي وخطورته المرحلية .  
 ٣— تميز هذا الدافع عن الدوافع الأخرى .  
 ٤— اطراد هذا الدافع مع النماء العقلي للطفل ، أي : (التمييز) الذي نحن في صدد الحديث عنه .

و سنرى في نصوص لاحقة ، ان (العقاب البدني) يشكل وسيلة ملحوظة في ضبط السلوك الجنسي للطفل ، والتحكم فيه .

أولئك جميعاً ، تُفصح عن أن (التمييز) — فيما يتصل بهذا الدافع — يبلغ درجته العالية اذا قررت بالداعم الى المال مثلاً من حيث درجة التقبل أو التحفظ أو المنع ، فيما يراوح المشرع بينها تبعاً لامانات التعامل المالي ، بينما لا نجد هذا التراوح في امانت التعامل الجنسي ، حيث يمثل الحظر كل امانته ، سواء كانت المثيرات حادة او خفيفة ، وسواء أكانت في بداية المرحلة او امتدادها . انها جميعاً تعد مؤشراً الى ان (التمييز) في هذه المرحلة يotropic مع الدافع المذكور ، والى ان هذه المرحلة ذات اثر بالغ الخطورة من حيث انعكاسها على شخصية الطفل لاحقاً .

ويتضح هذا بجلاء ، اذا اتيح لنا ان نقرن هذه الحقائق ، بما سبقت الاشارة اليه ، ونعني بذلك ، قضية العقاب البدني الذي فرضه المشرع على التعامل الجنسي في مرحلة الطفولة المتأخرة .

ان ممارسة العقاب بعامة ، مما يطبع هذه المرحلة حتى ليبدو وكأنه هو : (أي العقاب ) ، (التعلم) عنصران لا يكاد ينفصل احدهما عن الآخر .

بيد ان العقوبة الجنسية تبرز بتحولها الذي يتساوى وشدة التوصيات المحذرة من التعامل الجنسي .

ولنقرأ هذا النص :

«سألت أبا عبد الله(ع) في آخر ما لقيته : عن غلام لم يبلغ الحلم وقع على امرأة ...  
 قال(ع) :

يضرب الغلام دون الحد .

قلت :

جارия لم تبلغ ...

قال (ع) :

تصرب الجارية دون الحد»<sup>(١)</sup>.

و واضح ان الضرب دون الحد يعني ان (التمييز) عند الصبي هو دون درجته عند الراشدين : حيث ان الراشدين يشملهم الحد الكامل . و يعني أيضاً ان الممارسة الجنسية تحمل خطورة الارهاص المفضي الى تعبيع الشخصية بسمات الانحراف نظراً لان (الجلد) عقاب صارم اذا قيس بمجرد (الضرب) العادي مثلاً .

و يعني أخيراً : ان العقاب بنحو عام ، يشكل وسيلة تربوية ذات خطورة من حيث مساحتها في تعديل السلوك وضبطه .

من هنا ، ينبغي ان نتجه الى الوسيلة المذكورة ، و ملاحظة موقعها التربوي في هذه المرحلة من الطفولة المتأخرة .

○ ○ ○ ○

ان (ظاهرة العقاب البدني) تحمل مشكلة تربوية في أبحاث علماء النفس والتربية الحديثة . وقد انشطت الارضيون حيالها ، الى فريق يؤثر (العقاب) ويرى الى انه مفيد في العملية التربوية ، ... في حين يراه فريق آخر على الصد من ذلك . وقد عزز كل من الفريقين وجهة نظره بدراسات اجريت بهذا الصدد .

ونحن لا يعنينا هذا التردد لدى الارضيين ، ما دام المشرع الاسلامي قد حسم الموقف بوضوح ، واقر العقاب البدني ، ليس في صعيد الانحراف الجنسي فحسب ، بل في صعيد غالبية الانحراف التي لستا في صدد الحديث عنها الآن .

ان ماندة التشدد عليه هنا ، هو العقاب البدني في عملية التدريب على (التعلم) بخاصة ، متمثلاً في (الضرب) المأثور لدى التربويين ، في مرحلة الدراسة الابتدائية .

ولقد مرت بنا توصيات المشرع الاسلامي بممارسة الضرب حيال الاطفال الذين يتربدون

(١) الوسائل ، باب (٩) حديث (٢) حد الزنا .

أو يمتنعون من عمليات الوضوء والصلوة .

وحين نتابع هذه التوصيات ، نجد ان (مشروعية الضرب) تصل – لدى المشرع الاسلامي – الى الدرجة التي يطالب فيها بمارسة (الضرب) حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم .

مع ان المشرع – يلح كل الاحاح – براعاة مشاعر اليتيم ويتوعّد بالعقاب الشديد لكل من يلحق ادنى الاذى به .

ان مطالبة المشرع الاسلامي بمارسة الضرب حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم في عملية تنشئته ، اما تفصح عن اهمية هذه الوسيلة التربوية في المرحلة التي تتحدث عنها . وتفصح من ثم عن أهمية الطفولة المتأخرة من حيث انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية .

ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

يقول عليه السلام :

«أدب اليتيم ما تؤدب منه ولدك . واضربه بما تضرب منه ولدك» .

ويقول الامام موسى بن جعفر(ع) :

«يستحب غرامة الغلام في صغره ، ليكون حليماً في كبره»<sup>(١)</sup> .

وقد ربط النص الاخرين ظاهرة التأديب البدني وانعكاسه على السلوك اللاحق للشخصية : فيما قرر بوضوح ان العقاب يساهم في ضبط سلوك الشخصية ، وجعله سلوكاً سوياً في المرحلة الراشدة . ولنقرأ الفقرة من جديد :

«ليكون حليماً في كبره» .

حيث يمثل الحلم قمة الاستواء لدى الشخصية – كما سبقت الاشارة الى ذلك . طبيعياً ، ينبغي الا ننظر الى عملية الضرب الا من الزاوية التي سبقت الاشارة اليها ونعني بها : مراعاة ظاهرة (التمييز) الذي يسمُّ أطفال هذه المرحلة ، مترنة مع نظر (التدريب) الذي يتراوح بين الالتزام والتراخي . ولذلك نجد الامام الرضا(ع) يشير الى

(١) الوسائل ، باب (٥٥) حديث (١) أحكام الولاد .

العقاب البدني بقوله : (يستحب) ، أي ان الضرب أشمل فائدة من عدمه . وهذا يعني ان المطالبة بالضرب لا تتم على نحو (الالتزام) بل على نحو (الافضلية) .

كما اننا لا نعدم وجود بعض النصوص الناهية عن (الضرب) أيضاً ، مما ينبغي تفسيرها طبقاً لما انتهينا اليه من ان (الضرب) يشكل عنصراً اشد فائدة من عدمه ، والى ان (السياق) هو الذي يحدد — بعض الاحيان — عدم مشروعية الضرب في ضوء النصوص الناهية عنه . وخارجأ عن ذلك ، فإن (الضرب) ومثله سائر انواع العقاب البدني يحتل موقعاً تربوياً خطيراً في عملية الضبط الفردي والاجتماعي في مرحلة الطفولة المتأخرة وانعكاسها على الشخصية لاحقاً .

### مراحل النمو في الطفولة المتأخرة :

وبعامة ، فان العقاب البدني ونمط التنشئة اما يقتربان — كما قلنا — بطبيعة النماء العقلي لدى اطفال المرحلة من خلال ظاهرة (التمييز) التي أشرنا اليها .

هنا ، ينبغي ان نقف عند مراحل النماء العقلي لدى الاطفال ، وملاحظة التصور الاسلامي لها ، فيما ينبغي ان نبدأها بالسؤال التالي : هل ان ثمة مراحل جزئية من النماء العقلي ، تسمّيُّ أطفال المرحلة ، على نحو الذي لحظناه في مرحلة الطفولة الاولى ؟

يبدو ان ثمة مرحلة ذات أهمية بالغة تتوسط الطفولة المتأخرة ، متمثلة في التاسعة والعشرة من العمر .

والابحاث الارضية تشير عادة الى هذه المرحلة من النماء العقلي عند الطفل . حيث تجعلها مرحلة (رابعة) من مراحل الطفولة باكمالها والمراحل الاربع هي الشهر — الستان — الست — التسع .

وتتشكل مرحلة (التسعة اعوام) في التصور الارضي حلقة وصل بين بداية المرحلة المتأخرة ونهايتها .

اما التصور الاسلامي لهذه المرحلة ، فيمكن ملاحظته أيضاً ، في النصوص التي سبق

الوقوف عندها .

فقد حددت الوثيقة التربوية للامام الصادق (ع) حدود (النinthة) من العمر بداية لممارسة (الضرب) في عملية الوضوء والصلوة ، في حين اعفت ولـ الامر من ضرب الطفل قبل ذلك .

وعن الامام علي (ع) :

«يشغـر الغـلام لـ سـبع سـنـين ، ويـؤمـر بالـصلـوة لـ تـسـع ، وـيـفـرق بـيـنـهـم فـي المـصـابـع لـ عـشـر» (١) .

فهذا النص بدوره يشير الى ان (النinthة) ببداية للتدريب الجاد على الصلاة ، أي التدريب المقتـنـ بالـالـازـام ، والا فـانـ النـصـوصـ السـابـقةـ جـيـعاـ أـكـدـتـ مـطـلـقـ التـدـريـبـ معـ نـهاـيـةـ الـعـامـ السـابـعـ اوـ السـادـسـ .

اذن النـسـعـةـ منـ العـمـرـ تـشـكـلـ مـرـحـلـةـ نـمـائـةـ ذاتـ خـطـورـةـ فـيـ حـيـاةـ الطـفـلـ ، وـفـقـأـ لـلـتـصـورـ الـاسـلامـيـ ، وـوـقـقـأـ لـلـتـصـورـ الـارـضـيـ أـيـضاـ فـيـماـ لـحظـنـاـ تـحدـيدـهـ (الـنـسـعـةـ)ـ مـرـحـلـةـ رـابـعـةـ مـراـحـلـ الـطـفـولـةـ .

الـاـنـ الـمـشـرـعـ الـاسـلامـيـ ، يـوـافـيـنـاـ بـوـجـهـةـ نـظـرـ جـدـيـدةـ ، اوـ لـنـقـلـ يـلـفـتـ اـنـتـباـهـنـاـ إـلـىـ مـرـحـلـةـ اـخـرـىـ مـنـ مـرـاحـلـ النـسـمـوـ الـعـقـلـيـ لـدـىـ أـطـفـالـ الـمـرـحـلـةـ الـمـتأـخـرـةـ ، مـمـتـمـلـةـ فـيـ (الـعـاـشـرـةـ)ـ مـنـ الـعـمـرـ بـعـدـ الـنـسـعـةـ ، يـقـطـعـ عـامـاـ وـاحـدـاـ ، ثـمـ يـوـاجـهـ بـعـدـ هـذـاـ الـعـامـ مـرـحـلـةـ نـمـائـةـ جـدـيـدةـ تـمـتـلـيـ فـيـ (الـعـاـشـرـةـ)ـ مـنـ الـعـمـرـ .

وـيـبـدـوـانـ الـاـنـتـقـالـ مـنـ الـنـسـعـةـ إـلـىـ الـعـاـشـرـةـ يـجـسـدـ نـمـاءـاـ عـقـلـيـاـ لـهـ أـهـمـيـتـهـ فـيـ الـمـهـارـاتـ الـاـدـرـاكـيـةـ لـلـطـفـلـ ، تـنـسـحـبـ عـلـىـ مـخـلـفـ بـعـالـاتـ النـشـاطـ لـدـيـهـ .

فـيـ ضـوـءـ النـصـ الـذـيـ قـدـمـهـ الـامـامـ عـلـيـ (ع)ـ تـأـشـيرـةـ إـلـىـ النـشـاطـ الـجـنـسـيـ لـدـىـ الطـفـلـ فـيـ (الـعـاـشـرـةـ)ـ مـنـ الـعـمـرـ :

قال الامام علي (ع) :

---

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الاولاد .

«يؤمر بالصلة لتسع ، ويفرق بينهم في المضاجع لعشر» . وفي نصوص أخرى سبق الوقوف عندها : تأشيرة الى (العاشرة) من العمر أيضاً من حيث النشاط الجنسي ، والامر بت分区 الاطفال في المضاجع ، من نحو قوله عليه السلام :

«يفرق بين الصبيان والنساء في المضاجع ، اذا بلغوا عشر سنين» (١) .

فهذه النصوص أجمع ، تشير الى (العاشرة) من حيث النشاط الجنسي لدى الاطفال . اما من حيث سائر الوان النشاط ، فإن السنة (العاشرة) أيضاً ، تجسد — في لسان النصوص — مرحلة غائية ذات خطورة ، ومنها ما سبق الوقوف عنده من النصوص التي تحيز (الوصية) المالية للبالغين (عشرة) من الاعوام ، من نحو قوله (ع) :

«اذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته» .

وهناك مجالات أخرى ، تHom على العاشرة أيضاً ، مما تفصّح جيّعاً ان هذه المرحلة لها تميزها التمائي عن (الناسعة) .

وبعامة ، فان مرحلة الطفولة المتأخرة ، تجسّد مرحلة ذات خطورة في عملية التنشئة ، ب مختلف فتراتها النمائية ، حيث تصل المهارات الادراكية لدى الطفل الى درجة (التمييز) الذي يسحب آثاره — من خلال نمط التنشئة — على سلوك الشخصية لاحقاً .

وهذه ، على الصid تماماً ، من مرحلة الطفولة المبكرة ، فيما يظل (اللعب) طابعاً لها الآلي في نطاق محدد .

بيد ان المرحلتين جيّعاً — أي : الطفولة بأكملها — ينبغي الا تخلى عليهما طابع (الثبات) الذي يخلعه البحث الارضي عليها ، بخاصة مرحلة الطفولة الاولى .

اننا نكرر من جديد : ان التربية الارضية تقع في وهم كبير حينما تؤكّد انسحاب الطفولة على الشخصية بذلك النحو المتعسف من التأكيد .

وتقع في الوهم ثانية — حينما تجنب بعض التصورات الارضية الى ربط ذلك ببعض الدوافع ، ومنها : الدافع الجنسي وانسحابه على سلوك الشخصية لاحقاً .

---

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٤) أحكام الولاد .

وبالرغم من ان التفسير الجنسي (الاتجاه الفرويدي) قد اصبح من (كلاسيكيات) علم النفس ، الا انه عياديًّا واكاديميًّا لا يزال يحتفظ ببعض الانصار ، ... مع ان دراسة حياة صاحب النظرية وتقلباته العلمية التي كان يُدخل (التعديلات) عليها من حين لآخر حتى اخريات حياته ، فضلاً عن البيئة الشاذة التي أ茅أته بتجارب نظريته كل اولئك ، كافٍ في التشكيك بقيمة ما قدمه من تفسير في هذا الصدد .

ولحسن الحظ ان الاتجاه الاحدث في النشاط المعاصر لعلم النفس قد اتجه الى التركيز على ما يسميه الارضيون بـ (سيكلولوجية «الانا») بدلاً من (سيكلولوجية «المي») ، وطاقاتها الجنسية .

وقد اثبتت هذا الاتجاه ان فعاليات (المهارة العقلية) من تعلم ، وتفكير ، وتأثيل ، وذاكرة وما اليها قد افرزت معطياتها العملية دون ان تتوکأ على المفهوم الجنسي . كما ان (الفعاليات الجنسية) امكن دراستها دون استحضار للمفهوم الفرويدي الا في نطاق محدد . بل ان بعض الاتجاهات قد الغى المفاهيم التقليدية المذكورة أساساً ، واتجه الى القول بـ (الوعي) كافٍ بمسح أية تنشئة غابرة ، وابتلاء (تعلم) جديد في شتى مجالات السلوك . ان التصور الاسلامي يضاد نظرية الجنس من حيث نظرتها الى الطفولة وانعكاساتها ...

يصادها :

أولاً / من حيث التفسير الجنسي .

ثانياً / من حيث تأكيدها على الطفولة : بمختلف مراحلها الجنسية .

فقد - لحظنا مثلاً - ان المشرع الاسلامي قد أعنى الطفولة الاولى من أي فعالية ترهص بالجنس او بسواء من الفعاليات . بينما أكد ذلك في الطفولة الثانية ، وشدد على امكانات التطبيع عليها : بحيث تسحب أثرها على السلوك اللاحق .

اما الاتجاه الجنسي فقد قاتم تصوّراً مضاداً تماماً ... حيث شدد على المرحلة الاولى وبخاصة ، السنوات الثلاث او الاربع الاولى - وهي السنوات التي اعفاها المشرع الاسلامي من كل فعالية ، ومحضها (للعب) فحسب - .

ثم اتجهت نظرية الجنس الى مرحلة الطفولة الثانية فخلعت عليها طابع (الكمون)

الجنسى : أي اخلتها من الصراع الجنسى نسبياً ، بسبب من انشغال الطفل بفعاليات (التعلم) المعرفى ، وغيره من الانشطة ...

بینا اکسب المشرع هذه المرحلة طابعها الجنسي : من حيث بروزه وليس (كمونه) .  
ومع ان بعض الاتجاهات الحديثة قد أكدت دورها جنسية المرحلة المتأخرة من الطفولة على نحو ما قرره المشرع الاسلامي ، ... الا ان هذه الاتجاهات جعلت من التأكيد على جنسية هذه المرحلة بمثابة (استمرار) للمرحلة الاولى من الطفولة ، لا انها مرحلة وليدة : وهي بهذا التفسير تقع في ذات الخطأ الذي غلّف الاتجاه السابق .

هذا كله ، فيما يتصل بمراحل الطفولة : من حيث بروز الدافع الجنسي أو كمونه .  
اما فيما يتصل بالتفسير الجنسي نفسه ، فان لمناقشته مكاناً آخر من هذه الدراسة .  
لكننا نشير عابرين هنا ، الى ان الصلة بين الطفولة والجنس وانعكاساتها على المرحلة الراسدة : تبدو من التعسف بمكان كبير .

انه من الممكن مثلاً ان تكون ثمة صلة بين النزعة العدوانية التي سيثبت الطفل عليها ، وبين الاحباطات التي واجهها في عملية الرضاعة (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفمية — أولى مراحل النمو— الجنسي) .

ومن الممكن أيضاً ان تكون ثمة صلة بين نزعة (العناد) مثلاً ، وبين (العصراة) التي واجهها الطفل في التدريب على النظافة من حيث منعه من الامتناع الذي يتحققه النشاط المعاوى عند ممارسته ذلك بنفسه . ثم انعكاس ذلك على سلوكه الراسد (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفرجية — المرحلة الثانية من النمو الجنسي) .

أقول : من الممكن ان تكون ثمة صلة بين التدريب الصارم على الرضاعة والنظافة ، وبين بزوغ نزعة (العدوان) و(العدوان) لدى الطفل . الا ان بزوغ هذه النزعة يظل عنصراً واحداً من (مجموعة) عناصر متشابكة من التدريب تساهم في ابراز النزعة المذكورة ، دون ان نحصر ذلك في : التفسير الجنسي ، ودون ان نرده الى عنصر واحد .

لقد وصل الامر عند بعض الباحثين الى ان يربط مثلاً بين ظاهرة (الشك) — وهي ظاهرة عصبية ، او بين ظاهرة (مركب الاضطهاد) — وهي ظاهرة ذهانية ، وبين المرحلة

الثانية من النمو الجنسي والمرحلة الفرجية وصلة ذلك بنمط التدريب الذي تصاحبه قسوة وصرامة في التعامل مع الطفل : من حيث التدريب على النظافة ، ومن حيث تحسيسه بـ(العيوب) من مناطقه الجنسية : فيما ينشأ من ذلك عديم الاستقلال ، معرضاً للشكوك ، والواسوس القهري ، بل وهذه الأضطرابات .

ان تجارب التنشئة الاسرية التي تمارس (الصرامة) في التعامل مع الطفل ، وتهجينها لمنطقة الجنسية ، لا تختلف مع هذا التفسير الذاهب الى ان (الصرامة) و(التهجين) ينعكسان على احساس الشخصية بالخوف من (اشياء) أو من (أشخاص) وهما يطاردون المريض : أي ، لا ينعكسان على الشخصية في شكل مرض ذهاني هو عقدة الاضطراب .

ان (هذه) الاضطراب وسواء يظل محكوماً بطبيعة البناء العصبي للشخصية ، أو بصفة عنيفة مسبوقة بالاستعداد التكويني أو الوراثي ، أو بخبرات بالغة الشدة من حيث الضغوط والاحباطات المتلاحقة التي تواجه الشخصية . اما ان تحدث ببساطة نتيجة ل التربية الجنسية خاطئة ، فامرتأباء التجربة التي تحياها مختلف الاسر في عمليات التدريب على نظافة الطفل ، وتحسسه بما هو عيب من مناطق جسمه .

على ان نظرية الجنس تتضخم مفارقاتها هي حيث الرابط بين الطفولة الجنسية وانعكاسها على المرحلة الراهنة ، تتضخم في التفسير (الأوديبي) الذي يسم المرحلة الثالثة من مراحل النفسجسمي ، متمثلة في الذهاب الى ان الطفل ما بين (٣ - ٥) (يحس) دور الاب وعلاقته بالام ، وما يستتبع ذلك من كراهية للاب . وطبعاً – في ضوء هذا التفسير الاسطوري – ان ينشأ الصراع بين الرغبة المحارمية والتخلص من الاب :

بيد ان الطفل سرعان ما (يتوحد) بالاب (أي : يتقمص شخصيته) ، مستمدآ منه قسوته ، ممثلة في : الخوف من العقاب الموهوم ، فيقلع عن رقبته المحارمية . وبهذا (التوحد) يتخلص الصبي من الصراع وأثاره اللاحقة . اما في حالة الاخفاق فان العقدة الاوديبية ، ستسحب آثارها على الطفل في حياته الراهنة ، بنحو لا يهمنا الان التحدث عن تفصيلاتها .

وفي تصورنا ان التاريخ العلمي للارض لم يواجه انتكاساً يماثل مهزلة (المرحلة

الاوبيبية) ، بخاصة . ومع ان تلامذة صاحب النظرية وزملائه قد اشاحوا بوجوههم عن صاحبها : من خلال قناعتهم العلمية التي أبت ان ترتكن الى اية نظرية غير خاضعة (للاحتمال) فضلاً عن (اليقين) ... ومع ان مرضى صاحب النظرية ، كانت تحكمهم -باجماع الذين أترنحو لحياته- بيئة اجتماعية منحرفة . ومع ان نظريته خضعت لاكثر من (تعديل) في حياته . ومع ان التحليليين الجدد السائرين على خطى صاحبهم ، قد اشاحوا بدورهم عن الخطوط المنحرفة هذه النظرية ، واحتفظوا منها بالطابع التحليلي العام ... مع اولئك جميعاً ، لانزال تلحوظ قملل (النظرية) بين الحين والآخر ، على يد بعض القاصرين علمياً .

ولحسن الحظ ، ان قملل النظرية لم يجيء على يد باحث جديد ذي أصالة في كشفاته العلمية ، ... بل على يد(طلاب) -ومنهم عرب و المسلمين معاصرون - يمتلكون خنوعاً وتبعية فكرية : أي ، انهم (ادوات) لتطبيق نظرية ، لا ، انهم أصحاب (نظرية) ، أو قناعة أصيلة بها .

## «الفصل الثالث»

### «المرحلة الراشدة»

#### ١- المراهقة :

تمثل هذه المرحلة بداية (الرشد) لدى الشخصية ، مودعة بذلك ، مرحلة الطفولة : بادئة بتحمل المسؤولية التي القتها السماء على الكائن الادمي ، وما يصاحب ذلك من ترتيب آثار الثواب والعقاب .

ويطلق الارضيون — وبعض نصوص التشريع أيضاً — اسم (المراهقة) على بداية المرحلة الراشدة : متمثلة في السبع سنوات أو الست أو اكثر، حسب التفاوت الذي لحظناه في مرحلتي الطفولة .

ان مرحلة (المراهقة) تعد في البحوث الارضية ذات خطورة : من نظر آخر، وقد أفادت البحوث في الحديث عن طابع المراهقة بكل تفصيلاتها ، فيما يمكن لتها في خصيصتين رئيسيتين هما : استقلال الشخصية ، وتموجاتها .

ويقصد بالاستقلال : ان الشخصية تبدأ بالتحسّن بانها كيان مستقل عن أسرته . اما تموجاتها ، فيقصد من ذلك الاضطراب أو التقلب أو التردد في الانتهاء الى الموقف الخامس الذي تختلطه الشخصية لمستقبلها : سواء أكان ذلك متصلةً بمشكلاتها الفكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية بعامة . وطبعاً يترافق التحسّن بالاستقلال ، مع (الاضطراب) : ما دامت المرحلة تمثل فترة انتقال من الطفولة الى الرشد من التبعية الى الاستقلال .

ونحن ، اذا عدنا الى المشرع الاسلامي ، لحظناه : يقطع خطوات تدريجية في تدريب

الشخصية على هذا الاستقلال . فمع أخريات المرحلة الطففية المبكرة ، يبدأ التدريب على ممارسة شيء من المسؤولية .

ثم يتضخم التدريب مع المرحلة الطففية المتأخرة ، حتى يصل الى ما أسمينا في حينه بـ(المسؤولية : شبه الزامية) ممهداً بذلك : الانتقال الى المرحلة الازمية الكاملة . ونظراً لأهمية هذا الانتقال وما يرافقه من (التموج) ، واصل المشرع الاسلامي توصياته التربوية ، رابطاً بينها وبين مرحلتي الطففولة جاعلاً من المراحل الثلاث : الطففولة المبكرة ، الطففولة المتأخرة ، المراهقة جاعلاً من هذه المراحل ، (وحدة) ، أو سلسلة متصلة الحلقات من حيث خصوصيتها الى عمليات التدريب .

هنا ، نؤكد من جديد ان مرحلة تحمل المسؤولية من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب عليها (دنيوياً وآخر دنيوياً) ، هذه المرحلة تجيء مع (بداية) المراهقة ، ... مع انباثها مباشرة... الا ان المشرع في الآن ذاته ، لم يفصل المراهقة من السلسلة القائمة على (التدريب) ، أي : يخضعها لنفس العمليات التي طبعت مرحلتي الطففولة : مع مراعاة كل مرحلة بما يناسبها من النماء العقلي لدى الشخصية .

نستخلص من هذا ان (المراهقة) تميز أيضاً بامكانات (التطبيع) على السلوك ، أو (تعديلها) ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية تصرفاته ، أجمع وهذا يعني : ان الاحساس بالاستقلال وما يرافقه من الانتقال من مرحلة الى أخرى ، يتطلب بدوره قسطاً من التدريب حتى تستكمل الشخصية تماسكتها في هذا الصدد .

ويكمن ملاحظة ذلك في نص سبق الوقوف عليه ، حيث يقرر النص ما يلي :

«الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»<sup>(١)</sup> .

فالافتراض ان الحلال والحرام ، قد (تعلم) مع بداية المرحلة ، أو قد مهد له في مرحلة الطففولة المتأخرة ، بحيث يتحمل الفرد مسؤولية تصرفاته مع بداية المراهقة لا مع نهايتها .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (١) أحكام الاولاد .

ولذلك ، فإن المقصود من عبارة (يتعلم الحلال والحرام سبع سنين) هو: ملافة ما فات من التعلم ، أو مواصلة التشدد على التدريب: نظراً لما تحفل به هذه المرحلة من (متاوجات) تسم الشخصية في فترة الانتقال: بحيث تصبح مواصلة التدريب من خلاها ضرورة لاستكمال الشخصية .

ويكفي ملاحظة هذا الطابع بوضوح ، عندما نعود الى نص آخر سبق الوقوف عليه ايضاً ، حيث يقدم النص عبارة رمزية أو صورية (الاستعارة : حسب المصطلح البلاغي ) في هذا الصدد ، يقول النص :

«الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين . وزیر سبع سنین»<sup>(۱)</sup> .

فقوله (ع) ان الولد (وزير) سبع سنين هو: افصاح واضح عن الطابع الذي يسم المراهقة). فالوزير مختلف عن رئيس الدولة مثلاً، بأن تصرفه لا يكتسب استقلالاً تماماً بالنحو الذي يملكه رئيس الدولة، الا انه في الآن ذاته : يملك قسطاً من الاستقلال وبكلمة أخرى : ثمة (استقلال) الا انه ليس، كاملاً.

وحين ننقل هذه الصورة الاستعارية الى مرحلة (المراهقة) ، نلحظ ان الامام (ع) قد قصد من صورة (الوزير) ، ان (المراهق) يتحسس باستقلاليته ، الا انه لا يملك الكلمة الاخيرة مالم تقترب بموافقة رئيس الدولة ، أي : ان التدريب ثانية ، والتأكد عليه في مرحلة المراهقة : سيدع الشخصية تستكمل جوانب استقلالها التام ، وتضع حداً للتموج الذي يطبع تصريحاتها .

وعلى اية حال ، فإن ما يهمنا الآن ، هو: إننا بعد أن عرفنا طبيعة التصور الإسلامي لمرحلة المراهقة ، يعنيها بعد ذلك : أن نحدد جانبين خطيرين منها ، هما : بدايتها وصلة المسؤولية المترتبة على هذه البداية ثم صلة ذلك بتصورات البحث الأرضي لهذا الجانب .  
أن هذا الجانب ، له خطورة بالغة المدى ، إذا أخذنا - بتصرير الاعتبار ، ان التصور الإسلامي يفتقر تماماً عن التصور الأرضي في تحديد مرحلة (الرشد) والاضطلاع مسؤوليتها : سواء كان

(٢) الوسائل، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الأولاد.

ذلك يتصل بمسؤوليات (الخلافة على الأرض) وهو ما يخص الشخصية الراسدة المسلمة ، أو ما كان متصلةً بالمسؤوليات العامة ، وهو ما يخص مطلق الادميين في تحديد مسؤولياتهم ، وفي خصوصهم لفعاليات (التعلم) ، وصلة بتحديد مستويات النماء العقلي لهذه المرحلة وامتداداتها .

ان البحث الارضي يضع فارقاً بين ظاهرة (البلوغ) وظاهرة (الرشد) : بحيث يصوغ تحمل المسؤولية في (١٨) عاماً ، وهو بداية الرشد في تصور الأرض .

بينما نجد المشرع الإسلامي قد حدد (الرشد) مقترباً بمرحلة (البلوغ) ، أي : جعل البلوغ والرشد ، مرحلة واحدة من حيث النمو الجسمي والعقلي ، وصلة هذه المرحلة من النمو بتحمل المسؤولية .

وواضح ، ان وجود مثل هذا الفارق بين التصورين الاسلامي والارضي ، ينطوي على خطورة لا يمكن تجاهلها ، اذا اخذنا بنظر الاعتبار ان البحث الارضي لا يحمل (البالغين) (من ١٣ او ١٤ او ١٥) آية مسؤولية في تصرفاتهم مالم يصلوا الى (١٨) عاماً .

لا شك ان لبلوغ الشخصية (١٨) عاماً ، أهمية فائقة سنوضحها من خلال التصور الاسلامي لهذه السن .

بيد ان ذلك لا يتدخل في حسم الموقف : بحيث يشكل هذا الجزء من غاء المرحلة ، بداية لتحمل المسؤولية بدلاً من البلوغ الذي يجسد حالة معينة من النماء العقلي والجسمي تؤهل الشخصية مسؤولياتها . يضاف الى ذلك : ان قضية (التعلم) من حيث المهارات العقلية ستسحب آثارها على هذا الجانب ، ما دام تصور البحث الارضي ، قائماً على وجود فارق بين البلوغ والرشد .

وال مهم ، أن نتجه الآن الى المشرع الاسلامي ، للاحظة تصوراته هذه الظاهرة ، بادئين اولاً مع تحدياته لبداية مرحلة (المراهقة) أو البلوغ أو الرشد .

٥٠٠

ان ما لحظناه من التفاوت بين الخامس والست والسبع بالنسبة الى المرحلة الاولى من الطفولة ، وامتداد هذا التفاوت في المرحلة الثانية من الطفولة ، ... . هذا التفاوت نلحظه ممتداً

في المرحلة الثالثة (المراهقة) أيضاً . ولذلك نجد التراوح بين (١٣) و(١٤) و(١٥) قائماً بدوره على تحديد البداية من مرحلة : البلوغ .

ويمكنا ملاحظة جلة من التحديدات — في لسان النصوص — تبلور الحقيقة المذكورة .

#### ١ — التحديد الاول :

وهذا التحديد يضع (١٣) عاماً هي : البداية لمرحلة البلوغ ، وذلك من خلال الاشارة الى تحمل المسؤولية ، وترتيب آثار الثواب والعقاب .

يقول (ع) :

« اذا بلغ الغلام ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسنة ، وكتبت السيئة وعقوب » .

#### ٢ — التحديد الثاني :

هذا التحديد يؤرجع البلوغ ، بين (١٣) و(١٤) من خلال عملية الثواب والعقاب نفسها .

يقول (ع) وقد سئل :

« في كم تجري الاحكام على الصبيان ؟

قال (ع) :

في ثلاثة عشرة وأربع عشرة » (١) .

و واضح ان التحديد يراوح بين (١٣ و ١٤) حسب التفاوت في النماء لدى الافراد .

#### ٣ — التحديد الثالث :

وهذا التحديد يضع (١٥) عاماً هي : المعيار في هذا الصدد في حالة عدم الاحتلام أو الاشعار ، أو الانبات ( وهي معاير جسمية في هذا الصدد ) .

يقول (ع) :

« الغلام لا يجوز امرأة في البيع والشراء ، ولا يخرج من البيت حتى يبلغ خمس عشرة سنة او يحتلم او يشعر او ينبت قبل ذلك » (٢) .

ومن هذا النص نستكشف ان الـ (١٥) عاماً هو التحديد الاخير في حالة فقدان المعاير

(١) الوسائل ، باب (٤٤) حديث (١٢) أحكام الوضايا .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث مقدمة العبادات .

الجسمية .

اذن : التراوح بين (١٣ و ١٤ و ١٥) هو مبدأ البلوغ حسب تفاوت النموين الافراد .  
ويبدو ان (الاحتلام) هو المعيار الغالب في معرفة (البلوغ) وعدمه . وهذا ما يحدد  
النص التالي :

قال(ع) وقد سئل عن :

« اليتيم متى يجوز أمره ؟

قال(ع) :

حتى يبلغ أشده .

ثم سئل وما أشده ؟

قال(ع) :

احتلامه » <sup>(١)</sup> .

وقال(ع) في نص آخر :

« انقطاع يتم اليتيم ، بالاحتلام وهو : اشده » <sup>(٢)</sup> .

وأما في حالة فقدان المعيار المذكور فإن الانبات أو الاشعار كما هو لسان النصوص التي  
تقدم ذكرها ، يظل هو المعيار في هذا الصدد .

يقول(ع) متابعاً الإجابة في النص الابسق على سؤال الراوي :

« قلت : قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة أو أقل أو أكثر ولم يختلم ؟

قال(ع) :

اذا بلغ ونبأ عليه الشعر جازَ عليه أمره » .

نخلص مما تقدم ، ان البلوغ يبدأ مع العام الرابع عشر في الغالب مقترباً بالمعايير الحسدية  
التي تقدم ذكرها . وفي حالة فقدان هذه المعايير فإن بلوغ الخامس عشرة (١٥) هو المعيار في  
هذا الصدد .

(١) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) أحكام الحجر .

(٢) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) عقد البيع .

وهذا كله فيما يتصل بالذكر من حيث الصلة بين المراحل الراشدة وتحمل المسؤولية ، وترتيب آثار العقاب عليها .

وأما فيما يتصل بالإناث ، فإن (الناتعة) — كما هو واضح — هي البداية الراشدة وما يرافقها من تحمل المسؤولية : مع ملاحظة وجود الفارقية في مسائل النمو: على تفصيلات لا يهمنا الدخول فيها .

والمهم ، أن هذا التفاوت الذي لحظناه في درجات النمو والفارقية التي تصاحب مرحلة البلوغ في هذا الصدد ، قد انتبهت إليه الابحاث الارضية ، حين ربطت بين ذلك وبين عوامل تكوينية تخصّ الفرد أو العرق ، أو عوامل بيئية تتصل بالأرض ، والجلو ، والتغذية وما إليها .

## ٤ — مراحل المراهقة وما بعدها :

إلى هنا ، تكون قد حددنا مفهوم (المراهقة) — في التصور الإسلامي والارضي لها — كما تكون قد حددنا بدايتها المتمثلة في البلوغ ، والفارقية بين التصور الإسلامي والارضي في هذا الصدد .

بقي أن نحدد جزئيات المرحلة ، و نهايتها :

ثم امتدادها أو امتداد النماء بعامة : من حيث صلته بعملية التنشئة .

أما فيما يتصل بجزئيات المرحلة ، فإن الابحاث الارضية ، تقسمها إلى فترتين كالطفولة :

١ — المراهقة المبكرة : من (١٣) إلى (١٦) .

٢ — المراهقة المتأخرة : من (١٧) إلى (٢١) .

وهذه الابحاث تضع بين الفترتين فارقاً مائياً على شتى الصُّعد : العقلية والنفسية والجسدية . ولعلّ الرابط بين السن القانونية (١٨) وبين المراهقة المتأخرة ، يلقي بعض الضوء على فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة .

اما المشرع الإسلامي ، فقد أشار إلى فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة ، متمثلة في السن

القانونية التي يتبناها الأرضيون في تحمل المسؤولية ، أشار إليها بقوله (ع) : « لا يزال العقل والحمق يتغاببان على الرجل ، إلى ثمانية عشرة سنة ، فإذا بلغها : غالب عليه أكثرهما فيه » البحار : ٩٦ / ١ - ج ٣٩ .

ان الاشارة الى الثامنة عشرة بالنسبة للمهارة العقلية الذكاء والحكمة ، تدلنا على ان هذه الجزئية من مرحلة المراهقة ، لها أهميتها النمائية بحيث تجعل نهاية لعمليات النمو العقلي . ولعل لهذا السبب - مثلما قلنا - كان البحث الارضي يتجه الى جعلها بداية تحمل المسؤولية .

بيد ان المشرع الاسلامي ، لم يحدد الا البلوغ بداية تحمل المسؤولية كما لحظنا ، لبداية ان (التمييز) لا يتطلب الا القدر الذي يسمح بمعرفة الخير والشر ، دون ان يقترن ذلك بضرورة الوصول الى قمة المهارة العقلية .

والمهم ان المشرع الاسلامي حينما يتجاوز ظاهرة الربط بين البلوغ والاضطلاع بالمسؤولية ، اما يتقدم بتحديد مراحل النماء العقلي من حيث درجة المهارة بداية ونهاية . وما لا شك فيه ، ان النماء العقلي لا يتم منفصلاً عن المهارات الحركية ، كما لا يتم منفصلاً عن التجارب التي تحفل البيئة بها . وتبعاً لهذا ، فان تحديد آية مرحلة نهائية يتم وفق معيارين : أحدهما ، المعيار العام فيما يشكل القاعدة . والآخر: المعيار الخاص ، فيما يقترن بالمؤشرات الخارجية ومساهمتها في عملية النمو .

والإشارة الى سن (الثمانية عشرة ١٨) يشكل - فيما يبدو - قاعدة عامة . وهي - وان كانت في معرض المقارنة بين الذكاء والحكمة ، الا انها مؤشر واضح الى ان ثمة مهارة عقلية تستقر عند قوتها وانخفاضها .

ولكن : هل يعني ذلك ان (١٨) هي المحدد النهائي للنمو العقلي ، في نظر المشرع الاسلامي ؟ .

ان الاجابة على هذا السؤال ، ستتبلور عندما نتابع وجهة النظر الاسلامية في عمليات النمو هذه المرحلة (المراهقة) وسائر المراحل الراسخة لدى الشخصية .

وأول ما يواجهنا من ذلك هو: تحديد المراهقة بسن الحادية والعشرين (٢١) . فقد لحظنا

النصوص الاسلامية وكلها تشير الى ان هذه المرحلة هي (سبع سنوات) ، وان المرحلة الاولى من الطفولة (سبع سنوات) أيضاً ، وان المرحلة المتأخرة منها هي (سبع سنوات) بدورها ، فيما يتم المجموع بوحدة وعشرين عاماً .

وهذا يعني ان الـ (٢١) عاماً ، يتميز بمهارة عقلية خاصة ، ما دام هذا التحديد مرتبطة بعملية التربية وامكاناتها في التأثير على الفرد تماماً كما كانت مراحل اربع و (١٤) سنة متميزة بمهارة خاصة أيضاً .

هنا يمكن القول الى ان وجود مراحل متميزة للنمو العقلي ، اما تعد مؤشراً لامكانيات الانتقال من مرحلة الى أخرى ، دون ان يعني ذلك : توقف النمو مثلاً ، أو دون ان يعني ذلك : عدم وجود مراحل اخرى من النماء تشق طريقها في منحى آخر من منعديات النمو . وتبعاً لهذه الحقيقة ، يمكننا ان نتعرف على جملة من منعديات النمو العقلي ، ومنها : النمو الذي يقف عند الثامنة والعشرين (٢٨) من العمر . وفي هذا يقول الامام علي (ع) :

«يشغر الصبي لسبعين ، ويؤمر بالصلة لتسعة . ويفرق بينهم في المضاجع لعشر . ومنتهى طوله لأحدى وعشرين . ومنتهى عقله لثمان وعشرين : الا التجارب»<sup>(١)</sup> .

ففي ضوء هذا النص ، وربطه بالنصوص السابقة ، نستخلص ان ثمة مراحل اربع تبدأ من البلوغ فصاعداً ، متمثلة في : (١٤ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٨) .

ومما لا شك فيه ان لكل مرحلة من المراحل الأربع ، خصيصة فائقة ، يمكن استخلاصها من خلال الربط بين المرحلة ونقط الماهارة المقترنة بها . فالعام الرابع عشر يقترن مع البلوغ الجنسي ، والثامن عشر يقترن مع درجة الذكاء والحمامة ، والحادي والعشرون يقترن مع الجسم من حيث نهاية الطول . والثامن والعشرون : يشكل الماهارة العقلية في نهايتها غير مقترنة بالمهارات الأخرى ..

ونحن اذا عدنا الى البحوث الارضية وتجاربها المختلفة في هذا الميدان ، لم نجد تحديداً حاسماً لهذه الظاهرة ، بل نجد تضارباً ملحوظاً بين وجهات النظر .

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الولاد .

ان بعض الباحثين يحدد النماء العقلي عند (١٦) عاماً . والثاني عند (١٩) عاماً . والثالث عند (٢٢) عاماً . والرابع عند (٢٣) عاماً بل ان البعض يجعله مستمراً خلال العقد الثالث بأكمله : أي عند التحديد الذي قرره الامام علي (ع) . ومع هذا التفاوت لدى الابحاث الارضية ، لا يمكن الركون الى أي تحديد حاسم في هذا الصدد .

بيد ان المشرع الاسلامي قد حسم الموقف — كما لحظنا — حينما جزاً مرحلة الرشد — من حيث النماء العقلي — الى المنحنيات المختلفة من النمو وصلتها بسائر المهارات الحركية : بحيث يمكننا القول الى ان نهاية النماء العقلي من حيث استقلاله عن سائر المهارات ، اما يتم عند (الثامنة والعشرين) من العمر .

هنا نتساءل من جديد : هل المشرع الاسلامي عندما حدد النمو العقلي لدى الشخصية في الثامنة والعشرين ، ... اما جعله نهاية لاي نماء عقلي ؟ أم ان ثمة مراحل — بعد هذا السن — خاصة بدورها لنمو — ولو من فنط آخر — بحيث يقترن مع مهارات أو تجارب تحدد درجة النمو في هذا الصدد ؟ .

ان النص الذي تقدم الحديث عنه — أي : النص الذي قدمه الامام علي (ع) وحدد فيه الثامنة والعشرين نهاية للنمو العقلي ، ... هذا التحديد قد استثنى منه الامام (ع) : التجارب — ، حيث قال الامام علي (ع) : الا التجارب . وهذا يعني ان ثمة مهارات عقلية ترتبط بطبيعة التجارب التي يخبرها الفرد .

وما لا شك فيه ان التجارب — من حيث وفرتها أو ضائقتها — تساهم في اذكاء المهارة العقلية . وببحوث الارض طالما تشير الى هذه الحقيقة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تشدد في تعريف الذكاء على البيئة .

بيد ان الامام علياً (ع) حينما اشار الى البيئة اماعني من ذلك : تمجيد المهارة العقلية في (سلوك) ، وليس من حيث النماء الوراثي الذي يتحدد في الثامنة والعشرين : بغض النظر عن المحيط وعده : كلما في الامر ، ان المحيط يترجم القدرات العقلية الى ( فعل ) . خارجاً عما تقدم ، هل ان التجارب وحدها ، تساهم في تمجيد المهارة العقلية ، أم ان

ثمة مهارات عقلية تشق طريقها لدى الشخصية : من حيث صلتها — ليس بالتجارب — بل من حيث صلتها بسائر المهارات الجسمية .

هذا السؤال يمكننا ان نجيب عليه ، اذا اخذنا بنظر الاعتبار ، ان المشرع الاسلامي ، يحدد جملة من مراحل النضج العقلي بعد الثامنة والعشرين ، منها :

١ — مرحلة الثالثة والثلاثين (٣٣) .

٢ — مرحلة الخامسة والثلاثين (٣٥) .

٣ — مرحلة الأربعين (٤٠) .

٤ — مرحلة الخامسة والستين (٦٥) .

ان الاشارة الى هذه المراحل ، تقتربن بعملية (النضج) العقلي ، وليس بعملية النماء . فالنمو يقف عند الثامنة والعشرين . اما النضج فانه يقتربن — بطبيعة الحال — مع تقدم العمر من جانب ، وغنى التجارب والخبرات من جانب ثان ، بما يصاحب ذلك من التماسك والرصانة في الاستجابة لظواهر الحياة .

من هنا يمكننا القول الى ان التحديات التي رسمها المشرع الاسلامي — بعد الثامنة والعشرين — اما تمثل مراحل النضج لا النماء —؛ وبكلمة أخرى : تمثل النضج النفسي من حيث قاسك الاستجابة ورصانتها .

وبطبيعة ذلك ، نجد ان النصوص التي تتناول امثلة هذه المراحل ، اما تربط بينها وبين النضج في دلالته المذكورة .

وفي ضوء هذا ، يمكننا أن نفترض قوله (ع) مثلاً :

« اذا بلغ العبد ثلاثة وثلاثين ، فقد بلغ اشدده . واذا بلغ اربعين سنة فقد انتهى الى منتها ... »<sup>(١)</sup> .

ومن الواضح ، ان بلوغ الفرد اشدده (من حيث النضج الجنسي) قد حدده الامام (ع) في نص آخر في (١٣) عاماً أو في الاحتلام كما سبق التفصيل في ذلك . وهذا يعني ان بلوغ

(١) الوسائل ، باب (٩٧) حديث (٧) جهاد النفس .

الثالثة والثلاثين اغا هو اشد الشخصية من حيث نضجها العقلي والنفسي ، وليس من حيث النساء .

والامر ذاته ، فيما يتصل بالاربعين : حيث يتم النضج في اعلى درجاته .  
والنصوص الاسلامية التي تطالب الفرد بمحاسبة نفسه عند الاربعين ، والاقلاع عن مقارنة الذنب ... هذه النصوص تلقي انارة كاملة على مفهوم (النضج) الذي حددها في هذا الصدد .

ويمكنا ، ايضاً أن نفسر النص التالي في ضوء الدلالات المذكورة .

يقول (ع) :

«يزيد عقل الرجل بعد الاربعين الى خمسين وستين ، ثم ينقص عقله بعد ذلك»<sup>(١)</sup> . فالزيادة في هذا النص – تعني (النضج) وليس (النماء) ... ومع ان النص يقابل بين الزيادة والنقصان ، الا اننا ينبغي الا نستخلص من ذلك ان الزيادة تعني النماء العقلي مقابلـاً للنقصان الذي يلحق الشخصية فيشيخوختها .

بل ان النقصان – في واقعه – يمثل خفوت سائر المهارات في السن المذكورة ، شأنه في ذلك : شأن سائر القوى الجسدية التي تتعدد في مرحلة خاصة : كالطول الذي يتعدد في الحادية والعشرين مثلاً ممتدًا الى مراحل معينة ، حتى يبدأ بالتقوض : مقترباً بذلك مع خفوت قوى الفرد بكمالها مع الشيخوخة .

### خلاصة الفصل :

بعمادة ، تظل مرحلة الطفولة الاولى (من ١ الى ٧) ، عديمة الاثر في عملية التنشئة : الا في نطاق محدد يبدأ من السنة الثالثة وفق تفصيل تنتظم مراحل ست من النماء ، وقفنا عليها .

واما الطفولة الثانية ، فتعد ذات أهمية بالغة المدى – كما قلنا – وتبعاً لهذه الاهمية ،

(١) البحار ، صفحة (١٣١) جلد اول ، العقل والجهاد .

فإن المعنيين بشؤون التربية والتعليم ، ينبغي أن يوجهوا بالغ عنايتهم ليس إلى تنمية المهارات العقلية (القراءة والكتابة) فحسب ، بل إلى تنمية المهارات النفسية والاجتماعية أيضاً : كأن تخصص (مواد) تطبيقية لهذا الغرض من نحو تدريب الأطفال على الثقة بالنفس ، والشجاعة ، ومواجهة الغرباء ، والتحدث في المجتمعات العامة وما إلى ذلك .

ان ما يقال في مرحلة التعليم الابتدائي ، يمكن ان نقوله في مرحلة التعليم الثانوي أيضاً ، بل حتى في المرحلة الجامعية : في سنواتها الأولى ، أي طوال سنوات المراهقة السبع .

فاللحظة ان **المشرع الإسلامي** – ومثله علماء النفس والتربية – يجعل من مرحلة (المراهقة) ، امتداداً لمرحلة الطفولة : من حيث خصوصها للتدريب والتعلم بعامة .  
ان فترة المراهقة كما تقدم نظراً لتميزها بالاضطراب وبعدم الثبات ، بسبب من طابعها الانتقالي من الطفولة الى الرشد ، تفتقر بدورها الى قدر من التعلم يتتناسب وحالة عدم الثبات فيها .

من هنا جعلها المشرع الإسلامي امتداداً للمرحلة السابقة ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية سلوكية كاملة : من حيث ترتيب آثار الثواب والعقوب الآخر وهي على سلوكه .

ولكن مع ذلك ، فإنه بحاجة الى التدريب حتى يستكمل أي نقص تربوي لم تتحمه فرصة الطفولة الثانية . ففي نص تربوي سبق ان عرضناه ، قال الإمام الصادق(ع) :  
**«الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»** .

فالسبعين سنوات الاخيرة ، أي من (١٤ إلى ٢١) وهي سنوات المراهقة ، تجسد بداية مرحلة البلوغ التي يتحمل المراهق فيها مسؤولية سلوكه : من ممارسة الواجب وترك المحرم ، ... ولكن مع ذلك ، يطالينا الإمام(ع) بأن نعلم المراهق : الحلال والحرام في هذه المرحلة . مع العلم : ان المفروض ان يكون الفرد قد تعلم الحلال والحرام من اول سنة (١٤) أي : أول بلوغه ، فما معنى ان يطالب بتعلم الحلال والحرام طوال سبع سنوات ؟  
الجواب هو: ان المقصود من تعلم الحلال والحرام هو: التأكيد على أهمية هذه المرحلة

المضطربة ، وامكانياتها في تعديل السلوك ، وعدها فرصة أخيرة لعمليات التدريب على السلوك العبادي .

وقد أشارت النصوص الاسلامية بوضوح الى الطابع غير المستقل لدى شخصية المراهق . فالنبي (ص) كما لحظنا قد شبه الطفل في مرحلته الاولى ، وهي مرحلة (اللعبة) (من ١ الى ٧) شبيه بـ (السيد) . وشباهه في مرحلته الثانية (من ٧ الى ١٤) بـ (العبد) أما في المرحلة الثالثة ، فقد شبهه (بالوزير) .

لتقرأ النص من جديد :

«الولد سيد سبع سنين . وعبد سبع سنين . وزير سبع سنين » .

ومن الواضح ، ان (الوزير) يختلف عن رئيس الدولة مثلاً كما قلنا بأنه لا يملك صلاحيات كاملة في تسيير أمور الدولة ، كما يختلف عن المواطن الاهلي بتملكه صلاحية رسمية في ممارسة شؤون الدولة : ولكنها في نطاق محدد . وهذا يعني ان المراهق يجمع بين استقلال الشخصية وعدمه ... انه مستقل ولكنه استقلال ناقص .

ومن هنا يفترض انى مزيد من التدريب حتى يستقر النقص ، ويستكمل استقلال شخصيته . واذا كان الامر كذلك : حينئذ لا بد من متابعة تدريسيه على تعلم السلوك الصائب على نحو ما نبذله من التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة . نفهم هذا بشكل واضح ، حينما نتابع الوثيقة التربوية التي قدمها النبي (ص) حيث أضاف قائلاً : « فإن رضيتك خلائقه لاحدى وعشرين سنة : والا ضرب على جنبيه ، فقد اعذرت الى الله » .

وهذا يعني ان نهاية المراهقة ، تمثل : (نهاية) لامكانيات التدريب ، أي : انها تنتهي بامكانيات تطبيع الفرد على السلوك الصائب ، بحيث اذا فشلت التربية في تدريسيه (في سن ٢١) على السلوك الجيد ، حينئذ يكون ولي أمره معدوراً امام الله أي ، ان نهاية التدريب ، تتم مع نهاية مرحلة (المراهقة) ، وتنتهي بذلك مسؤولية ولي أمره .

ونخلص من هذا كله ، الى ان المعنيين بشؤون التربية الاسلامية ، ينبغي ألا يهملوا ايضاً مراحل الدراسة الثانوية والجامعية التي تستغرق سنوات (المراهقة) السبع ، وألا يكتفوا فيها بتعليم المهارة (المعرفية) للطالب ، بل يضيفون اليها ، تعليم السلوك بعامة أيضاً . على نحو

ما قلناه عن مرحلة التعليم الابتدائي : فما دامت (المراهقة) ذات امكان على تعلم السلوك ، يتأثر امكانات الطفولة : حيث يتغير على مسؤولي التربية ملاحظة هذا الجانب ، والتشدد على (تعديل) أي سلوك : لم تستطع مرحلة الطفولة أن تعدل منه .

من جديد ...

نلفت انتباه المشتغلين في حقل التربية والتعليم الى ملاحظة هذا الجانب ، والعناية به بنفس العناية التي يولونها حيال (المعرفة) ، وأعني به : تحصيص الحصص العلمية لتعلم السلوك النفسي والاجتماعي ، في كل مراحل التعليم الابتدائي .

كما نلفت انتباه الابوين ، وأولياء امور الاطفال والمراهقين بعامة ، الى مراعاة هذا الجانب ، واستثمار مرحلة الطفولة المتأخرة (من ٧ الى ١٤) والمراهقة (من ١٤ الى ٢١) ، في التدريب على السلوك الاسلامي في مختلف الصعد ، حتى يخزنوا أمامهم متاعب المرحلة الراشدة بما يواكبها من بيئة تعج بالمشيرات والاحباط وما يجرّانه من صراع وفرق وانحراف ...

«الباب الثالث»

«الاصول النفسية وتصنيفها»

## «الفصل الأول»

### «التصنيفات المتنوعة للسلوك»

لحظنا (في الحقل الاول من هذه الدراسة) ان التصور الاسلامي للسلوك ، قائم على أساس ثانوي : (العقل والشهوة) ، وان الأول منها يجسد السلوك الملزם بمبادئ الله تعالى ، والآخر يجسد السلوك غير الملزם ، مما يعني هذا ان التصنيف العام للاصول النفسية او السلوك ، اما يتعدد في خطين رئيسين يجسد أحدهما ما هو ايجابي من السلوك ، والآخر ما هو سلبي من السلوك .

علم النفس الارضي بدوره ، يصنف السلوك الى ما هو ايجابي وما هو سلبي ايضاً . اما ما هو سلبي فيطلق البحث الارضي عليه اسم (المرض) أو الشذوذ وهو قسمان : العصاب والذهان .

فالعصاب يجسد نوعاً من الاضطراب لدى الشخصية. مصحوباً بقدر من التوتر أو من الممكن الا يصحبه التوتر في اعراض خاصة ، مع احتفاظ الشخصية بـ (وعيها) للواقع ، أي تمييزها للظواهر وفرزها لما هو (واقعي) منها وما هو (خيالي) أو (وهي) من الظواهر المذكورة .

واما (الذهان) فهو اضطراب خطير يصيب الشخصية بحيث يغيم معهوعي الشخصية بواقعها الشاذ ويختلط لديها عالم الحقائق بالاوهام ، أي انها لا تحيط بسلامة القوى العقلية لديها . ومثاله الجنون بكل أشكاله ... ويمكن ان يلحق بهذا الجانب مرض (التخلف العقلي) مثل البلاهة والمعته ونحوهما ، حيث يفرد الباحثون هذا المرض ضمن حقل مستقل عن الذهان ، ...

المهم ان كلاً من التصور الاسلامي والارضي يصنف السلوك الى قسمين : الشاذ والسوبي ، كل ما في الأمر ان البحث الارضي يحصر ذلك في نطاق التجربة الدنيوية المنعزلة عن السماء ومتباً فيها ، بينما يتتجاوز الاسلام ذلك الى تصور اشد سعة وشمولًا بحيث يمتد الى المفهوم (العبادي) أيضًا . فاذا كان البحث الارضي يحدد السلوك الشاذ في الاضطراب العقلي والنعسي فحسب ، فان التصور الاسلامي يضيف الى ذلك : الاضطراب (الفكري) ايضاً ، أي : يضع كلاً من (الكفر) و(المعصية) في قائمة السلوك الشاذ أيضًا الى جانب الاضطراب العقلي والنعسي ... وبكلمة جديدة : ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي متتفقان على ان الاضطراب العقلي (مثل هوس المرح والاكتئاب) ينتمي الى الشذوذ ، كما يتتفقان على ان الاضطراب النفسي (مثل الوسواس) ينتمي الى الشذوذ أيضًا ، إلا انهما يفترقان في (الاضطراب الفكري) حيث ينسج علماء النفس صمتاً كاملاً حيال هذا الجانب ، بينما يشدد الاسلام عليه كل التشدد بالنحو الذي سنقف عليه لاحقاً .

والآن في ضوء هذا التحدد المذكور لدلالة الشذوذ والسوبية ، نتجه الى تحديد مفردات كل منهما ، أي : الى التصنيف الذي يتناول أشكال السلوك الشاذ أو السلوك السوبي ، ونببدأ بالتصنيف الارضي لهما .

### أ— التصنيف الارضي للسلوك :

ان كلاً من (علم النفس المرضي) و(علم النفس السوبي) يتکفلان بتحديد مفردات السلوك وتصنيفها . بيد ان الملحوظ أن الاول منها في الغالب هو الذي يستأثر باهتمام علماء النفس : أي : ان (الشذوذ) في الغالب يشكل المادة التي يحوم عليها نشاط الباحثين .

وطبيعي ، فان تحديد أصناف الشذوذ ينطوي ضمناً على فهم ما يصادها من مباديء (السوبية) ، وتعيناً لذلك تنتهي الحاجة الى الحديث عن أصناف السلوك السوبي . الا أننا مع ذلك نواجه عنایة الباحثين حيال التعريف بمباديء السلوك السوبي امراً لا فتاً للنظر . وبخاصة في البحث المتصل بسمات الشخصية ، وما يصاحب ذلك من اللجوء الى

(الاقيسة) و(الاختبارات) التي تروز الشخصية من حيث الموازنة بين السمات المرضية والسوية لديها.

وبعامة ، يمكننا أن نذهب إلى أن تصنيف السلوك (من حيث مفرداته المتنوعة) يأخذ لدى الباحثين عدة مستويات ، منها ما يتصل بالذهان ، فيما لا تُعني به إلا نادراً ومنها ما يتصل بالعصاب ، حيث يمكن تصنيفها إلى مستويات متنوعة ، منها :

#### ١ — التصنيف العام للأمراض النفسية (العصاب).

وتصنف — عادة — إلى :

عصاب القلق ، عصاب الكآبة ، عصاب الخوف ، المستيريا ، التوراستينيا ، الحصر القهري ، الوسواس .

ويلاحظ : ان هذا التصنيف يتناول أمراضاً بأعيانها تتصل بـ (توتر) عام يصيب الشخصية . وهذا التوتر قد يكون (قلقاً) غير عادي ، تصحبه حساسية ومخاوف لا مبرر لها .

وقد يكون (كآبة) يصحبها احساس بالعجز واليأس وفقدان الثقة . وقد يكون (خوفاً) غير عادي ، من المرتفعات والمياه والدماء والنيران وسواها .

وقد يكون (حصراً) قهرياً يجد المريض نفسه — من خلاله — مرغماً على ممارسة أفعال أو ألفاظ أو أفكار مؤلمة لا يستطيع مقاومتها .

وهكذا سائر الامراض التي تقدم ذكرها . واضح ، ان مثل هذا التصنيف يتناول الشخصية من حيث اختلال جهازها الوظيفي وتعطل أحد أجزائه عن وظيفته الاعتيادية .

#### ٢ — التصنيف العام لفعاليات الدفاع :

وهذا التصنيف يتناول مجموعة ما يسمى بـ (حيل الدفاع) حيث تشكل هذه الفعاليات جلة من الاعراض التي تسم المرضى الذين يضمهم التصنيف السالف . بيد أنه يمكن أن يعد طابعاً مرضياً تستخدمه الشخصية (بنحو لشوري) لازاحة توتراتها . كما يمكن ان تصبح هذه الفعاليات في نظر البعض ذا طابع عادي : اذا كان استخدامه بنحو غير مفرط . ولعل فعالية ما يسمى بـ (التصعيد) تظل ذات طابع سوي حيث يتضاعف المريض بخبراته المؤلمة الى نشاط مفيد مثل الفن والاصلاح ونحوهما .

ومن هذه الحيل :

- ١ — الاستقطاب : وهو الصاق عيوب المريض بالآخرين ، مثل البخيل الذي لا يعي مصدر شذوذه ، فيسقطه على الآخرين ، ويتهمهم بالبخل .
- ٢ — التسويف : وهو محاولة ايجاد العذر للسلوك المعيب . مثل : الفاشر في الاختبار المدرسي ، يسوغه بأنه ناجم من انشغاله ببعض الظروف الطارئة ، أو عدم أهمية الاختبار.
- ٣ — النكوص : وهو الارتداد الى سلوك الطفولة في حالة مواجهة الاحداث المختلفة ، مثل : اجتلاف العطف ، أو البكاء ، أو ... الخ وهكذا سائر الحيل الدفاعية .

#### ١ — التصنيف العام للأمزجة :

وهو يتناول أشكال الأمزجة للأدميين : من حيث صيتها ببنية الشخصية ، مثل : التصنيف الأغريقي المعروف للأمزجة الاربعة : الدموي ، الصفراوي ، البلغمي ، السوداوي . وكالتصنيف الحديث لأشكال ثنائية أو ثلاثة أو رباعية أو خاسية <sup>(١)</sup> : يحاول الباحثون من خلالها ايجاد الصلة بين التركيب الجسماني والمزاج : وهذا من نحو ايجاد الصلة مثلاً بين (الشكل الجسماني للبددين) ، وبين ميل صاحبه الى الانطواء ، الكآبة ، ... وهكذا .

واضح ، ان مثل هذا التصنيف للأمزجة ، يتناول نمطي السلوك (العصابي والسوسي أيضاً) . الا انه في حالات الاختلال العقلي أو النفسي : يربط الباحثون بين الأمزجة المذكورة وبين أمراض العصاب التي تقدم ذكرها في التصنيف الاسبق ، وبين أمراض الذهان أيضاً .

#### ٢ — التصنيف العام للسمات :

وهذا التصنيف يتضمن مجموعة من السمات يختلف الباحثون في تحديدها من واحد لآخر : ومن أمثلة ذلك : تصنیف (اولبورت) الثلاثي لسمات الشخصية . سمات

(١) انظر تصنیفات (كرتشمر) و(شلدون) و(بافلوف) وسواهم .

الشخصية : سمة رئيسية تطبع بجمل سلوك الشخصية وسمات مركبة ما بين (٥ - ١٠) ثم سمات ثانوية متعددة .

وتصنيف (كاتيل) لسمات الشخصية العامة ما بين (٥ - ٢٥) .

مثلاً : السيطرة وضدتها الخضوع .

مثلاً : الشجاعة وضدتها الجبن .

مثل : المرح وضده الاكتئاب الخ . حيث تتضمن هذه الامثلة من التصنيف سمة (المرض) مقابل (السواء) كما هو واضح .

وهناك تصنیف آخر يتناول (أمراض الشخصية) وهي أمراض ذات طابع (لا اخلاقي أو لا اجتماعي) من نحو الانحرافات الجنسية والادمان على الكحول ونحوهما من الممارسات التي لا تشير - في نظر بعض علماء النفس - الى وجود اضطراب عقلي أو نفسي لدى صاحبها بقدر ما تشير الى سمة (الانحراف) عن الاعراف الاجتماعية أي عدم الالتزام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيين وعدم الاحساس بالمسؤولية الخ ...

وهناك : التصنیف العام لمجمل السلوك : وهذا التصنیف يتضمن قوائم بالسلوك في مختلف مستوياته : سواء أكان السلوك افعالاً أو مزاجاً أو خلقاً . وتتناول عادة من خلال التقابل بين ما هو شاذ أو سوي من السلوك ، كما تتناول من حيث تداخل بعضها مع الآخر ، أو ما هو رئيسي أو فرعي . ويدخل ضمن ذلك : بعض التصنیفات المتصلة بالمزاج والسمات .

وبعامة ، إن هدفنا من هذا العرض العابر لبعض التصنیفات ، ان نخلص منها الى التصنیف الاسلامي للسلوك وملاحظة تصوره لمفرداته السوية والشاذة من خلال المقارنة بينه وبين البحث الارضي .

### **بــ التصنیف الاسلامي للسلوك :**

ان التصنیف الاسلامي للسلوك يُخضع كلاً من مفهومات السوية والشذوذ الى ما لحظناه في البحث الارضي ، الا انه يتتجاوز ذلك الى مستوىين آخرين من التصنیف هما :

تصنيف السلوك (من الزاوية الفكرية — أي الموقف الفلسفـي من الحياة) ، ثم تصنيفه من الزاوية (النفسـية — الفكرـية) أي (وحدة السلوك النفـسي والفكـري) بمعنى انه لا يفصل بين ما هو (نفـسي) وبين ما هو (فكـري) بل يربط بين الامـراض النفـسـية وبين الكـفر أو المـعصـية ، كما يربط بين ما هو (سوـيـ) وبين (الايمـان) ...

ان هذا التصـنيـف الاـخـير (اي وحدـة السـلـوك النـفـسي والـفـكـري) يـظـلـ هو الطـابـع المـيـزـ للـتـصـور الـاسـلامـي وافتـراقـه عن تـصـور عـلـمـ النـفـس الأـرضـي .

ويمـسـنـ بـنا ان نـعرـضـ هـذـا الجـانـب أـولـاً :

### وحدة السلوك النفـسي والـفـكـري :

لـعلـ أـبـرـزـ التـصـنيـفاتـ التيـ تـتـنـاوـلـ الـصـلـةـ بـيـنـ السـلـوكـيـنـ :ـ النـفـسـيـ وـالـفـكـريـ هوـ :

التـصـنيـفـ الذـيـ واـزنـ فـيـ الـاـمـامـ عـلـيـ (عـ) بـيـنـ ثـلـاثـةـ اـنـماـطـ رـئـيـسـةـ مـنـ السـلـوكـ هيـ :

١ـ الـكـفـرـ ٢ـ النـفـاقـ ٣ـ الـاـيمـانـ ،ـ حيثـ رـبـطـ بـيـنـ هـذـهـ الـانـماـطـ (ـالفـكـرـيـةـ) مـنـ السـلـوكـ

وـبـيـنـ اـنـماـطـ أـوـسـمـاتـ (ـنـفـسـيـةـ) مـأـلـوـفـةـ فـيـ مـعـجمـ عـلـمـ النـفـسـ الأـرضـيـ .

فـيـ نـطـاقـ السـلـوكـ الـاـولـ مـثـلاـ (ـوـعـنـيـ بـهـ :ـ الـكـفـرـ) ،ـ نـجـدـ انـ تـصـنيـفـ الـاـمـامـ (عـ) يـتـحـددـ

وـقـفـقاـ لـمـاـ يـلـيـ :

«ـ بـيـنـ الـكـفـرـ عـلـىـ أـرـبـعـ دـعـائـمـ :ـ الـفـسـقـ ،ـ وـالـغـلـوـ ،ـ وـالـشـكـ ،ـ وـالـشـبـهـ .ـ

وـالـفـسـقـ عـلـىـ أـرـبـعـ شـعـبـ ،ـ عـلـىـ :ـ الـجـفـاءـ ،ـ وـالـعـمـىـ ،ـ وـالـغـفـلـةـ ،ـ وـالـعـتـوـ .ـ

وـالـغـلـوـ :ـ عـلـىـ أـرـبـعـ شـعـبـ ،ـ عـلـىـ :ـ التـعـمـقـ بـالـرـأـيـ ،ـ وـالـتـنـازـعـ فـيـهـ ،ـ وـالـزـيـغـ ،ـ وـالـشـقـاقـ :ـ فـنـ

تـعـمـقـ لـمـ يـنـبـ إـلـىـ الـحـقـ ،ـ وـلـمـ يـزـدـدـ الـأـغـرـقـاـ فـيـ الـغـمـرـاتـ ،ـ وـلـمـ تـخـسـرـ عـنـهـ فـتـنـةـ الـأـغـشـيـةـ

أـخـرـىـ ،ـ وـمـنـ نـازـعـ فـيـ الرـأـيـ وـخـاصـمـ :ـ شـهـرـ بـالـحـمـقـ مـنـ طـوـلـ الـلـجـاجـ الخـ .ـ

وـالـشـكـ :ـ عـلـىـ أـرـبـعـ شـعـبـ ،ـ عـلـىـ :ـ الـمـرـيـةـ ،ـ وـالـمـوـلـ ،ـ وـالـتـرـدـدـ ،ـ وـالـاسـتـسـلامـ .ـ

وـالـشـبـهـ عـلـىـ أـرـبـعـ شـعـبـ ،ـ عـلـىـ :ـ اـعـجـابـ بـالـزـيـنـةـ ،ـ وـتـسـوـيلـ النـفـسـ ،ـ وـتـأـوـيلـ الـعـوـجـ ،ـ

وـلـبـسـ الـحـقـ بـالـبـاطـلـ »ـ (١ـ)ـ .ـ

(١ـ)ـ تـحـفـ الـعـقـولـ ،ـ صـفـحةـ (١١١ـ)ـ .ـ الـمـكـتبـةـ الـحـيدـرـيـةـ .ـ

ان هذا النص يتضمن ، عشرين نمطاً من السلوك : تنتسب غالبيتها الى (المرض) و(العصاب) بمعناها الارضي فـ(الغفلة) في الطبع مثلاً و(الفظاظة) في الخلق ، و(الخرق) في التعامل ، وعدم الصلة والبر والرفق : كلها افصاح عن (الجفاء) الذي جعله النص أول سلوك من شعبة (الفسق) وأول دعامة من (الكفر) ، ... هذه الانماط من السلوك تظل ذات طابع نفسي صرف ، ما دامت تتصل بالنزعة العدوانية (من غلطة وقوس ونحوهما) ، فيما تقف في أعلى السلم من افرازات العصاب .

أما الدعامة الثانية من (الكفر) فتتمثل في (الغلو) ، ويتفق عنها أنماط من السلوك ، مثل (التعمق ، التنازع الخ) . واضح ان (الغلو) بعامة هو: المبالغة في التعامل مع الظواهر ، وتحميلاها اكثر من الواقع ، باتساعها من (عناد) و(مخاصة) ودخول الى عوالم الوهم ، والتداعي المريض في الاستجابة (لم تنحسر عنه فتنة الا غشيتها أخرى) ، ... هذه الانماط من السلوك تعرفها لغة علم النفس المرضي بنحو واضح ، لا يحتاج الى التعقيب .

أما الدعامة الثالثة ، فتقوم على ظاهرة (الشك) . ولا حاجة أيضاً الى التعقيب على (الشك) وانتسابه الواضح الى العصاب : في سريانه وراء عصاب القلق ، والمحصر ، والمستيريا ... الخ .

وأما الدعامة الاخيرة ، فهي : (الشبهة) ، وهي دورها واضحة الصلة بالامراض النفسية ، ما دامت لا تعامل مع الظواهر بنحوها السليم ، بقدر ما يتعامل المريض من خلاها — مع أوهامه (يتأنى ، يتسلو ، يلبس الخ) دون أن يستبصر حقيقة سلوكه القائم على روابط قائمة ، غائبة عن وعيه .

اذن ، هذه القائمة المتضمنة عشرين نمطاً من السلوك ، تجسد سمات مرضية ، يقرها علم النفس الارضي تماماً: مما يفسر—بوضوح ان الشخصية (الكافرة—غير المؤمنة بالله) انا تنطلق من أسس نفسية مريضة في سلوكها حيال السماء . ومن ثم ، يعني أن العصاب النفسي والفكري ، يشكلان (وحدة) لا انفصام لها .

واما (التفاق) بصفته شطراً آخر من (الكفر) ، فينتسب بدوره الى أسس نفسية مريضة في التعامل مع السماء .

فالنفاق بعامة ، يعني : تقمص الشخصية وارتدائها قناعين مختلفين . ولا أدل على طابعها المرضي من انتسابها الى ما يسميه أحد علماء النفس بـ (الشخصية النفعية) : وهي واحدة من أنماط أربعة يسمها الباحث المذكور (فروم) بسمات (الانتهازية) و (الحقد) و (التحايل) و (الغيرة) . وهذه السمات لطلق الانتهازية .

وقد قدم الامام علي (ع) ، وصفاً دقيقاً للنفاق ، ضمته أيضاً عشرين (٢٠) نطاً من السلوك تقوم على أساس نفسية مريضة . واعتبرها خلفيّة للموقف الفلسفي من الكون متجلّساً في شخصية (المنافقين) الذين يرتدون قانعين في موقفهم من السماء .

ولنقرأ ما كتبه الامام علي (ع) في هذا الصدد : (١) .

«النفاق على أربع دعائم ، على : الهوى ، والهوينا ، والحقيقة ، والطعم .

فاهوى ، على أربع شعب ، على : البغي ، والعدوان ، والشهوة ، والطغيان .

والهوينا ، على أربع شعب ، على : الغيرة ، والأمل ، والهيبة ، والمماطلة .

والحقيقة على أربع شعب ، على : الكبر ، والفخر ، والحمية ، والعصبية .

والطعم ، على أربع شعب ، على : الفرح ، والمرح ، واللجاجة ، والمكاثرة » .

ان العصبية ، والحمية ، والكبر ، والمماطلة ، والخيال ، ... الخ ، تعد أمثلة واضحة في حقل الامراض النفسية : مما يعني ان أي موقف (منافق) حيال رسالة السماء ، اما يستند في خلفياته -- الى سمات الشخصية العصابية ، وليس الشخصية السوية . ويعني -- من ثم -- ان العصاب الفكري والنفسي يشكلاً (وحدة) لا ينفصل أحدهما عن الآخر . على أن بما تجدر ملاحظته ، ان الفارق بين العصابتين (الكفر والنفاق) إنما يستند الى الفارق بين نمطين من الاستجابة المريضة حيال الظواهر : فهناك استجابة مريضة تتصل باضطرابات التفكير مثل : العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة والالتباس وسوها من القائمة المتضمنة اصول (الكفر) ، ... يقابلها : الاستجابة المتصلة باضطرابات الاعماق ، وهي الاستجابة (النفعية) التي تتعامل مع الظواهر بقدر ما تحققه من اشباع مريض لحاجات (الذات) ،

(١) نفس المصدر ، صفحة (١١٢) .

مثل اللعب واللهو والامل والاغترار، والتكبر، والفخر وسواها من أنماط السلوك التي تضمنتها قائمة (أصول النفاق).

من هنا ينبغي ان ندرك مدى الدقة التي انطوت عليه ملاحظة الامام علي (ع) في تفرقه لنمطي العصاب : الكفر والنفاق ، (فالكافر) تنسحب اضطرابات تفكيره مع ظواهره العامة ، على نمط (تفكيره) حيال السماء : (الاعمى) لا يبصر حقائق الحياة ، و(الغافل) تختجزه غفلته من الاستبصار. و(الشاك) يمنعه الشك من اليقين بالحقائق ، و(المشتبه) يزرع ضباباً حولها ، وهكذا ... هذا التعامل مع الحقائق اليومية ينسحب على تعامل المريض مع (السماء) أيضاً ، فتجده ينطلق من نفس (العمى) في عدم استبصاره بحقائق السماء ، ومن نفس (الغفلة) عنها ، ومن نفس (الشك) بها ، ومن نفس (الشبهة) حيال حقائق السماء . اذن : العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة وسواها من القائمة التي تضمنت (٢٠) نمطاً من (أصول الكفر) ، تظل تعبيراً عن اضطرابات (التفكير) بعامة ، حيث تنسحب على اضطراب التفكير حيال السماء أيضاً : وتنقاد الشخصية في نهاية المطاف الى (الكافر).

فإذا اتجهنا الى (النفاق) ، لحظنا ان الاصول النفسية له تنسحب بدورها على (النفاق العقائدي) من خلال التعامل (النفسي) مع الظواهر ، ونشد ان الاشباع المريض لحاجات الذات. من هنا ، نجد ان الامام علياً (ع) لم يضمنها سمات (الكافر) (مع انهم مشركون في سمات عامة لكل العصابين) بل ضمنها ظواهر تتصل بالتعامل (النفسي) مع الاشياء ، فالمرتضى الباحث عن الاشباع (النفسي) للذات ، يظل يعني بـ (الامل) ، و(يفتر) بما حققه من اشباع ، و(يتهمي) من الاحباط ويتجه الى اشباع وهي من خلال (التكبر) و(الفخر) و(التعصب) وسواها ...

هذا النمط من التعامل (النفسي) المريض مع حقائق الحياة اليومية ، ينسحب على تعامل المريض مع حقائق (السماء) أيضاً : فتجده حفاظاً على مكتسباته الاقتصادية والاجتماعية يعلن – ظاهراً – ايمانه بالسماء ، لكنه (ينهزم) عند اعلان (الجهاد) مثلاً.

على اية حال ، يعنيانا متى تقدم ، أن نشير الى ان الاتجاهات الفكرية (غير المرتبطة بالسماء) يظل في موقفها المذكور ، ذات صلة بجذور مرضية : الاصل فيها ، أن التعامل مع

وقائع الحياة التي تواجهها ، قد انسحبت على تعاملها مع السماء ، على نحو ما أوضحتناه . وهذا ما يفسر لنا (وحدة) العصاب النفسي والفكري عبر واحد من التصنيف الذي يقدمه المنشئ لأنواع العصاب .

○ ○ ○

إن أهمية التصنيف المذكور إلى (أربعين) مفردة من أعراض (العصاب) ، تتمثل في عملية (الحصر) أولاً : أي عملية (ترقيمها) في عدد محدد من المفردات . وهذا العدد المحدد لم تتوفر عليه تصنيفات البحث الارضي بكل أشكالها .  
وتتمثل أهميتها ثانياً في أنها تجسد (أصولاً نفسية) عامة تختلف الادميين كافة من حيث انتسابها إلى أحد قطبي الشخصية (الشهوة أو الذات) من حيث اقتبادها إلى الآلوات الفكري ، لأنها (مفردات) من السلوك الذي يميز فرداً عن آخر .  
إذن : كل أنماط السلوك العصابي لاخلو من إحدى استجابتين أو كليتهما على النحو الذي حده (ع) في التصنيفين المذكورين .

وهذا كله من حيث انشطار الأصول النفسية إلى مجموعتين .

أما من حيث ترقيمها في (٤٠) مفردة ، فإن ذلك مفصح عن أن كل أنماط السلوك العصابي المتصل (بالموقف الفكري) . (أياً كان نمطها) لا يخلو من واحد أو أكثر من الأصول المذكور ، إنها تشكل (جدوراً) لها .

○ ○ ○

هذا كله فيما يتصل بنمطي الشذوذ (الكفر والنفاق) . أما ما يتصل بالإيمان ، فيمكننا ملاحظة الصلة بينه وبين مفردات السلوك (السويء) على نفس المستويات التي لحظناها ، فقد قسمه (ع) على هذا النحو :

«الإيمان على أربع دعائم: الصبر، اليقين، العدل، الجihad، فالصبر على أربع شعب، على: الشوق، والشفق، والزهد، والتربّع» الخ . . .

ففي هذا التقسيم الرباعي للإيمان يجيء (الصبر) في مقدمة ذلك . علمًاً بأن كل السلوك البشري قائم على دلالة (الصبر) بصفته : المفهوم المقابل لعملية (التأجيل)

للأشباع ، وهو يشمل كل انواع التأجيل بغض النظر عن غط الثقاقة أو الموقف الفكري الذي يصدر الشخص عنه . والامر نفسه بالنسبة الى الدعامة الثانية (اليقين) حيث يجسد هذا المفهوم دلالة (التوازن الداخلي) للشخصية مقابل الشك والتردد ونحوها من مظاهر الانشطار النفسي .

مقابل ذلك ، نجد له لا يفصل هذه الاسس النفسية عن دلالاتها الفكرية : حيث وصل بين (الصبر) وبين مفردات السلوك العبادي مثل : الشوق ، والشفق ، والزهد الخ ، مما يفسح ذلك عن وحدة السلوك الفكري والنفسي أيضاً ...

٥ ٥ ٥

ان التصنيف المتقدم تضمن (٦٠) مفردة من السلوك تتفرع ضمن (١٢) مفردة رئيسة تحصر السلوك السوي والشاذ فيها .

وهناك تصنيف آخر للسمات يتضمن مائة مفردة ادرجها (من) تحت عنوان (العقل) حصر فيها ما هو (سوي) من السلوك دون ان يعرض لما هو (شاذ) منه .

هذه السمات تنقسم في قائمة ذات عشر سمات رئيسة تتفرع كل واحدة منها عن الاخرى ، وتتضمن كل سمة : عشر مفردات من السلوك، بهذا النحو:

«تشتت من العقل : الحلم ، ومن الحلم : العلم ، ومن العلم : الرشد ، ومن الرشد :  
العفاف ، ومن العفاف : الصيانة ، ومن الصيانة : الحياة ، ومن الحياة : الرزانة ، ومن  
الرزانة : المداومة على الخير ، ومن المداومة على الخير: كراهية الشر ، ومن كراهية الشر:  
طاعة الناصح . فهذه عشرة أصناف من انواع الخير ، ولكل واحدة من هذه العشرة اصناف :  
عشرة انواع .

فاما الحلم ، فيتشتت منه : ركوب الجميل ، وصحبة الابرار... الخ .... .  
واما العلم : فيتشتت منه : الغنى وان كان فقيراً ، والجود وان كان بخيلاً ... .  
واما الرشد ، فيتشتت منه : السداد والمدى والبر الخ ... .  
واما العفاف ، فيتشتت منه : الرضا ... الخ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) تحف المقول ، ص (١٦).

الملحوظ في هذه القائمة ان السمات الرئيسة فيها هي (١٠) سمات تمحور جميعاً على ما هو (نفسي) من السلوك ، وان ما يتفرع منها يجمع بين ما هو نفسي وما هو فكري على نحو ما لحظناه من التواشج بينهما في القائمة الأولى .

٥٠٠

وهنالك تصنيف ثالث يجمع بدوره بين ما هو نفسي وفكري أيضاً ، كما تنتظمه ايضاً مفردات رئيسة وفرعية ، لكن وفق تصوّر آخر لعملية التصنيف .

القائمة تشتمل على (١٠٣) مفردة من السلوك المتصل بظاهرة (الإيمان) ، حيث تقرر هذه التوصية بان (الإيمان) لا يستكمل الا بمائة وثلاث خصال تقوم على الأسس الخمسة التالية ( فعل ، عمل ، نية ، باطن ، ظاهر ) .

يقول النص ( وهو للإمام علي (ع) ) :

« لا يكمل المؤمن ايامه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال : فعل ، وعمل ، ونية ، وباطن ، وظاهر » ...

بعد ذلك : تسرد التوصية مفردات نفسية مثل : الصدق ، الحلم الخ ، ومفردات فكرية تتصل بالسلوك العبادي .

وهنالك تصنيفات أخرى لا تخضع السمات لرقم محدد ، بل تسردها على نحو مرسل قد يصل بعضها إلى أكثر من مائتين (٢٠٠) من نحو التوصية التي تسرد صفات (المؤمن) ، وهي للإمام علي (ع) أيضاً : « المؤمن هو: الكيس ، الفطن ، بشره في وجهه ، وحزنه في قلبه... لا حسود ، لا حقد ، لا وثاب الخ... »<sup>(١)</sup> حيث تجاوزت السمات مائتي مفردة تجمع بين ما هو نفسي وفكري ...

الملحوظ في هذا التصنيف الأخير ، ان بعض مفرداته : نماذج تطبيقية لسلوك رئيس نفسي أو فكري قد استدعاها سياق خاص دون ان يعني ذلك : حصرآ للسلوك ، وهو أمر نلحظه حيناً في تصنيفات أخرى مصحوبة برقم أو غير مصحوبة بذلك ، حيث يتطلب السياق سرد مفردات باعيانها دون غيرها من مفردات السلوك ، وحيث يمكن لو قمنا بعملية

---

(١) المحجة البيضاء ، ص (٣٥٨ - ٣٦٣) — طبعة جامعة المدرسين .

احصائية لها أن نصل بها إلى آلاف المفردات، على نحو ما تألفه عند بعض علماء الشخصية من أتيح له أن يرصد آلافاً من السمات في نطاق التجربة الأرضية . . .

وأيًّا كان ، فإن التصنيفات المتقدمة سواء كانت مصحوبة بعملية حصر لمفردات السلوك أو كانت على نحو الارسال ، فانها تفترق عن تصنيف آخر للسلوك يتميز بكونه اولاً يحصر السلوك البشري العام في قائمة من السمات ، يتميز ثانياً بكونه يقابل بين السلوك السوي والشاذ حيث يضع قبال كل سمة ايجابية ما يضادها على نحو ما نلحظه في التصنيفات الأرضية التي أشرنا إليها في مقدمة هذا الحفل ...

ويتميز ثالثاً بكونه ممثل التصنيفات المتقدمة . يجمع بين ما هو نفسي وفكري .

التصنيف للامام الصادق (ع) ادرج خلاله (٧٥) مفردة من السلوك السوي مقابل السلوك المرضي مصطلحاً لها اسم (العقل والجهل) .

ويمكننا ملاحظة التصنيف المشار إليه على هذا النحو:

الإيان	الكفر
العدل	الجور
الطمع	اليأس
الرجمة	الغضب
الرغبة	التهتك
الجزاء	الجرأة
الخلم	السفه
الغدو	الحسد
الصبر	الجزع
التفكير	السهو
المواساة	المنع
الخضوع	التطاول
الصدق	الكذب
القنوع	المرخص
الاخلاص	الشوب

الانكار	العرفة
الافشاء	الكتمان
العقوق	البر
الاذاعة	التقىة
الخلع	الحياء
الصعوبة	السهولة
المكاثرة	القام
الشقاء	السعادة
الفرقة	الالفة
الجحود	التصديق
السخط	الرضى
الحرص	التوكل
الجهل	العلم
الرغبة	الزهد
الكبر	التواضع
الهدر	الصمت
القصوة	الرقة
الانتقام	الصفح
التسیان	الحفظ
الغدر	الوفاء
البلاء	السلامة
الباطل	الحق
البغى	المهنة
البلادة	الشهامة
المكاشفة	المداراة
النکول	الجهاد
الرياء	الحقيقة
الحمية	الانصاف

العدوان	القصد
الحق	البركة
الهوى	الحكمة
الاصرار	التوبة
البخل	السخاء
التهاون	المحافظة
القنوط	الرجاء
الكفران	الشكر
الغرة	الرأفة
الحمق	الفهم
الخرق	الرفق
التسرع	التؤدة
الاستكبار	الاستسلام
الشك	اليقين
الفقر	الغنى
القطيعة	التعطف
المعصية	الطاعة
الحب	البغض
الاغترار	الاستغفار
الخيانة	الامانة
الاستككاف	الدعاء
الغباوة	الفهم
المماكرة	سلامة الغيب
النفيمة	الصون
المنكر	المعروف
القدرة	النظافة
التعصب	الراحة
البلاء	العاافية

الستر	التبزج <sup>(١)</sup>
النشاط	الكسيل
الفرح	الحزن
الوقار	الخفة

يلاحظ في القائمة المذكورة، أنها تتناول أصولاً عامة للسلوك السوي وما يقابلها من السلوك الشاذ، ففي صعيد العصاب مثلاً تجد سمات من نحو: الحقد، القسوة، الانتقام، البغض، الخيانة، الغدر، المماكرة، التمييم، ... وهي جميعاً سمات لافتة لـ (الشخصية العدوانية).

كما أن سمات من نحو: الحزن، الشقاء، الجزع، السخط، اليأس، ... تظل طوابع للشخصية (المنطوية) و(المكتبة)، فضلاً عن أن سمات من نحو: الشك، الجحود، الانكار، التكول، ... تظل طابعاً للشخصية (القلقة)، وهكذا.

ولا يغيب عن باليه، أن بعض السمات التي وردت في القائمة المذكورة، تمثل سمات عقلية من نحو: الغباء، النسيان، الخ ...

المهم، أن هذه السمات (النفسية) وردت ضمن قائمة تتناول مطلق السلوك بضممه: مفردات من السلوك العبادي من نحو: الإيمان مقابل الكفر، والطاعة مقابل المعصية، والتوبية مقابل الأصرار، والدعاء مقابل الاستنكاف، الخ، وهذه المفردات العبادية العامة أقل بكثير (من حيث عددها) من السمات النفسية مما نستخلص من ذلك أمراً في غاية الأهمية ألا وهو: أن الارتباط بين ما هو نفسي وما هو فكري لا ينحصر في مجرد الارتباط بل يتجاوزه إلى حقيقة أخرى هي: أن الأساس الرئيس للسوية العبادية أو الفكرية يقوم على ما هو (نفسي) في الدرجة الأولى، وبالمقابل يمكن الذهاب أيضاً إلى أن السوية النفسية لا تتحقق إلا من خلال السوية الفكرية أيضاً، ونحن إذا ضممنا هذه القائمة المتضمنة (٧٥) مفردة من السلوك النفسي والفكري (والعقلاني أيضاً): حيث وردت سمات الذكاء

---

(١) البحار صفحة (١١٠ - ١١١)، العقل والجهل.

وغيره ضمن هذه القائمة) الى القائمة الاولى التي صنف الامام علي (ع) من خلالها السلوك الى (٦٠) مفردة، امكننا أن نسر ما سبق أن قلناه من أن التصور الاسلامي للسلوك قائم على الحقيقة الظاهرة إلى أن الانحراف الفكري يستند إلى الانحراف النفسي من جانب (كما لحظنا ذلك في قائمتي الكفر والنفاق)، وإلى أن هناك حدة — تترتب على المستند المذكور — بين السلوك النفسي والفكري من جانب آخر والآن : بعد أن عرضنا مجموعة من قوائم السلوك بنحوها المتقدم لا بد أن نتساءل عن السر الكامن وراء تصنيفها القائم بخاصة على أرقام محددة مثل قائمة الـ (٦٠) و (١٠٠) و (٧٥) مفردة ، مضافاً إلى كون البعض منها ينتظم في سمة رئيسة وآخر ثانوية وثالثة متداخلة ، ثم ملاحظة أن ما يُعد سمة رئيسة في تصنيف ما نجده سمة فرعية في تصنيف آخر.

ان مثل هذا التفاوت في قوائم السلوك الأربع : ينطوي على دقة ملحوظة في تشخيص السمات دون أدنى شك . فالقائمة المتضمنة (٧٥) سمة متقابلة تظل هي المعيار العام لمطلق السمات بغض النظر عن كونها رئيسة أو ثانوية أو متداخلة ، بمعنى أنها تحصر مفهوم (السوية) و (المرض) في مفردات عامة بحيث أن انسلاخ أحدها عن الشخصية يظل مؤشراً لنسبة معينة من الاضطراب أو السلامة .

أما القائمة المتضمنة (٦٠) مفردة فهي ليست في صدد الحصر العام للسمات بل في صدد تشخيص آخر للسلوك هو: شطره إلى ما ينتمي إلى الإيمان والكفر من جانب ، ثم شطره الأخير إلى كفر ونفاق من جانب ثان ، ثم تبيان الجذور الرئيسية (وهي في غالبيتها جذور نفسية) لكل من الإيمان والكفر والنفاق .

وأما قائمة الـ (١٠٠) مفردة من السلوك ، فتتناول جانباً ثالثاً من تشخيص السلوك وهو: السلوك الايجابي : ليس من خلال الاحصاء العام لمفرداته بل من خلال ما هو رئيس منها وما هو فرعية منه ، مضافاً إلى أن ما هو رئيس منه ، قد حصرته القائمة في سمات نفسية خالصة ، ثم فرعت على ذلك مفردات عبادية ونفسية ...

وأما القائمة المتضمنة (١٠٣) مفردة ، فإن تصنيفها عائد إلى صعيد آخر من السلوك هو: تقسيمها إلى عمل ونية وباطن وظاهر ، حيث تدرج تلك المفردات ضمن التقسيم

المذكور: مع ملاحظة ان ما هو مقترون بعمل دون نية ، أو بنية دون عمل ، أو بما هو ظاهر فحسب دون ما هو باطن : اما يسحب آثاره على الشخصية من حيث التقويم العبادي لها .

إذاً: التصنيفات الاربعة المشار اليها ، يتوجه كل منها الى فزخاً من السلوك ، مما يتربى على ذلك أن تأخذ كل سمة سياقها الخاص من حيث كونها سمة رئيسة حيناً ، وثانوية حيناً آخر ، ومتداخلة حيناً ثالثاً . فمثلاً يمكننا ملاحظة سمة (الحلم) الواردة في القوائم جميعاً ، فيما وردت سمة رئيسة في قائمة الـ (١٠٠) مفردة ، بل جاءت سمة متميزة بمفرداتها : حيث جعلتها القائمة سمة تتفرع منها السمات الرئيسة والفرعية . ويمكن تفسير ذلك بان (الحلم) يتضمن دلالات كثيرة ، منها : الصبر ، ومنها : الصفح ، ومنها : التؤدة ... فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان هذه الممارسات هي عماد العمليات النفسية القائمة على مفهوم (التأجيل) الذي يشكل الشرط الآخر من السلوك الانساني العام فيما لحظنا ان السلوك قائم على شطرين هما : البحث عن الاشباع ومارسة تأجيل الاشباع في الآن ذاته ، حينئذ يمكننا أن نتبين السر الكامن وراء جعل (الحلم) : سمة تتفرع عنها سائر السمات النفسية في قائمة تتحدد عن مفهوم (العقل) .

فإذا أتجهنا الى قائمة الـ (٦٠) مفردة فيما جعلت (الصبر) (وليس الحلم الذي يتفرع منه الصبر حسب قائمة الـ (١٠٠)) واحداً من اركان (الإيمان) ، يمكننا ان نعتبر ان الصبر في التصور العبادي على نفطين : الصبر على الطاعة والصبر على المعصية ، لذلك جاء (الصبر) دون (الحلم) هو السمة الرئيسة ما دام الامر متصلة بتشخيص (الإيمان) فحسب مقابل الكفر والنفاق . من هنا أيضاً نجد ان (الحلم) الذي جعله التصنيف الاول (رئيساً) يجيء (فرعياً) في التصنيف الثاني ، بل جعله (فرعاً) من سمة أخرى هي (العدل) نظراً لأن العدل ممارسة متصلة بمفهوم (الطاعة) التي ترتبط بقضية (الإيمان) .

لكننا اذا أتجهنا الى القائمة الثالثة (٧٥) ، لحظنا ان (الحلم) جاء سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة رئيسة او فرعية : نظراً لأن التصنيف المذكور ناظراً الى مطلق السمات المقابلة وليس تشخيص جذورها أو تحديد مراكزها من الشخصية .

ان ما يعنينا ما تقدم ان نشير الى دقة الملاحظات العبادية لامثلة هذه التصنيفات التي توحد بين لسلوك النفسي والفكري بالنحو الذي تحدثنا عنه .

٥٠٠

النماذج المتقدمة من التصنيف تمثل أحد مستوىاته الذي يصنف السلوك وفق التصور الاسلامي القائم على (وحدة) السلوك النفسي والفكري .

وهناك — كما أشرنا — مستوى آخران من التصنيف ، احدها يتناول السلوك من زاويته الفكرية فحسب : أي مفردات السلوك العبادي الصرف دون ان يربطه بالظواهر النفسية ،... والآخر يتناول السلوك من زاويته النفسية فحسب ، دون ان يربطه بالظواهر الفكرية . ويمكننا بالنسبة للتصنيف الفكري أن نتبين نماذجه بوضوح في توصيات متنوعة من نحو قوله (ع) : «الإيمان أربعة اركان : الرضا بقضاء الله ، والتوكل على الله ، وتفويض الأمر الى الله ، والتسليم لأمر الله» (١) .

ان امثلة هذا التصنيف يحصر السلوك في مفردات عبادية خالصة سواء أكانت متصلة بالتعامل الوجداني مع الله كما هو شأن التصنيف المتقدم للإيمان متمثلًا في : الرضا ، والتوكل ، والتفسير ، والتسليم لله تعالى ... أو كان متصلًا بالتعامل الحركي من صلاة وصيام ونحوهما ، أو كان متصلًا بالتعامل الاجتماعي بعامة في قضايا التملك والجنس ونحوهما من ظواهر السلوك الملتزم عباديًّا : مع ملاحظة ان امثلة هذا التصنيف تتظل مرتبطة بدلالة النحوية فيما نتحدث عنها في حينه .

وأنا بالنسبة الى التصنيف النفسي الصرف للسلوك ، فيمكننا ان نتبين نماذجه أيضًا في توصيات متنوعة تفرضها سياقات خاصة دون أن تأخذ الطابع الذي لحظناه في قوائم السلوك الذي يوحد بين ما هو نفسي وما هو فكري .

سر ذلك ، ان قوائم السلوك المشار اليها تكفلت بعملية التصنيف لما هو (نفسي) ضمن الاحصاء العام لمفردات السلوك ، بصفة ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما هو

(١) الوسائل ، ب (٦) ح (٤) جهاد النفس .

نفي وما هو فكري ، مما تنتفي معه ضرورة فرز السمات النفسية . كما انه حينما يصنف السمات الفكرية اما يصنفها مرتكنةً أساساً الى جذور نفسية كما لحظنا في قائمةي (٦٠) و (١٠٠) ، ويمكن القول بأنه حتى في التصنيف الفكري الصرف مثل التصنيف الذاهب الى ان اركان (الإيمان) أربعة ، اما ترتكن هذه المفردات (وهي : الرضا ، التوكل ، التفويف ، التسليم) الى أساس نفسي من نحو (الصبر) و (اليقين) ونحوهما من الأسس النفسية ...

من هنا يمكننا ان نفترس السر الكامن وراء غياب التصنيفات الشاملة لسمات النفسية الصرف ، أو السمات الفكرية الصرف ، وحصر ذلك الشمول في التصنيفات العامة التي توحد بين ما هو نفسي وفكري .

بيد ان ما تجدر الاشارة اليه ، ان المشرع الاسلامي بالرغم من عدم فصله بين المسماة النفسية والعبادية ، الا انه يعني — في الآن ذاته — بطرح الظاهرة النفسية منعزلة عن مضمونها العبادي بهدف الافادة من ذلك في نطاق التجربة الدنيوية على نحو ما نلاحظه من التوصيات الاسلامية المتصلة بالطبع الجسمي مثلاً حيث يفيد الاشخاص منها بغض النظر عن موقفهم الفكري من الكون ومبدعه . لذلك نجد في هذا الصعيد توصيات أو تصنيفات تتصل بالظواهر النفسية الصرف من نحو التصنيف الاسلامي للمزاج الى نطرين هما : المرح والاكتئاب ، حيث يقول الامام الصادق (ع) في احدى ملاحظاته العيادية عن التركيب الآدمي انه :

« اذا حلت به الحرارة : أشرّ وبطأ وفجّر واهتزّ وبذخ . و اذا كانت باردة : اهتم وحزن واستكان وذبل ونسى وآيس » (١) .

ان هذه الملاحظة تجسد فيما يسميه علم النفس المرضي بسمة (المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتتصف المريض في الحالة الاولى بالانشراح المطلق والفكاهة والثرثرة وما اليها ، وفي الحالة الثانية يتتصف بالكآبة والبلادة والحمول و... الخ . وهو تصنيف يتناول

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) / الدار الاسلامية .

عادةً أما ضمن تصنيف ثنائي للمزاج (الانطواء والابساط) الدورين : في حالات العصاب الشديد أو النذهان ، كما يتناول ضمن تصنيفات عامة للسمات بضمها : سمة المرح قبل الكآبة .

ويمكننا ملاحظة امثلة هذا التصنيف الذي يربط بين البنية الجسمية والمزاج (بنحو ما لحظنا في بحوث علم النفس الأرضي) في الملاحظة العيادية للأمام الصادق (ع) أيضاً في قوله (ع) :

« خسأ خلقوا ناريين : الطويل الذاهب ، والقصير القمي ، والازرق بخضرة والزائد الناقص »<sup>(١)</sup> ، فهذه الملاحظة تجسد فيما يسميه البحث الارضي بالشخصية الاهتياجية أو الاندفاعية مقابل الشخصية المتسمة بالهدوء ، والنضج والرصانة ، فيما ربطت الملاحظة الاسلامية المذكورة ، بين التكوين الجسمي للشخصية وبين المزاج المشار اليه .

ان امثلة هذه التصنيفات أو الملاحظات العيادية فيما سنقف عليها لاحقاً ، تشكل ما يمكن تسميته بالطرح (الوضعي) للظواهر النفسية : حيث يعرضها المشرع الاسلامي منعزلة عن البعد (الفكري) أو (ال العبادي) لها ، أي : حصر معطياتها في، النطاق الدنبوبي فحسب بغض النظر عن البعد الآخر وهي لها ..

وال مهم هو: ان التصور الاسلامي للسلوك ما دام قائماً على وحدة السلوك النفسي والفكري ، حينئذ تنتفي الحاجة الى تصنيف أحادي (أي : التصنيف النفسي الصرف) الا في نطاق محدود يتناول بعض الأمزجة ، أو السمات ، أو الاعراض ، أو الظواهر النفسية العامة ، على نحو ما تعرض لها في المحتوى اللاحق من هذا الكتاب .

٥٠٠

والآن ، بعد ان وقفنا على التصنيف الاسلامي للسلوك ، يحسن بنا أن نعرض لسمات الشخصية الاسلامية في ضوء التصنيف العام ، أو قائمة السلوك المتضمنة (٧٥) سمة (للامام الصادق)<sup>(٢)</sup> ، بصفتها : سمات عامة رئيسة لا تقوم على أساس التداخل أو

(١) المصالحة (٤١).

(٢) انظر ص (١٢٠ - ١١٧) من هذا الكتاب .

التفسير ، مضافاً إلى كونها شاملة لكل الانماط من جانب ، ومزاوجته بين ما هو نفسي وفكري من جانب آخر ، ومقابلة بين ما هو سوي وما هو شاذ من جانب ثالث .  
ونبدأ أولاً بـ :

## «الفصل الثاني»

### «سمات الشخصية»

#### ١ - السمات الذهنية :

نقصد بالسمات الذهنية طبيعة الادراك البشري وما يكتنفه من مهارات مختلفة تعكس آثارها على الشخصية.

التصور الاسلامي لهذا الجانب يقوم أولاً على تحديد موقع (الادراك) من التركيبة الشخصية، فيقرر بأن هناك أربع مهارات تطبع الجانب (العقل) من الشخصية هي : الفهم ، الحفظ ، الذكاء ، العلم<sup>(١)</sup> .

أما (الفهم) فيقصد به طبيعة الادراك الصرف أو (الوعي) بالشيء .

وأما (العلم) فهو الاحاطة بتفاصيل ذلك الشيء المدرک .

وأما (الذاكرة) فهي احتزان ذلك الشيء فيما نطلق عليه مصطلح (الذاكرة) أيضاً .

وأما (الذكاء) فهو حسب التعريف الارضي له – القابلية على رصد العلاقات بين الاشياء أو القابلية على التجريد الخ ...

وإذا استثنينا سمة (العلم) بصفتها ناتجاً بياضاً صرفاً ، حينئذ فان السمات الثلاث (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) تظل ذات طابع وراثي عام للبشرية ، ترثه بمحونقي . وأما الوراثة الطارئة أو البيئية فتتدخل في تحسين أو تسويف المهارات المذكورة .

من هنا نجد ان قائمة السلوك التي قدمها الامام (ع) في تضمنها (٧٥) مفردة من

---

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) .

أنماط السلوك ، وضعفت كلاً من (العلم) مقابلًا لـ (الجهل) ، و (الحفظ) مقابلًا لـ (النسيان) ، و (الفهم) مقابلًا لـ (الغباء) ، حيث تظل الوراثة الطارئة أو البيئة وراء كل من سمات (الباء) و (النسيان) ، كما تظل وراء سمة (الجهل) كما هو واضح . المهم ، ان المهارات الذهنية المتقدمة تظل أساساً عاماً للبشرية . وفق التصور الاسلامي لها .

○ ○ ○

بيد ان هذه السمات أو المهارات لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة (التوظيف العبادي) لها ، كما ان الممارسة العبادية لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة سلامه الجهاز العقلي ، أي : المهارات المشار اليها (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) ... ولعل النصين التاليين يوضحان هذا التصور الاسلامي لظاهرة (العقل — الادراك) .

يقول (ع) :

«منْ كان عاقلاً كان له دين» (١) .

ويقول (ع) وقد سئل عن ماهية العقل :

«ما عبَدَ به الرحمن» (٢) ...

اذاً : التصور العبادي لـ (العقل) أو (الادراك) لا يفصل بين (الادراك) بصفته جهازاً فطرياً يرثه الانسان وبين الادراك بصفته : سلوكاً عبادياً ، فمع افتراض وجود العرض العقلي مثل : الذهان ، أو التخلف الذهني ، أو الغباء ، أو النسيان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العبادي) ، كما انه مع افتراض عدم الامان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العقلي) .

ولعل النص الذي سبق الوقوف عليه و يعني به : النص الذي تحدث عن (خلق الانسان وتركيبته) قد أشار بوضوح الى هذا الجانب : يقول النص : (إِنَّمَا يُؤْتَ عِلْمَهُ مِنْ نُورٍ: كَانَ عَالِمًا ، حَافِظًا ، ذَكِيرًا ... وَعُرِفَ فِيمَا هُوَ ، وَمَنْ أَنْ يَأْتِيهِ ، وَلَا يَرَى شَيْءًا هُوَ... ، وَالْيَوْمَ

---

(١) — (٢) الوسائل ، ب (٨) ح (٥ — ٣) .

ما هو صائر، بإنخلاص الوحدانية الخ).

فهذه التوصية تصل بين (مهارات العقل) وبين توظيفها للعمل العبادي ، وأما في حالة عدم التوظيف فإن المهارات المذكورة تفقد دلالتها الإيجابية .

وفي ضوء هذا التصور الاسلامي لـ (الادراك أو العقل) يمكننا أن نتبين دلالة بعض السمات الذهنية التي تضمنتها قائمة السلوك للامام الصادق(ع) حينما وضع سمة : (التفكير) مقابلـاً لـ (السهو)، وسمة (الحكمة) مقابل (الهوى) وسمة (الكياسة) مقابل (الحمق) ... فالملاحظ ان هذه السمات ترتبط بالمفهوم العبادي لمهارات الذهن ، فسمة (السهو) هنا لا تعني (آلية النسيان) بل تعني كون الانسان (غافلاً) عن مهمته العبادية ، كما ان (الكياسة) و(الحكمة) تنتسبان للمفهوم العبادي ذاته .

اذاً : ثمة فارق بين التصور الاسلامي للسمات الذهنية وبين التصور الارضي لها : حيث يحصر التصور الاخير مهارات الذهن في سلامنة جهازه (الوظيفي) فحسب ، أما التصور الاسلامي فيتجاوزه الى السلوك (ال العبادي) الذي لا يفصل بين ما هو (مهارة عقلية) وبين ما هو (مهارة عبادية) بالنحو الذي فصلنا الحديث عنه .

٥٠٥٠

## ٢- السمات الداخلية أو المزاجية :

يقصد (بالسمات الداخلية أو المزاجية) : الطابع العام للشخصية فيما يغلب سائر سماتها الاخرى ، وهو طابع تربط من خلاله — بعض الاتجاهات النفسية — بينه وبين العنصر الوراثي الذي يتعدد في ضوء غلبة أحد عناصر التكوين الجسمي على الآخر، بحيث ينعكس في مزاج عام يطبع تصرفات الشخص ، وهذا من نحو: الانبساط مقابل الانطواء أو المرح مقابل الكآبة أو الشاطئ مقابل الكسل ، وهكذا . وقد لا يرتبط بالعنصر الوراثي الذي يصل بين التكوين الجسمي والسمات ، بل مطلق الوراثة: عضوية كانت أم وظيفية ، ... وقد لا يرتبط أساساً بأي عنصر وراثي يقدر ارتباطه بالبيئة فحسب .

المهم ، انها تشكل طابعاً عاماً متوجهاً نحو داخل الشخصية اسلامياً يمكننا ان نستخلص

من قائمة السلوك للإمام الصادق(ع) ، جملة من هذه السمات :  
 الفرح = الحزن .  
 الراحة = التعب .  
 الرجاء = القنوط الخ ...

ولعل الوثيقة الإسلامية التي تحدثت عن (خلق الإنسان وتركيبه) فيما أشرنا إليها سابقاً قد توفرت بنحو ملحوظ على دراسة السمات المزاجية حيث عرضت لسمات عصبية وذهانية من نحو ما وقفنا عليه قبل صفحات عن التكوين الجسمي :  
 «فإذا حللت به الحرارة : أشيز وبطرو فجر واهتز وبذخ وإذا كانت باردة : اهتم وحزن واستكان وذبل ونسى وأيس» ...

ان هذه الوثيقة العيادية تتحدث — كما أشرنا — عما يسميه البحث الارضي بـ(المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتصرف المريض في الحالة الأولى : بالانشراح المطلق والفكاهة والثرثرة مقابل اتصافه في الحالة الثانية بالكآبة ونحوهما ...

وقد أشارت الوثيقة الإسلامية بوضوح الى جملة من هذه السمات مثل : الاشر ، والبطر ، والفجور ، والبذخ حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الانتساضية) في حالة انسلاخها من حد الاعتدال ، ... ومثل سمات المهم ، والحزن ، واليأس ، والخمول : حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الانطوانية) في انسلاخها عن الحد المعتدل ...

والملحوظ ان الوثيقة الإسلامية المشار اليها يمكن أن تُشير من خلال السمات المذكورة الى كل من الطابع (العصابي) للشخصية والطابع (الذهاني) لها ، فقد تتسم هذه الحالات بنسبة معينة عند الشخصية بحيث تبقى محتفظة بسلامة جهازها العقلي (أي الوعي بحالتها) وقد تتجاوز ذلك فتصل الى (الذهان) فيما يطلق البحث الارضي عليه مصطلح : هوس (المرح) مقابل هوس (الكآبة) ...

المهم ، ان الوثيقة الإسلامية أشارت الى الاعراض المذكورة دون أن تُحدّد درجاتها متنا يعني أنها تستهدف نمطي المرض : العصاب والذهان .

والآن اذا تجاوزنا هذا التقسيم الثنائي العام لمزاج الشخصية ، واتجهنا الى قائمة السلوك للامام الصادق(ع) امكننا ملاحظة مستوى آخر من المعالجة لهذا الجانب المتصل بمزاج الشخصية ، فقد لحظنا ان سمة (الفرح) قد قابلتها — في القائمة المذكورة — سمة (الحزن) ، وهما سمتان احداهما ايجابية والاخرى سلبية .  
بينما كانت الوثيقة المحدثة، عن حرارة البنية وبرودتها حائمة على ما هو (مرض)  
فحسب .

المهم ، أن كلاً من هذه السمات المقابلة :

الفرح = الحزن .

الراحة = التعب .

الرجاء = القنوط .

إن كلاً من هذه السمات يمكننا أن ندرجها ضمن الشخصية المنبسطة التي ترث نسباً متوازنة أو معتدلة مقابل الشخصية التي يتغلب عليها طابع الانطواء حيث تحييء (الكآبة) واحدة من ابرز سماتها ...

ان البحث الارضي طالما يشير الى عصاب الكآبة بما أنها احساس بالعجز واليأس وفقدان الشقة وما اليها ، وهي سمات اطلقت عليها قائمة السلوك مصطلح (الحزن) مقابل السمات المتمثلة في مصطلح (الفرح) ...

٥ ٠ ٥ ٥

إن مصطلح (الفرح) هنا يعني (السرور) أو عدم الكآبة ، أي : الفرح هنا يأخذ طابعاً نفسياً مقابل الفرح في دلالته العبادية حيث يكتسب طابعاً سلبياً ، إذ نلحظ أن النصوص الاسلامية طالما تُشير الى أن المؤمن (حزين) ، كما أنها تُشير الى سلبية (الفرح) مقابل ذلك ...

من هنا يتعمّن علينا ان نضع فارقاً بين سمة (الحزن) مقابل (الفرح) من حيث ارتباطهما بالجهاز النفسي وسلامته ، وبين (الحزن) العبادي مقابل (الفرح) : حيث يكتسب (الحزن) طابعاً ايجابياً بعكس (الفرح) : أي : ان الحزن العبادي حزن سوي أو

موضوعي تفرضه طبيعة المهمة العبادية وما تتطلبه من مسؤوليات وما يترتب عليها من جراءات أخرى وما يواكب ذلك من مفارقات عبادية تقع تحت سمع الشخص وبصره في غمرة النشاط الديني ... فالاحساس بالتقدير حيال الله تعالى ، والخشية من العذاب الآخروي ، وللحظة المفارقات والانحرافات البشرية : كل ذلك يستدعي طابع (الحزن) كما أشرنا .

اذن : ينبغي — في ضوء ما تقدم — أن نفرق بين (الحزن) بصفته عصابة أو مرضًا يتصل باضطراب الجهاز الوظيفي عند الشخصية ، وبين (الحزن) العبادي : بصفته تعبرًا عن الاحساس بالقصور حيال الله سبحانه وتعالى ، وهو (حزن) يكشف عن الطابع الصحي للشخصية . والأمر نفسه بالنسبة لـ (الفرح) حيث ينتظم نفس الفارق المشار اليه .

○ ○ ○

وأما سمة (الرجاء) مقابل (القنوط) فتظل مناسبة أيضًا إلى اضطراب الجهاز الوظيفي في بناء الشخصية ، ... فالشخصية السوية تتسم بنظرتها التفاؤلية للأشياء وثقة بذاتها وبالآخرين مقابل الشخصية اليائسة التي تتسم بنظرة تشاؤمية للأشياء ... والملاحظ أن البحث الأرضي يضع عنصر (اليأس) أو القنوط ضمن مفردات العصاب المتصل بـ (الكآبة) ، أي أن المكتب النفسي يظل سمة (القنوط) واحدة من الاعراض التي تطبع شخصيته .

وهذا فيما يتصل بسمتي (الرجاء مقابل القنوط) من حيث كونهما سمتين نفسيتين ... وأثما عبادياً فإن هاتين السمتين تأخذان نفس الطابع ، حيث يمكن القول بأن (الرجاء) و(القنوط) ينعكسان على موقف الشخص حيال علاقته مع الله تعالى من حيث احساسه بالقصور العبادي . فإذا كان هذا الاحساس (أي : القصور العبادي) يجرّ الشخصية إلى (الحزن) كما أشرنا في حقل متقدم ، فإنه ينبغي عبادياً أن يجرّها إلى (الرجاء) مقابل القنوط .

ان التوصيات الاسلامية طالما تشير إلى ان الملتم اى المؤمن ينبغي ان يحسن ظنه بالله

تعالى ، وذلك بأن يحيى مفهوم (الرجاء) لرحمته تعالى بدلاً من (القنوط) منها ، حتى ان الامام(ع) حينما وجد شخصاً قد اقترف جريمة (قتل) لأحد الابرياء : حيث دفعه الاحساس بالذنب الى أن ي Yas من غفران الله تعالى للذنبه : حيث <sup>يثنى</sup> خطابة الامام(ع) بأن (يأسه) من غفران الذنب أشد جريمة من القتل نفسه .. وهذا يعني ان سمة (الرجاء) لرحمة الله تعالى ينبغي أن يحيى الشخص بنحو تشكّل أشد الطوابع استواءً للشخصية .

بيد ان سمة (الرجاء) المشار اليها ، ينبغي في الآن ذاته أن توازنها سمة (الخوف) من عذاب الله أيضاً ، ... وهذا ما أكدته النصوص الاسلامية في نحو قوله(ع) : « ليس من عبد الآء وفي قلبه نوران : نور خيفة ونور رجاء ، لو وزن هذا لم يزيد على هذا »<sup>(١)</sup> .

هذا يعني ان كلاً من (الرجاء) و(الخوف) ينبغي أن يتوازنا دون طغيان أحدهما على الآخر ، بصفة ان طغيان الخوف يقتاد الى (القنوط) ، وهو سمة سلبية : نفسياً وعبادياً ، ... كما ان عدم طغيان الرجاء يقتاد الى عدم الخوف بما يستليه من امانة حس المسؤولية عند الشخص : حيث يظل عدم الخوف من العقاب : تعبيراً عن انحراف الشخصية وتشجيعها على ممارسة الذنوب .

○ ○ ○

من السمات المزاجية التي تضمنتها قائمة السلوك للامام(ع) ، سمتا :  
الراحة = التعب .

في تصورنا ان مصطلح (التعب) هنا ، يمكن ان يقصد منه ما يطلق عليه – في لغة المرض النفسي – بعصاب (الوهن – النيروستانيا) حيث يطبع المريض (وهن) نفسي وعصبي عام : نتيجة للتتوترات التي يخلفها (الصراع) أو الارهاق في العمل أو (وراثياً) حسب ما تذهب اليه بعض الاتجاهات النفسية .

المُهم ، سواء أكان (التعب) مقابل (الراحة) يعني هذا العصاب الذي أشرنا اليه ، أو في درجته التي لا ترقى الى العصاب المذكور : ففي الحالين : ثمة (تعب) عام نفسي

---

(١) الوسائل ، ب (١٣) / ح (٤) / جهاد النفس .

وجسمي ، بيشاًً أو وراثياًً ، يحتجز الشخصية عن ممارستها الاعتيادية .

○ ○ ○

هنا ، ينبغي أن نضع فارقاً بين (الراحة) ومقابلها (التعب) بمعناها النفسيين المرتبطين بسلامة الجهاز الوظيفي ، وبين (الراحة - التعب) بمعناها العباديين ، حيث يكتسب (التعب) دلالة ايجابية تعنى مفهوم (الشدائد) أو (الابتلاء) الذي يجسّد سمة للملتزم أو المؤمن طالما تشير النصوص الاسلامية الى ان المؤمن (مبتلى) ، والى تناسب درجة الامان مع الابتلاء ، والى ان (المؤمن) نفسه منه في عناء والناس منه في راحة . الخ ...  
كل أولئك ينبغي أن نضعه في الاعتبار مقابل (الراحة) المتمثلة في تحقيق الاشباع لل حاجات : حيث يشكل (الاشباع) سمة مبغوضة عند الله تعالى ...

اذًا : (التعب) مقابل (الراحة) تكتسب دلالتين : احداهما سلبية (في حالة ارتباطها بالجهاز الوظيفي للنفس) والاخري ايجابية (في حالة كونها مرتبطة بالسلوك العبادي) بالنحو الذي تقدم الحديث عنه .

○ ○ ○

أيضاً : نواجه في قائمة السلوك الاسلامية : **السمتين التاليتين** :  
«السلامة = البلاء» .

وفي تصورنا ان (السلامة) هنا تعنى : سلامه الجهاز النفسي بعامة ، مقابل الاضطراب ...

يدلنا على ذلك ، ان القائمة الاسلامية تصمّنت سمتين اخريين هما :  
«العافية = البلوى» ...

حيث تشير سمة (العافية) وفق قرائن كثيرة نستخلصها من النصوص الاسلامية : الى (العافية العبادية) مقابل (البلوى) ، أي : (عافية) الدين مقابل (الانحراف) عنه . وهذا يعني :

أن العافية أو السلامه - في التصور الاسلامي للسلوك - تشمل كلاً من سلامه الجهاز النفسي والديني : من حيث كونهما يشكلان (وحدة) في السلوك : لا ينفصّم ما هو نفسي

منه عما هو عبادي : كما كررنا الاشارة الى ذلك .

ولعل السمتين الاتيتين اللتين وردتا في القائمة الاسلامية :  
«السعادة = الشقاء» .

تشيران الى الدلالة العبادية أيضاً من حيث ارتباطهما بمفهومي (العاافية—البلوي) : حيث تُجسّد (السعادة) : سمة التوفيق الذي يخالف الشخصية في التزامها العبادي ، وحيث يجسّد (الشقاء) عكس ذلك تماماً .

٥٠٠

وإذا تابعنا القائمة الاسلامية ، أمكننا أن نرصد سمات أخرى مرتبطة بمزاج الشخصية ، من نحو :

«النشاط = الكسل» ...

ان هاتين السمتين تظللان على صلة ببعض أنماط العصاب وما يقابلها من أنماط الاستواء . فالشخصية (المنطوية) و(الكثيبة) مثلاً يظل (الكسل) واحداً من سماتهما : كما هو واضح . وقد أشارت النصوص الاسلامية المختلفة الى الانعكاسات النفسية والعبادية لهاتين السمتين ، مثل قوله(ع) : «اياك والكسل والضجر فانهما مفتاح كل شر ، من كسل لم يؤد حقاً ...»<sup>(١)</sup> .

ومثل «فانهما ينعننك حظك من الدنيا والآخرة»<sup>(٢)</sup> . فالإشارة الى (الشر) والى عدم أداء الحق ، الى منع الحظ دنيوياً وأخريوياً ، تعني مدى الانعكاسات السلبية على السلوك .  
ويمكننا ان نرصد السمتين التاليتين وهما :

«النظافة = القدر» .

ضمن السمات المزاجية التي تستقل أو تتدخل أو تتفرع من سمات أخرى من نحو (الكآبة) التي تُجبر الشخصية الى اهمال (الذات) ومنها اهمال النظافة ، ونحو الكسل الذي يُجبر الشخصية الى الاهمال ذاته ...

(١) تحف العقول / صفحة (٣٠٥) .

(٢) الوسائل / ب (٦٦) ح (٤) .

المهم ، ان التوصيات الاسلامية تُعنى بهذه السمة النفسية الى درجة انها تقرر بأن «النظافة من الاعيان» ، كما تطالب بمارسات متنوعة بعضها يتسم بالازام (الوجوب) والآخر بالندب مثل : الاغسال المختلفة والوضوء وغسل اليدين قبل الطعام وبعد ، والمسواك ، والمضمضة والاستنشاق وما اليها من الممارسات التي يتصل بعضها باشباع الحس الجمالي ، وبعضها بالصحة الجسمية ، وبعضها بالصحة النفسية مثل المطالبة بغسل اليدين قبل وبعد الاكل وصلة ذلك بذهاب الغم مثلا ...

٥٠٥

يمكننا أيضاً ، أن نرصد السمتين التاليتين ، ضمن السمات المزاجية للشخص ، وهما (كما وردت في قائمة السلوك الاسلامية) :

«التؤدة—العجلة» .

ان التؤدة أو الاناء تشكل سمة نفسية تطبع الشخصية الناضجة افعالياً ، على العكس من (العجلة) التي تفصح عن اضطراب الشخصية وخاصة : الشخصية التي تطبعها سمة (القلق) ...

والوصيات الاسلامية حين تعالج هذا الجانب اما تؤكد انعكاسات الطابع المرضي المذكور على سلوك الشخصية ، مثل التوصية الذاهبة الى ان في العجلة الندامة وفي الثاني السلامه .. بصفة ان العجلة تقترب من العواقب الامور مما تجرّ الشخصية الى متاعب مختلفة ...

من هنا وردت التوصية القائلة (النظر في العاقب لتفريح القلوب) بمعنى أن امعان النظر في شيء يدرّب الشخصية على إنجازها افعالياً : حيث يُشير (التفريح) الى عملية التضيّع المشار اليه .

هنا ينبغي أيضاً أن نضع فارقاً بين (العجلة) بصفتها سمة نفسية مرتبطة باضطراب الجهاز الوظيفي وبين العجلة أو الاسراع في إنجاز الشيء بصفتها طابعاً سورياً للشخصية العبادية حيث وردت التوصيات بأن (خير البر عاجله) ، بمعنى : الاسراع في عمل الخير دون التباطؤ عنه ، فالاسراع هنا يعني المبادرة الى الخير: إقصاصاً عن (يقين) الشخصية ، بعكس

التباطؤ عنه حيث يُفصح التباطؤ عن طابع (التردد) أو (الشك) وهو سمة مرضية : كما وردت في القائمة الاسلامية للسلوك بال نحو التالي : «اليقين = الشك» .

إن طابع (الشك) يقف وراء كثيرون من الاعصبة مثل : عصاب القلق ، والمحصر ، والمستيريا ، وغيرها ، كما أن جذوره ترتد إلى الاحساس بالنقص : والتبعية ونحوها ، بل يمكن القول بأن (اليقين) يواكب الطابع العام للشخصية السوية مقابل الشخصية المضطربة التي يواكبها طابع التردد والشك عبر انسحابه على مطلق السلوك : نفسياً كان أم عبادياً ... ولعل التعقيب الآتي للامام(ع) على أحد الاشخاص متن كان مبتلي بتكرار الوضوء والصلوة ، يكشف بوضوح عن انسحاب الشك على السلوكيين النفسي والعبادي ، حيث عقب(ع) قائلاً : «وأي عقل له وهو يطيع الشيطان»<sup>(١)</sup> حيث نفي سمة (العقل) أو (السوية) عن الشخص المذكور ، كما نفي عنه السمة العبادية حينما وصل بين الشك في الوضوء والصلوة وبين عمل الشيطان ...

٥٠٠

من السمات التي يمكن أن تُنسبُها إلى طابع الشخصية العام ، سمتا : «الوقار = الحقة» .

حيث وردت هاتان السمتان في القائمة الاسلامية للسلوك ، مشيرةً بذلك إلى طابع الشخصية الرصينة انفعالياً مقابل الشخصية المهزولة التي تعنى بالثرثرة والمزاح والفضول ونحوها من أنماط السلوك المفصح عن عدم نضج الشخصية .  
ويمكننا أن نلحق بالسمتين المذكورتين : سمتين آخرتين هما : «الحلم = السفة» .

وقد وردتا في القائمة الاسلامية للسلوك ، فيما ترتبطان أيضاً بنضج الشخصية أو هزاماً ، فالحلم هنا لم يجيء بمعنى (الصفح) حيث تُشكّل الأخيرة سمة إجتماعية ، بل بما يضاد

---

(١) الوسائل / ب (١٠) / ج (١) / مقدمة العبادات.

السفه أو الطيش أو الحفنة مقابل الرصانة والتماسك والنضج . والفارق بين الحلم والوقار من جانب و الحفنة والطيش من جانب آخر هو:  
أن (الحلم) يبرز فيه : الجانب الداخلي من الشخصية بينما تبرز في (الوقار) : الحركة الخارجية ...

أخيراً : تواجهنا سمتان في القائمة الإسلامية لعلهما تشكلان المرم لقاعدة السلوك بعامة :  
ما :

«الصبر = الجزع» .

وقد سبقت الاشارة الى ان تجاذب الكائن الآدمي بين (العقل والشهوة) وهو الاصيل المحرك للسلوك : حسب التصور الإسلامي ، إنما يعتمد أساساً على محاولة (التأجيل) للحاجات (الشهوية) ، وعملية التأجيل نفسها تعني : الصبر . بيد أن القائمة الإسلامية عندما تضع (الصبر) مفردة في سياق عشرات المفردات من السلوك إنما تحددها في جانب خاص منه هو : (الصبر) مقابل (الجزع) وليس مقابل الانقياد للشهوات ، فهناك فارق بين (الصبر) في أوسع دلالاته وبين الصبر مقابل (الجزع) ، ... ان الصبر مقابل الجزع ينحصر في سلوك داخلي هو فقدان التوازن كما لو جزع الشخص من الفقر أو المرض أو الاهانة مثلاً حيث يتورّ و يتمزّق و ينشطر ...

وقد وردت توصية إسلامية في غاية الخطورة تقول :  
«الصبر ينضل الحدثان والجزع من أعون الزمان» <sup>(١)</sup> .

يعنى أن الصبر حيال الشدة تسعف الشخصية وتمدها بالغلبة حينما يصارعها فتهزم أمامه ، بعكس (الجزع) حيث يضاعف من متاعب الشخصية فيكون (عوناً) للشدة ، أي : مضافاً الى كون الشخصية تكابد مرارة الفقر أو المرض أو الاهانة ، تكابد مرارة جديدة تضاف الى سابقتها وهي (الجزع) بما يواكبها من توتر النفس وتمزقها ...  
المهم ، أن (الصبر) في دلالته المقابلة لـ (الجزع) يظل متميزاً عن الصبر في دلالته

---

(١) الوسائل ب (٢٥) ح (٨) جهاد النفس .

الواسعة حيث لخصته إحدى التوصيات الاسلامية بأنه صبر على الطاعة وصبر عن المعصية ، مثل : (الصبر) عن ممارسة الكذب ... ففي هذا المثال من الممكن أن يمتنع الشخص عن الكذب دون أن يكون ثمة ارتباط بين امتناعه عن الكذب وبين (الجزع) منه ، حيث يعني موضع (الجزع) ويحمل مكانه موضوع آخر هو: تأجيل الاشباع للحاجة غير المشروعة ، وهو شيء لا يستثني (جزعاً) مهما اشتدت درجة صرامة مع الممارسة المذكورة ...

وأيًّا كان ، فإن (الدقة) التي تتسم بها تصنيفات المشرع الاسلامي للسلوك ، ينبغي ألا تغيب عنا في غمرة وثقنا على عمليات التصنيف المشار إليها ، حيث تبرز فوارق من الممكن أن تخفي على الملاحظ العابر لقائمة السلوك الاسلامية التي اعتمدناها في تصنيف السمات ...

٠ ٠ ٠ ٠

### سمات أخرى :

«القناعة = الشره» .

هذه السمة وما تضادها تظل مرتبطة بال الحاجات الضرورية أو غير الضرورية : حيوية كانت أو نفسية . الا انها ترتبط في الغالب بما هو (حيوي) و(ضروري) مثل : الحاجة الى الطعام والجنس أو الى ما هو ضروري من المسكن والملابس ، وما هو وسيلة الى تأمين الحاجات مثل (المال) ... ويمكن القول بأن الرغبة حيال تناول الشيء أو قملكه هي التي تفرز مثل هذه السمة عن سمات الشخصية الاخرى .

وأيًّا كان ، فإن سمة (القناعة) تمثل : الطرف السوي من السلوك حيال تناول أو قملك الحاجات المشار إليها ، وتقابلها سمة (الشره) أو (الحرص) حيال ذلك .

وقد القى الامام علي (ع) انارة كاملة على هذه السمة حينما صاغها في صورة فنية هي : «القناعة كنز لا ينفد» ، وهذه الصورة ليست تعبيراً جالياً بقدر ما هي تعبيراً تقريراً عياديًّا لاحدى الحقائق النفسية .

فالشخصية التي قملتك (كنزاً) لا تنفك أمواله لا تحيا أي توفر بالنسبة الى تأمين حاجاتها ،

انها تتجه الى الكنز كلما احست بال الحاجة الى المال ، والأمر نفسه بالنسبة الى القناعة ، فعندما تكتفي الشخصية بما يسدّ الريق منها لا تجدها أي توّرّ بتة لان الحاجة قد تم اشباعها فعلاً ، وهذا بعكس (الشره) أو (الحرص) حيث تتعسّس الشخصية على نحو مستمر بال الحاجة الجديدة مما يدعها في توّر لانهاية له .

وأما صلة كل من القناعة وما يقابلها من (الشره) ، باستواء الشخصية وشذوذها : فمن الوضوح بمكان ، طالما نعرف بان البحث عما هو زائد عن الحاجة يمثل حول (الذات) ، وهذا التمحور حول الذات يمثل أبرز سمات الشذوذ كما هو بين .

٥٠٠

هنا ينبغي ان نشير الى انه قد وردت قائمة السلوك الاسلامي مفردات تدرج ضمن السمة النفسية المشار اليها (القناعة : الشره) الا انها تحمل دلالة عبادية ، منها :

الرضي = السخط .

التوكل = الحرث .

الزهد = الرغبة .

هذه السمات تظل ذات محتوى (عبادي) كما قلنا ، فالرضي هو القناعة بما يقسمه الله ، و(الزهد) هو القناعة بما يسد الحاجة دنيوياً ، والتوكل هو القناعة بما سوف يمنحه الله .... فالسمات الثلاث تحوم جميعاً على مفهوم (القناعة) ، الا ان كلّاً منها تأخذ مساراً مختلفاً عن الآخر ، فالرضي بما هو مقسوم غير الزهد بمتاع الحياة ، وهو غير (التوكل) على الله بما هو لاحق من الرزق ، لكنها تصب جميعاً في مفهوم (القناعة مقابل الشره) ، كما انها تكتسب طابعاً عبادياً ، في حين يظل الطابع (النفسي) هو المميز للقناعة ، في دلالتها المطلقة ...

٥٠٠

وما يمكن ان يدرج ضمن السمات التي تمثل الرغبة او عدمها حيال تناول الشيء وقلّكه ، ما ورد في قائمة السلوك من سمات مثل :

السخاء = البخل .

فالسخاء هو: عملية تصدير وهبّة للممتلكات تقابلها سمة البخل فيما تمثل عملية توريده

وحزن لها . وصلة كل منها بالسواء والمرض تتضح تماماً حينما نأخذ بنظر الاعتبار ان (الحب) وهذا ما تجمع الاتجاهات النفسية عليه يمثل أبرز سمات الشخصية السوية ، وعندما (تسخن) الشخصية اما تقوم بعملية تصدير (للحب) الى الآخرين . وأما (البخل) فيمثل ما يطلق عليه في اللغة اليومية بـ (الأنانية) التي تعني التمحور حول (الذات) والحرص على اشباعها ، وهو ما يطبع الشخصية المرضية كما هو بين .

ويلاحظ ان التوصيات الاسلامية تشدد بنحو ملحوظ في السمة المشار اليها ، حتى انها لتشير مثلاً الى أن الشاب السخي المرهق في الذنوب احب الى الله من الشيخ المتبدد البخيل ، مما يفسح مثل هذا التشدد عن مدى حرص التوصيات الاسلامية على ظاهرة (السخاء) بصفتها ذات جذر نفسي مجسد لأهم سمات الشخصية الاسلامية وهي (عبة) الآخرين ما دامت التركيبة البشرية ما تقوم أساساً على جوهر (الحب) كما سيوضح ذلك في حقل لاحق .

○○○

هنا ينبغي ان نضع في الاعتبار أن عملية التصدير للممتلكات مقابل خزنها تعد مؤشراً للسوية في مطلق الحالات بل ثمة استثناء لهذه القاعدة حيث يظل العكس هو المؤشر لسمة السوية ، وهذا ما عرضته قائمة السلوك الاسلامي متمثلة في سمة :  
القصد = السرف .

فالقصد هنا عملية (تحفظ) حيال الممتلكات مقابل (الاسراف) الذي يعني تصدير الممتلكات دون (تحفظ) أو قيد .

ان (السرف) بالرغم من كونه يشترك مع (السخاء) في عملية التصدير أو البذل ، الا ان الفارق بينهما هو ان (السرف) تبذير للشيء من غير ضرورة ، كما ان (القصد) بالرغم من كونه يشترك مع (البخل) في عملية الحزن ، الا ان البخل عملية خزن لا ضرورة لها ...  
وهذا يعني ان المعيار هو الضرورة وعدتها ، لذلك نجد ان الآية الكريمة تطالب بعدم بسط اليد كما تطالب بعدم جعلها مغلولة الى العنق لأن احدهما افراط والآخر تفريط بالرغم من ان اولهما بذل والآخر خزن ...

ويكمننا معرفة السر الكامن وراء جعل (السرف) ظاهرة شاذة هو: ان الاسراف تمحور حول الذات أيضاً على نحو ما يكون البخل (وهو مضاد له) تمحور حول الذات ، الا انهما مظاهران مختلفان للشذوذ :

فالسرف ينطلق في سلوكه من احساس بالنقص ، ويعوضه على نحو ما لاحظه عند المتكبر بسلوك مضاد هو التعالي عند المتكبر ، والافراط بمال عند السرف بصفة ان البذر الزائد عن الحاجة تحسين للذات المريضة بعدم اكسابها للأشياء أية قيمة ، وبهذا ينتفف المريض من خبراته المؤلمة التي يحياها .

### ٣- «السمات الاجتماعية»

نقصد بـ (السمات الاجتماعية) : السلوك الذي ينسحب من داخل الشخصية على الخارج من حيث تعاملها مع الآخرين . وهو سلوك يأخذ طابعين وهما : الحب وما يقابلها من الكره ، ثم بما يتربى على ذلك من تقويم (الذات) مقابل توزعها ، عبر التعامل مع الآخرين .

الملحوظ – فيما يتصل بالطابع الاول – ان قائمة السلوك تضمنت عدداً كبيراً من السمات المرتبطة بنزعات المسالمة وما يقابلها من العدوان ، وهذا من نحو:

الحب = البعض .

الرفق = الخلق .

الرق = القسوة .

الوفاء = الغدر.

الصفح = الانتقام .

الالفة = الفرقة .

الانصاف = الظلم .

المداراة = المكاشفة .

صون الحديث = النعيمة .

سلامة الغيب = المماكرة .

المواساة = المنع .

الكتمان = الافشاء .

ان هذه المفردات – وهي متنوعة – تنس جوهر التركيبة البشرية القائمة أساساً على دلالة (الانسان) ، أي : الحب ثم ما يقابله من الكره . ونظراً لارتباطها بهذه الدلالة نجد طابع التبنّع للسمات المذكورة . بيد ان ما تجدر ملاحظته هو: ان كل سمة بالرغم من تداخلها مع الاخرى الا ان بينها من الفروق ما يتضح حيناً وما يدق حيناً آخر . فـ(الغلظة) مثلاً اضلال حجماً من (القسوة) مع ان كليهما تعامل عدواني مع الشيء ، فعندهما (تفلظ) في القول مع أحد الاشخاص مثلاً فان حجم عدوانك يضئل اذا قيس (بشتراكك) اي انه مثلاً ... كما ان (الغدر) – وهو عدم الالتزام بما هو متفق عليه – يفترق عن (الانتقام) في دلالته . فبالرغم من ان كليهما يجسد (عدواناً) الا ان (الغدر) هو: مبادأة بالاذى ، بينما يمثل (الانتقام) ردًا وليس مبادأة ...

اما ما تتضح من الفوارق بين هذه السمات فيمكننا ملاحظتها في مفردات من نحو: المكاشفة والنعيمة والمماكرة والمنع ، فالاولى تعني عدم المjalمة ، والثانية تعني: الاساء بين شخصين ، والثالثة تعني: المخادعة ، والرابعة تعني: عدم المساعدة ... ولكنها جميعاً تنتسب الى جذر واحد هو: العداون ...

○ ○ ○

طبعياً ، ثمة سمات عدوانية تظل موضع تشدد التوصيات الاسلامية لا نجدها في هذه القائمة من نحو (الغيبة) مثلاً ...  
لكننا لو دققنا النظر للحظنا ان سمة (الافشاء) مقابل (الكتمان) تظل طابعاً يندرج ضمنه (الغيبة) .

○ ○ ○

أما ما يتصل بالطابع الآخر من السمات الاجتماعية ونعني به : تقويم (الذات) مقابل (تورّمها) في التعامل مع الآخرين : فقد وردت أكثر من سمة تتناول هذا الجانب ، في مقدمتها :

التواضع = الكبر.

التواضع هو: تقدير واقعي للذات من خلال عملية (تنازل) عنها عبر تعاملها مع الآخرين . وبالرغم من أن الشخصية قد تمتلك امكانات ذات تفوق فعلي على الآخرين ، إلا أن هذه الامكانيات ترتبط بمارسة الانسان لوظيفته ولا علاقة لها بمفهوم (الذات) من حيث كونها مناسبة الى جوهر يشتراك الآدميون جميعاً من خلاله . لذلك وضع المشرع الاسلامي معياراً هو (التقوى) لفرز ظاهر التفوق . بيد انه حتى في نطاق (التقوى) فإن التفوق لا يشكل مسوغاً للتعالي أو الكبر بل على العكس فإن تحسس الانسان بقصوره عبادياً (وهي الوظيفة الرئيسية للآدميين) يجعله (متواضعاً) وليس (متكبراً) ...

من هنا جاءت السمة المقابلة للتواضع وهي (ال الكبر) مؤشراً مرضياً للسلوك وقد أجمع علماء الاتجاهات النفسية على ان (الكبر) هو (تورّم) للذات أي اكسابها قيمةً منسلخة عن البعد الانساني بحيث يتمالكها زهو وتعالٍ واحساس بعظمة موهومة ، يعود سببها الى احساس بالنقص ، حيث يغوص المتكبر احساسه المشار اليها بسلوك يختلف من أزمته النفسية . أما المشرع الاسلامي فقد أشار الى هذا الجانب بوضوح حينما وصلَ بين التكبر وبين احساس صاحبه بالذلة الذي يحياه . يقول الامام الصادق(ع) في احدى ملاحظاته العيادية : «لا يتكبر المتكبر الا لذلة يجدها في نفسه» وهي ملاحظة ذات قيمة كبيرة من حيث كونها تشير الى الفعالية اللاشعورية أو الشعورية بظاهرة التكبر فيما انتبه علم النفس الارضي عليها مؤخرأ ...

وأياً كان ، فإن الحديث عن هذه السمة سوف تأخذ تفصيلاً في المعالجة في حقل لاحق ، الا أننا استهدفتنا الاشارة هنا عابراً اليها في سياق التصنيف الاسلامي للسلوك ... وقد وردت في قائمة السلوك مفردتان تتصلان بهذا الجانب وهما :

الخضوع = التعاطف .

الاستدلال = الاستكبار.

ان الفارق بين التكبر، والتطاول ، والاستكبار يتمثل في ان التكبر أوسع نطاقاً منهما فيما يشكل سلوكاً حركياً في الدرجة الاولى مثل :

. تصعير الخد ، والمشي مرحأ (حسب دلالة الآية : ولا تتصغر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحأ) والتزّمت حركياً ولفظياً الخ ، بينما ينحصر (التطاول ) أو يكاد في سلوك لفظي (ذي نزعة عدوانية) أي : تجريح الآخرين وتحسيسهم بالضمة من خلال الكلام ؛ حيث يفضح مثل هذا التطابق عن نفس (توّرم الذات) أي الاحساس بالزهو والتعالي على الآخرين ...

وأما (الاستكبار) فهو عدم الانصياع للحق من خلال نفس الاحساس بالزهو...

٥٠٠

وقد تحدث الإمام علي(ع) في نطاق هذه السمة عبر تصنيفه لأصول (النفاق) عن أربع سمات ترتب بجذورها جميعاً إلى توّرم الذات حيث لحظنا – في حقل سابق – ان الإمام(ع) أرجع النفاق الى اصول اربعة احدها (الحفيفة) وفرع عليها اربع سمات هي :

الكبر =

الفخر =

الحمية =

العصبية =

(الحفيفة) في هذا التصنيف تظل سمة عامة يجيء (التكبر) واحداً من مفرداتها ، في حين ان قائمة السلوك العامة للإمام الصادق(ع) جعلت (الكبش) دون (الحفيفة) فضلاً عن الفخر والحمية والعصبية ، هي السمة العامة .  
سر ذلك ، ان التكبر أو الاستكبار ايضاً حسب تقرير عيادي آخر للإمام الصادق(ع) يشكل واحداً من اصول ثلاثة<sup>(١)</sup>.

(١) الوسائل / ب (٦١).

ما يعني فاعلية هذه السمة في التركيبة البشرية ، مما يسوغ جعلها سمة عامة في قائمة السلوك . وهذا لا يضاد كونها فرعاً من سمة شاملة تدرج تحتها سمات الكبر والفاخر والحمية والعصبية ، طالما تتعلق قائمة السلوك العامة من فاعلية واللحاج وقوة هذه السمة أو تلك ، بينما ينظر التصنيف الرباعي للنفاق الى السمات من حيث خطوطها الرئيسية وما يتفرع عنها .

ومهما يكن ، فإن هدفنا الآن هو: ملاحظة الفوارق بين سمة (الكبير) والسمات الثلاث (الفاخر، الحمية، العصبية) .

أما (الفاخر) فيعني الزهو أو (التعالي) أيضاً لكن من خلال الانتساب إلى سمة يلتسمها الشخص لذاته الفردية ، والاجتماعية : كما لو يزهو بعلمه ، وموقعه مثلاً... وأما (الحمية) فتعني : الأنفة بشكل عام من حيث عدم الانصياع للحق . وأما العصبية : فتعني الحماسة أو الانفعال حيال شيء الذي ينتمي إلى (ذاته) بغير حق . وقد عرّفها الإمام السجاد(ع) (في احدى مفرداتها) بأن يرى الشخص شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين<sup>(١)</sup> ، وهي تشتمل جميع ممتلكات (الذات) فردية كانت أم اجتماعية : مثل التعصب لرأي علمي أو التعصب السلالي الذي أشار الإمام(ع) إلى أحد ماذجه .

#### ٤ - «السمات الفكرية»

يقصد بالسمات الفكرية أو العبادية : السمات المتصلة بالموقف الفلسفية من الكون فيما أشرنا إلى ان التصور الإسلامي للسلوك لا يفصل ما هو نفسي منه عما هو فكري . السمات الفكرية لا تنحصر في عدد خاص بل تشتمل جميع الأُوامر والتواهي في مستوياتها : الواجبة والمندوبة والمحرمة والمكرروحة حتى أنها تتصل – كما أشرنا سابقاً –

---

(١) الوسائل / ب (٥٧) / ح (٧) جهاد النفس .

الى الاف المفردات من السلوك . بيد ان قائمة التصنيف التي اعتمدناها ألمحت الى المفردات العامة لها ، وفي مقدمتها :

الإيمان = الكفر .

الطاعة = المعصية .

ان هاتين السمتين تمثلان مُجمل السلوك الاسلامي الملتزم ، (أي : السلوك السوسي بشكل ما تعنيه كلمة (السواء) من دلالة : ما دامت السوية النفسية لا تستكمل دلالتها الا بالسوية الفكرية ) .

(الإيمان) : يجسد مفهوم (التوحيد) ، وهو مفهوم سنتحدث عنه في حقل لاحق ، حيث يُعدّ ضمن الجهاز الفطري الذي ترثه الشخصية الى جانب الجهازين الفطريين الآخرين وهما : الجهاز النفسي والجهاز العقلي .

أما (الطاعة) فتجسد مفهوم (الالتزام) بمبادئه (التوحيد) وهي المباديء المتمثلة في مجموعة الأوامر والتواهي الاسلامية .

ويلاحظ ان قائمة السلوك الاسلامي وأشارت الى مفردات اخرى بالرغم من ان مفهومي (الإيمان) و(الطاعة) تدرج ضمنهما أمثلة هذه المفردات ... ومنها :

الاخلاص = النفاق .

الشکر = الكفران .

السهو = التفكير .

التوبة = الاصرار الخ ...

ان درج هذه السمات الفرعية دون غيرها في القائمة المشار اليها ، تمثل درجة ثالثة من سلسلة السمات . (فالإيمان) يعني : الاقتناع نظرياً بظاهرة (التوحيد) ، و(الطاعة) يعني : الالتزام بمبادئه ، وأما المفردة الثالثة فتجسد : درجة الالتزام وليس مطلق الالتزام ... فالشخصية قد (تلتزم) بمبادئ الله كما لو أنفقت المال في سبيل الله مثلاً ، الا انها قد تمرج ذلك بطلب التقدير الاجتماعي : حيث تتوقع أن يشكرها الآخرون مثلاً ، وهو أمر يتنافى مع سمة :

(الاخلاص) التي ادرجتها القائمة ضمن السمات الفكرية ... لذلك عندما تدرج القائمة مثل هذه (السمة) اما تتحدث عن نمط ثالث من السمات العبادية هو (درجة الالتزام) والأمر نفسه بالنسبة الى سمات (الشك) و(التفكير) ... فالشخصية قد تتلزم بمجموعة الاوامر والنواهي (في نطاق الواجب والمحرم) لكنها قد تمارس المكرهه أو تتكاسل عن المندوب ، أو تقف عند درجة منه دون أن تتجاوزها الى درجة الاستواء الكامل ، ومنه : (التفكير) حيث يعني : اهتمام الشخصية بالنظر المتواصل حيال الله تعالى وظواهره الابداعية بحيث لا تغفل عن وظيفتها العبادية التي اوكلتها السماء اليها فلا تشغل بما لا فائدة عبادية فيه .

والامر نفسه بالنسبة لسمة (الشك) مقابل (الكفران) ، و(التوبة) مقابل (الاصرار)  
و(الصمت) مقابل (المذر) الخ ...

حيث تعبّر هذه السمات عن (درجة) الالتزام بمبادئ الله تعالى ...

○ ○ ○

وأياً كان ، فإن هذه السمات بكل مستوياتها : الذهنية والمزاجية والاجتماعية والعبادية : تظل في صعيدها الايجابي مؤشرًا لاستواء الشخصية عبر التصور الاسلامي لمفهوم (السواء) ، كما انها في الصعيد السلبي ، تظل مؤشرًا لشذوذ الشخصية ، فيما حاول في الفصل اللاحق أن نتناول جانب الشذوذ من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين : الارضي والاسلامي .

## «الفصل الثالث»

### «الاصول النفسية والامراض»

تحدثنا عن الاصول النفسية وتصنيفها الى ما هو (شاذ) و(سوي)، مع تشخيص كل منها وفق التصور الاسلامي والارضي .

اما الآن فنتحدث عن السلوك (الشاذ) أو ما يطلق عليه اسم (المرض النفسي) : من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين المشار اليهما ، على ان نتجه بعد ذلك الى الحديث عن السلوك (ال Sovy ) .

ان التصور الارضي لنشأة الامراض النفسية يتحدد وراثياً ، وتكونيناً ، وببيئياً : مع تأكيد على العنصر الاخير ممثلاً في التنشئة الاجتماعية ، والثقافة المنحرفة ، والضغوط او الشدائدي . ولعل الضغوط او الشدائدي تظل اشد الاسباب فاعلية في نشأة المرض ، كما ان التنشئة او الثقافة — من حيث كونهما تحددان افاط الاستجابة حيال الشدائدي او الضغوط — تظلان وراء نشأة الامراض ، بحيث يمكن القول بأنهما العامل الرئيس في نشأة ذلك ما دامت طريقة الاستجابة حيال الشدائدي والضغوط : هي التي تحدد المرض أو عدمه ، وليس نفس الشدائدي أو الضغوط .

وهذا من حيث نشأة المرض ...

اما من حيث العلاج ، فهناك جلة من الطرائق التي يستخدمها البحث الارضي ، لعل اهمها ذيوعاً ثلاثة طرائق هي : العلاج التحليلي ، العلاج السلوكي ، العلاج الارشادي .

اما العلاج التحليلي فيتمثل في تبصير المريض بمصدر حالته المرضية ونقلها من مخابئ (اللاشعور) الى سطح (الشعور) ، ... فإذا كان الخوف من الظلام مثلاً هو: (الحالة) التي

يعاني منها المريض ، حينئذ يمكن تصويره بمصدر خبرته الانفعالية : كما لو افترضنا انه قد مرت في طفولته بخبرة مؤللة هي تركه وحيداً ذات يوم في غرفة مظلمة مما جعله يمرّ - في تلك اللحظات - بانفعال مؤلم هو (الخوف) ، ثم نسي الطفل هذه الحادثة ، الا ان (لا شعوره) قد احتفظ بها : نظراً لما صاحبها من الانفعال المؤلم وكبته آياته منذ ذلك الحين .

العلاج يتمثل هنا في ان نجعل المريض (يذكر) - بوسيلة ما - تلكم الحادثة وما صاحبها من الانفعال ، وبهذا يتحرر من الخوف : من خلال تصويره بالتجربة المشار اليها . وأما العلاج السلوكي فينطلق من وجة النظر القائلة بان المرض هو (تعلمٌ مغطىٌ) والى ان علاجه يتمثل في (إطفاء) التعلم المذكور ، وتكونين تعلم جديد حيال ذلك . ففي المثال المتقدم : يعرض المريض بشكل غير مباشر للظلام ، وتكرر هذه التجربة حتى تتم ازالة الخوف تدريجياً .

وأما العلاج (الارشادي) فيتمثل في توعية المريض بمبادئ عامة (في المثال المتقدم) عن الخوف والظلام ، والى ان ظاهرة الظلام لا تنطوي على أي خطر ذي بال ، فلا اشباح ولا حيوانات ولا أفراد يتعرضون له بالاذى ، تماماً كما هو الحال فيما يتصل بالاماكن غير المظلمة ... طبيعياً ، ثمة (علاج عضوي) أيضاً ، يتوجه الارضيون اليه في بعض الامراض سواء أكانت نفسية المنشأ أو عضوية ، وسواء أكانت بثابة العلاج الخامس أو بثابة العلاج المساعد ، مثل العقاقير ، وغيرها ، ومثل النوم (في الاتجاه الشرطي) بخاصة ، ومثل الاسترخاء العضلي في الاتجاه السلوكي بعامة ، والخ ...

هذا هو بجمل التصور الارضي للامراض النفسية من حيث نشأتها وعلاجها ...

واما (اسلامياً) : فبالرغم من ان الاسلام لا يصاد التصورات الارضية حيال نشأة المرض وعلاجه من حيث صلة ذلك بالعنصر الوراثي والتكتوني والبيئي ، وبطرائق العلاج المشار اليها ، الا انه لا يحصر ذلك في نطاق التفسير (الوضعي) بل يتتجاوزه الى التفسير (العبادي) ايضاً ... ففي نطاق التفسير الوضعي يربط الاسلام بين نشأة المرض وبين العناصر الثلاثة : الوراثة ، التكوين ، البيئة من حيث كونها عناصر تساهم في نشأة المرض : بغض النظر عن السلوك العبادي للشخص . ففيما يتصل بالوراثة مثلاً يوصي المشرع

الاسلامي بالانتقاء الزوجي ، ومرحلة انعقاد النطف ، ومرحلة الحمل : بصفتها تتسبب في وراثة امراض ذهانية وعصبية وانحرافية وغيرها مثل : الجنون ، الصرع ، التخلف العقلي ، العدوان ، الجبن .. الخ ، أو على العكس من ذلك : من حيث كونها تتسبب في وراثة السمات (السوية) مثل الذكاء ، الحلم ، الشجاعة ... الخ ...

والامر نفسه بالنسبة الى العنصر (التكويني) حيث يقدم المشرع الاسلامي توصيات تتناول — على سبيل المثال — ظاهرة (التغذية) وأثرها في نشأة المرض النفسي من نحو لben المرضعة وانعكاساته على الشخصية . كما تشير التوصيات الاسلامية الى البعد البيئي من شدائ드 وتنشئة وثقافة مثل تأكيده على التنشئة الطفولية والراشدة ونحو ذلك مما نعرض له لاحقاً ...

واما من حيث (العلاج) ، فان الاسلام يتقدم باكثر من طريقة (وضعية) في ممارسته لهذا الجانب ، فمثلاً نجد ان التوصية الاسلامية القائلة (اذا خفت شيئاً فقع فيه) تجسّد ما اصطلح الارضيون عليه بـ (العلاج السلوكي) ، ... كما انه لا يصاد (العلاج التحليلي) واستحضار مفاهيم (اللاشعور) في هذا الصدد ، طالما تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية اللاشعور من حيث صلته ببعض الاعراض مثل (التكبر) وعلاقته بالاحساس بالنقص ، و(المزاج) وعلاقته بالنزعية العدوانية ، وزلات اللسان وعلاقتها بالنشاط اللاشعوري مطلقاً ...

بيد ان الاسلام يعتمد — أساساً — النمط الثالث من العلاج ، ونعني به (العلاج الارشادي) حيث تنصب توصياته على هذا الجانب غالباً ، ... حتى ان بعض الانماط الخطيرة من العصاب مثل (الوسواس) يظل علاجه خاصعاً للطريقة الارشادية أيضاً.

المهم ، ان (الطريقة الارشادية) تظل في العلاج الارضي الحديث أيضاً أشد الوسائل فاعلية حيث شدد عليه حتى لدى (السلوكيين) ، وأخذت العيادات النفسية تتجه اليه بعد ان وجدت ان العلاج السلوكي وحده أو العلاج التحليلي وحده لم يعد كافياً ... فالعلاج التحليلي قد ينجح في تحرير المريض من بعض المخاوف (مثل الخوف من الظلم في المثال الذي استشهدنا به) ، الا انه قد لا ينجح في كثير من الحالات ، حيث نجد ان المريض

بالرغم من استبعاده بمصدر مخاوفه (حيث يتذكر مصدر الخوف والانفعال المصاحب له وسخف مثل هذا الخوف) دون ان يستطيع الانفكاك عنه .

طبعياً، قد يكون ذلك عائداً الى بنائه النفسي المضطرب أساساً، أو كونه ناجماً من اضطراب عضوي ، أو تعدد خبراته المؤللة وتشابكها وتجذرها ، الا انه حتى في الحالات التي لا تطبعها هذه الاسباب : فان مجرد استحضار المفاهيم اللاشعورية لا يشكل اداة وحيدة للعلاج ، بل من الممكن ان يزيد ذلك من تفاقم حالته المرضية اذا كان الاستحضار اللاشعوري يتصل بخبرات مخجلة مثلاً او بتفسير لا واقع له في الطبيعة البشرية ، ... فالمريض الذي يعاني من غسل يديه مرات عديدة من الصعب ان يتحرر من هذه الممارسة لمجرد تبصيره بأنه يعاني (عقدة ذنب) ، والى ان مصدر هذه العقدة هو (رغبة محارمية) أو كراهية للأب كُبّت في لا شعوره ، أو انها نتيجة (ثبت) عند المرحلة الثانية من مراحل النمو الطفلي (مرحلة النظافة) ..

ان هذا التبصير فضلاً عن سخفة من حيث كونه تفسيراً لحالة مرضية ، فإنه من الممكن ان يرطم مقاومة أشد من قبل المريض .

والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي ، حيث ينجح هذا العلاج في ازالة اعراض خاصة مثل (المخاوف) أو (الخجل ونحوهما) . أما سائر الأعصاب فمن المعتذر (إطفاؤها) من خلال محاولات (التعلم) الجديد ...

والحق : يمكننا ان نفترض السر الكامن وراء تشدد الاسلام على العلاج الارشادي ب وخاصة ، هو ان كلّاً من العلاجين التحليلي والسلوكي عائدٌ - بشكل أو آخر - الى مفهوم (الارشاد) أو (الوعي) ، ففي العلاج التحليلي عندما يتعرف المريض مصدر خبرته المؤللة : اما تكون لديه حالة (وعي) بمشكلته ، ومن خلال فاعلية (الوعي) يتخلص من المشكلة المذكورة . صحيح انه من الممكن ان يُمهّد لهذا النمط ، بعلاج عضوي مثل تناول بعض العقاقير المنبهة أو المنومة ، الا ان (الوعي) أولاً وأخيراً هو المتကفل بحسن المشكلة . والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي حيث يعتمد (الوعي) أخيراً في اطفاء السلوك المخطئ ، وبصفة ان التدريب على تعلم عدم الخوف مثلاً يفضي الى (وعي) الشخصية بموقفها ، وهذا

الوعي من الممكن من خلال الارشاد المتكرر أن يحسم المشكلة منذ البداية ، فالوصية الاسلامية القائلة (اذا لم تكن حليماً فتحلم) أو الوصية التي أشرنا اليها سابقاً (اذا خفت شيئاً فقبح فيه) ، افما تعتمد (الوعي) في (التدريب) على التعلم الجديد وهو: اصطناع الحلم ، والتعرض الى المجالات المخيفة ...

وأياً كان ، فإن العلاج الارشادي يظل هو العلاج الاشد فاعلية من سواه في إزالة الاعراض النفسية ... وفي حالة عدم نجاح الشخصية في تعديل سلوكها (سواء أكان ذلك من خلال الارشاد أو التحليل أو السلوك) حينئذ لا بد ان تكون الحالة مرتبطة بسبب عضوي أو نفسي متجلّد بما يتربّب عليه العلاج العضوي وهو ما يتوفّر الطب النفسي الاسلامي عليه (في نطاق العلاج الوضعي) حيث نجد اشارات طبية في هذا الصدد تتصل بتناول أغذية خاصة ، كما نجد اشارات متنوعة تتصل بمختلف الاعراض — خطيرة كانت أم خفيفة ، عضوية أم نفسية — توصي بتناول الاغذية التي تعالج أعراضًا ذهنية مثل النسيان والغباء أو اعراضًا نفسية مثل الكآبة والخوف و .. الخ ، كما نجد اشارات الى العلاج بالنوم في أوقات خاصة لازحة بعض الاعراض الذهنية والنفسية<sup>(١)</sup> ...

حصيلة القول: ان التصور الاسلامي للمرض نشأة وعلاجاً ، يظل — في واحدي من افاطمه — وهو (التفسير الوضعي) للمرض متوافقاً مع التفسير الذي اهتدى الارضيون الي مؤخراً: مع افتراقه عن التفسير الارضي في تصديقه لظواهر لا زالت غائبة عن البحث الارضي مثل: العلاج بالنوم في اوقات خاصة على سبيل المثال ، ونحو ذلك مما نعرض له في حقول لاحقة ...

بيد ان الاسلام — كما أشرنا — لا يقف عند تحوم التفسير الوضعي للمرض (طالما يظل هذا التفسير منحصراً في اسباب دنيوية صرف) بل يتجاوزه الى التفسير (العبادي) بصفته تفسيراً للحقيقة المطلقة لوجود الانسان على هذه الارض ومعنى بها: «مارسة الانسان للوظيفة التي أوكلها الله تعالى اليه «ما خلقت الجن والانس الآ ليعبدون» «الذي خلق الموت

(١) انظر الفصل الأخير من هذه الدراسة.

والحياة ليبلوكم ايكم أحسن عملاً»، حيث تمثل هذه الوظيفة في التعامل مع الله تعالى من خلال الالتزام بالمبادئ التي رسماها تعالى ...

من هنا يتقدم الاسلام (مضافاً لتفسيره الوضعي الذي لحظناه) الى التفسير (ال العبادي) حيث يصل ايضاً بين نشأة المرض وعلاجه وبين السلوك العبادي للشخصية من حيث الالتزام بمبادئه تعالى أو الانحراف عنها .

ولعل مفهوم (المعصية) أو (الذنب) الذي يعني عدم التزام الشخصية بمبادئ الله تعالى : يجسّد معاذلاً لمفهوم (المرض) كما لحظنا ذلك في فصل سابق أشرنا من خلاله الى بعض الآيات القرآنية التي تستخدم مصطلح (المرض) لمارسات جنسية منحرفة أو لمارسات فكرية تتصل بالنفاق ... وبالمقابل ، فإن مفهوم (الطاعة) التي تعني الالتزام بمبادئه تعالى يجسّد : معاذلاً لمفهوم (السوية) ...

وقد سبق ان لحظنا في فصل متقدم أيضاً ان (وحدة) هناك بين العصاب الفكري ( وهو عدم الالتزام بمبادئه تعالى) وبين العصاب النفسي (في مفهومه الوضعي والارضي ) ، : يعني ان كل معصية أو ذنب اما يرتد بجذوره الى أصل (عصابي) ، فشارب الخمر مثلاً يُعد عاصياً مذنباً من الزاوية العبادية حيث يمارس عملاً محظوراً اسلامياً . وهذه الممارسة ترتد بجذورها — وهو موضع وفاق بين علماء النفس — الى أصل عصابي يرتبط باضطراب الشخصية التي تلقيها احساسات النقص والعجز ، فضلاً عن ضائقة حس المسؤولية لديها فيما يطبع سمات الشخصية المنحرفة ، أو ما يطلق عليها اسم (الشخصية السيكوباتية) ...

المهم ، ان هذه الامراض قد تنشأ بسبب وراثي ، أو تكتوني ، أو بيئي (أي بسبب وضعي) ، بيد انها تشكل جذوراً تقضي الى ممارسة (المعصية) أو (الذنب) كما قلنا .

بالمقابل : اذا كانت المعصية أو الذنب ترتد بجذورها الى أصل عصابي كما لحظنا ، فانها تتسبب أيضاً في نشأة مستويات أخرى من العصاب أو في تضخيم حجمه ، فمثلاً ثمة نص اسلامي يُشير الى ان (المؤمن) أو (الملتزم بمبادئ الله) لا يصاب بأية عاهة عقلية ، ... وهذا يعني بوضوح ان صدور الشخص عن المعصية قد يتسبب في نشأة المرض العقلي أو النفسي لديه : كما لو افترضنا ان أحد الاشخاص مارس سلوكاً محظوراً

اسلامياً مثل الخيانة والغدر والكذب (وهي انماط من السلوك العدوانى والدافعى) ، حينئذ من الممكن ان يتسبب هذا السلوك في نشأة مرض خطير اشد شذوذاً من الانماط المشار اليها وهو: الاضطراب العقلى مثلاً ... وهذا الامر يمكننا ان نتبينه بوضوح حينما نتابع النصوص المشيرة الى هذا الجانب ، ومنها : نص سبق ان وقفت عليه فيما تحدث عن مرض الكآبة والمرح<sup>(١)</sup> معيقاً على ذلك بقوله(ع) : «فهي العوارض التي تكون منها الاسقام ، ولا يكون ذلك الا بخطيئة عملها ...» حيث وصل هذا النص بين (الذنب) واقترانه بنمط من الطعام الذي يستلي القرض المذكور.

أيضاً ، يمكننا ان نتبين ذلك من خلال النصوص القرآنية الكريمة التي تشير الى المنافقين ومطلق الكفار من نحو قوله تعالى : «فاعقبهم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وما كانوا يكذبون» حيث رتب سمة (النفاق) – وهي سمة مرضية معروفة – على المعصية متمثلة في عدم التزامهم بما عاهدوا الله عليه من الانفاق ، وفي كذبهم بنحو عام ... اذاً : ثمة ارتباط واضح – في التصور الاسلامي – بين نشأة بعض الامراض النفسية وبين (المعصية) : كما لحظنا .

كما انه ثمة ارتباط بين (المعصية) وبين كونها حالة مرضية كما لحظنا أيضاً في المثال الذي قدمناه عن تناول الخمر ، مما يعني – من ثم – ان هناك تأثيراً متبادلاً بين (المعصية – المرض) و(المرض – المعصية) أي : ان المعصية تقتد الى المرض ، والمرض يقتاد الى المعصية في ضوء الحقائق المشار اليها .

٥٠٠

والآن في ضوء هذا التصور الاسلامي المُجمل لنشأة المرض وعلاجه : مقارناً بالتصور الارضي المُجمل لهما ، هل يمكن القول بان كلاً من التصورين يقدروه ان يقدم تفسيراً صائباً وشاملاً للطبيعة البشرية ، وموقع المرض والسوية منها ، وطرق العلاج والوقاية من المرض ؟

ان التصور الارضي ما دام – أساساً – منعزلاً عن السماء ، حينئذ فان تفسيره للظواهر النفسية لا بد ان يتسم بالخطأ (ولونسبياً) من جانب وان يتسم بعدم الشمولية من جانب آخر.

سر ذلك ، ان السماعي التي صاغت الكائن الآدمي ، وركبت فيه الدوافع ، ورسمت طرائق اشباعها : وعندما يعزل الاتجاه الأرضي نفسه من هذا الادراك العبادي ، لا بد ان يكون تفسيره للظواهر النفسية مبتسراً لا يتناول الحقيقة بنحوها الكامل ، لأن تجاهل السماء (بصفتها المصدر الوحيد الذي يصوغ الانسان ودواجهه وطرائق إشباعها) يعني : تجاهلاً لواقع الطبيعة البشرية مما يترتب عليه بالضرورة تفسيرٌ مختلطٌ لها .

صحيح ، ان السماء قد أودعت الكائن البشري قدرات عقلية يستطيع من خلالها الوصول الى بعض الحقائق (وهو ما نلمسه في الملاحظات الصائبة في حقل علم النفس الارضي) الا ان ذلك يمثل جانباً من الحقائق التي أشار اليها الاسلام ذاته في تفسيره (الوضعي) للظواهر حيث كان كلا التصورين الاسلامي والارضي متافقان في تفسيرهما الوضعي لبعض الظواهر المنسنة في نطاق السلوك الدينيي الصرف ، دون ان يجسّد ذلك : الحقيقة المطلقة التي ينحصر ادراكتها في الوقوف على نفس المصدر الذي أبدع الكائن البشري وركب الدوافع فيه ورسم طرائق إشباعها .

ويكفي القول : انه حتى في نطاق التفسير الارضي المحدود لا يمكن للملاحظ ان يطمئن الى صحة التفسير المشار اليه انتسابياً ، ما دمنا نعرف بوضوح ان العقل البشري عرضة للخطأ من جانب ، والي تطور معرفته من جانب آخر ... ولا ادل على ذلك : من هذا التفاوت الملحوظ بين الاتجاهات النفسية ، فلا يكاد يمر عقد أو عقدان أو ثلاثة عقود من السنين الا ويبرز اتجاه جديد في علم النفس : مما يفصح هذا بوضوح ان الوصول الى حقيقة ثابتة في هذا الميدان أمر لا سبيل اليه . ويكوننا — على سبيل المثال — ان نلحظ مدى التضاد بين الاتجاه التحليلي — في بعض خطوطه — في تفسيره للعصاب بأنه أمر لا مناص منه والى انه ثمن التقدم الخصاري (نظريه فرويد) ، وبين (الاتجاه الانساني) في علم النفس فيما يرى أحد مثيليه (ماسلو) ان العصاب مسعٌ لفطرة الانسان . فالاتجاه الاول ينطلق من نظرة سوداء لطبيعة الانسان ، بينما ينطلق الاتجاه الآخر من نظرة بيضاء لطبيعة الانسان من حيث كونها طبيعة (خيرية) ، حيث يترتب على هذا التفاوت في تشخيص الطبيعة البشرية تفاوت في علاج أمراضها بطبيعة الحال . ولا ادل على ذلك أيضاً من أن نجد اتجاهين

متضادين – على سبيل المثال – بين من يذهب الى ان علاج الأعصبة أو علاج بعض أمراض الشخصية يتم (عضوياً) (عقار، عملية جراحية ، صدمة كهربائية) وبين من يذهب الى انه يتم (نفسياً) ، ... وحيال مثل هذا التفاوت الخطير بين اتجاهين متضادين في العلاج ، يظل المريض هو (الضحية) التي تدفع ثمن التفاوت المشار اليه.. والطرق ان هذين النموذجين من التفاوت بين وجهات النظر التشخيصية والعلاجية ، يظلان مجرد نموذج لمفارقات البحث الارضي ، والا فان التفاوت بين وجهات النظر النفسية من الصخامة بمكان كبير. ويكتفيانا ان نجد التفاوت ليس بين المدارس فحسب (المدرسة التحليلية ، السلووكية ، الجشطالية ، الانسانية ، الوجودية ، التلفيقية ... الخ) بل داخل المدرسة الواحدة أيضاً . فالتحليليون أنفسهم يتفاوتون في وجهات النظر ، حيث نجد ان فرويد او ادلر او بونج ، او جونز او ايزنك او هورني يتفاوت كل واحد منهم عن الآخر في تفسيره مثلاً لنسمط (اللاشعور) او الخبرات الطفالية ، او... الخ ، كما ان (الاتجاه السلوكي) مطبوع بنفس التفاوت داخل خطوطه : سلووكية واطسون أو بافلوف أو سكينر أو السلووكية المعاصرة في الاتحاد السوفيياتي ، تظل من التفاوت بمكان ملحوظ فيما بينها ... بل يمكن القول ، بأن العالم النفسي الواحد يدخل – خلال عمره العلمي – أكثر من تعديل على نظريته ... النفسية ...

ان أمثلة هذا التفاوت بمستوياته المشار اليها : كافية في التشكيك بقيمة النظريات التي يقدمها علم النفس الارضي في تفسيره للطبيعة البشرية ، ولأمراضها ولعلاجها . طبعياً ، من الممكن ان يجيب البعض بان التفاوت المذكور لا يعني عدم صواب أحد التفسيرات ، أو الى انه من الممكن ان يفيد الباحث أو المعالج من جميع الاتجاهات النفسية فيأخذ منها ما هو مغنى منها وهو ما نلحظه فعلاً في الاتجاه التلفيقي أو التكاملي في علم النفس .

إلا ان هذه الاجابة تتسم بالصواب في حالة ما اذا ثبت علمياً بان أحد الاتجاهات قد نجح فعلاً في تشخيص أو علاج الامراض بحيث فرض فاعليته على الاتجاهات الأخرى ، وهو أمر لم يتحقق حالياً ، ... كما ان ازدياد نسبة الامراض النفسية – حسب الاحصاء

الارضي ذاته — بالرغم من انتشار المؤسسات العيادية وذريوعها يؤكّد الحقيقة المشار إليها وهي :

إخفاق البحث الأرضي في تقديم التفسير الصائب للطبيعة البشرية وأمراضها وعلاجها : وما ذلك إلا بسبب — كما أشرنا — من عزلته عن السماء التي تشكّل المصدر الوحيد في صياغة الطبيعة البشرية وتركيب دوافعها وطرائق إشباعها .

ويمكننا التدليل على ذلك ، حين نستشهد بنموذج أو أكثر من فاذج البحث الأرضي المنعزل عن السماء حيث نتبين مدى انعكاسات هذه العزلة على حقل الامراض وعلاجها ودمغه بالفشل وبعدم الفاعلية . فمثلاً ، نجد ان علم النفس الأرضي يقتربان الطبيعة البشرية قائمة أساساً على (البحث عن اللذة) ، كما يقرّ في الآن ذاته بأن الاحتياط أو الحرمان أمر لا بد منه : نظراً لتعذر تحقيق الإشباع المطلق لحاجات الإنسان ، مما يعني ان (تأجيل الإشباع) يظل مبدأ لا مناص منه أيضاً مقابل مبدأ (البحث عن الإشباع) ، بمعنى ان هناك مبادئ لا ينفصل أحدهما عن الآخر : هما مبدأ (البحث عن اللذة) ومبدأ (تأجيل اللذة) في الآن ذاته . وفي ضوء هذه الحقيقة التي لا يتخاصل فيها اثنان يتقدم البحث الأرضي برسم المباديء المتصلة بهذا الجانب متمثلة في ضرورة تحمل الشدائـد ، ومن ثم ضرورة التعامل (واقعيـاً) مع امكانات (الذات) و(البيئة الخارجية) ، أي : ضرورة ان تسلك الشخصية بنحو تحقق من خلاله : التوافق الداخلي والخارجي .

والسؤال هو: اذا كان مبدأ (البحث عن الإشباع) هو المحرك الأساس للسلوك ، حينئذ كيف يمكن للشخصية ان تمارس (تأجيلاً) لأشباعها ؟ ان عملية (تأجيل الإشباع) لا بد ان تقترب بالضرورة بـ (التوتّ) أي عدم إمكانية تحقق التوافق أو التوازن النفسي ، ... فالباحث مثلاً عن (التقدير الاجتماعي) — وهو أحد الدوافع الملحة في تركيبة الشخصية : كما يقرر الأرضيون — كيف يمكننا أن نطالبـه بالـأـلـاـ (يتوتـ) نفسـياً : في حالة حرمانـه من هذا (التقدير) ؟ ان مطالبـته بذلك يظل (حلـاـ مـثـالـيـاـ) الاـ فيـ حالـةـ وـاحـدـةـ هيـ : (تعويـضـهـ) باـشبـاعـ آـخـرـ . أما مطالبـتهـ بـ (تأجـيلـ) دونـ (تعـويـضـ) فـأـمـرـ يـتـنـافـيـ أـسـاسـاـ معـ طـبـيعـةـ التركـيبـ البـشـريـ البـاحـثـ عنـ اللـذـةـ .

ان الفارق بين التصورين الاسلامي والارضي ، ان التصور الاسلامي لطبيعة الدوافع قائم على تقديم (التعويض) مقابل (تأجيل) اللذة ، وهو تعويض آخر و/o دنيوي أيضاً على نحو ما نتحدث عنه لاحقاً ، بينما لا يملك البحث الأرضي مثل هذا التعويض ما دام أساساً لا يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر والتعويضات المترتبة على ذلك : نفسياً وما دياً ... وهذا يعني ان خطأ المطالبة الأرضية بـ(تأجيل الاشباع) لا يمكن في عملية (التأجيل) بل في (مبادئه) التأجيل ذاتها ، والا فان (التأجيل) أمر لا مفر منه كما أشرنا . كل ما في الأمر ان المطالبة الأرضية بالتأنيل حينما لا تقترب بتعويض للإشباع المؤجل : حينئذ تظل المطالبة (مثالية) لا تتطابق مع (واقع) التركيبة البشرية الباحثة عن اللذة ... لذلك نجد – على سبيل المثال – ان الباحثة النفسية المعروفة (هورني) تضطر الى أن تنفي مثلاً مفهوم (الصداقة أو الحب الخالص) الا اذا كان قائماً على التبادل بين طرفي العلاقة ، فهي تسم الشخص (العصابي) بأنه يعني بجلب محبة الآخرين حياله دون أن يكون لديه استعداد مماثل لتقديم محبته حيال الآخرين ، ولكنها (أي الباحثة) تقرر أيضاً بأن المحبة من قبل الشخص دون مقابل لاتعد صادقة بل لا بد ان تقترب بتوقيع مماثل من الطرف الآخر... وهذا يعني ان الباحثة المشار اليها تطالب بعملية (تعويض) للمحبة التي يغدقها الطرف الأول .

سر ذلك : ان الحاجة الى الحب والتقدير من قبل الآخرين يظل – في تصور الباحثة المذكورة – أمراً طبيعياً في التركيبة البشرية ، كل ما في الامر ان الشخص العصابي يبالغ في البحث عن إشباع هذه الحاجة .

والسؤال هو: اذا كانت الظروف الاجتماعية لا تسمح باشباع الحاجة الطبيعية للحب (والباحثة المذكورة تشتد على الصلة بين العصاب والمحيط الاجتماعي) حينئذ لا بد ان يحدث هذا الحرمان أو الاحتباط (توتراً) أو (قلقاً) – وفق المصطلح الذي تستخدمنه هذه الباحثة) لدى الشخص ، ومن ثم تفشل هذه التوصية المطالبة بتبادل المحبة بين طرفي العلاقة : في حالة عدم تحقق ذلك ، ... سر هذا الفشل هو: ان الباحثة المذكورة (منعزلة) – كما هو شأن علماء النفس الارضيون – عن السماء ومبادئها المرسومة في هذا الصدد ،

فالسماء تطالب الشخص بأن يصادق ويحب ويتساور في الله وتطالب بان يكون اليه العليا بالنسبة للطرف الآخر، أي ألا يتوقع أي (تعويض) عن المحبة أو المساعدة التي يقدمها ، بل ينحصر (تعويض) ذلك من الله تعالى فحسب . وحينئذ سوف لن يحدث أي (توتر) عند الشخص في حالة حرمانه من التعويض البشري بل انه – أساساً – لا يعمل من أجل التعويض البشري حتى يتواتر نتيجة الحرمان بل يعمل من أجل التعويض الذي يقدمه الله تعالى .. وهذا على العكس تماماً من السلوك الأرضي الذي يقتصر إلى المطالبة بالتعويض البشري ما دام غير مؤمن بالله واليوم الآخر والتعويض المترتب على ذلك : معنوياً أو مادياً ، ومن ثم يضطر إلى الوقوع في هوة التوتر أو المرض النفسي في حالة عدم تسلمه التعويض البشري .

○ ○ ○

طبعياً ، يتربى على مثل هذا الخطأ الارضي في تفسيره للطبيعة البشرية (في أحد نماذجها المتصلة بمبادئِ التأجيل) : خطأ في تفسير المرض والصحة أيضاً ، ومن ثم : خطأ في تقديم العلاج أو الوقاية .

ويمكنا التدليل على خطأه في تفسير المرض والصحة أو الشذوذ والسوية : حينما نجده يحصر (المرض) في الاضطراب الذي يصيب جهاز الشخصية (العقلي) و(النفسي) ، أي : الاضطراب الذي يصيب آلية العقل من نواه اضطرابات الذاكرة أو التفكير وغيرهما ، والاضطراب الذي يصيب الجانب (الوظيفي) للنفس .

ان هذين الجهازين اللذين نرثهما (فطرياً) وفق آلية خاصة ، لا ينفصلان عن جهاز ثالث نرثه فطرياً أيضاً هو (الجهاز الفكري) أي : الآلية الفكرية القائمة على (فطرة التوحيد) و(إمام مبادئِ الخير والشر) : تبعاً لنصوص القرآن ونصوص الحديث التي تؤكد هذا الجانب ، فضلاً عما تفرزه التجربة اليومية التي يحياها الكائن الآدمي في هذا الصدد ، حيث نتحسس هذا الجانب ونحياه في أكثر من موقف أو تجربة من تجاربنا اليومية .

البحث الارضي يتغافل فطرياً هذا الجهاز تماماً ، ومن ثم يمكن القول بان التفسير الارضي للمرض لا يقوم على الفهم المتماسك لهذا الجانب ، طالما يحصر (المرض) في

الاضطراب (الوظيفي) للعمليات النفسية والعقلية ، دون ان يتتجاوزه الاضطراب (الفكري) أيضاً : حيث يعزل الموقف الفلسفـي حـيـال الكـوـن من دائـرـة المـرـض أو السـوـيـة . ان علماء النفس ذواتهم يحيـون بـعـزلـ عن السـمـاء ، فيما لا تـوقـعـ مـنـهـمـ أنـ يـطـرـحـواـ ظـاهـرـةـ (الـمـرـضـ الـفـكـرـيـ) ، بلـ انـهـمـ يـخـصـصـونـ المـوـقـفـ الـفـلـسـفـيـ منـ الـكـوـنـ لـمـفـهـومـ (الـنـسـبـيـةـ)ـ ولاـ يـعـدـونـهـ مـعـيـارـاـ لـلـصـحـةـ أوـ الـمـرـضـ .

صحيح ان (الموقف الفكري) في نطاق خطوطه التفصيلية (مثل : الاختلاف في تفريعات الموقف) خاضع للنسبية ، إلا ان الموقف (الرئيس) من طبيعة الكون والمجتمع والانسان أي : الموقف من (الله تعالى) ، يظل خاصـعاـ لـحـقـيقـةـ (مـطـلـقـةـ)ـ مـائـلـةـ لـحـقـيقـةـ كـلـ مـنـ الـجـهـازـينـ الـعـقـلـيـ وـالـنـفـسـيـ ، فـكـمـاـ انـ الـجـهاـزـ الـعـقـلـ قـائـمـ عـلـىـ آـلـيـةـ خـاصـةـ هـيـ :ـ التـفـكـيرـ ،ـ التـذـكـيرـ ،ـ النـسـبـيـانـ الخـ وـكـوـنـ ذـلـكـ حـقـيقـةـ (مـطـلـقـةـ)ـ بـحـيثـ اـذـاـ اـضـطـرـبـتـ هـذـهـ (ـالـآـلـيـةـ)ـ تـصـبـحـ مـؤـشـراـ لـ (ـالـمـرـضـ)ـ ،ـ ...ـ وـكـمـاـ انـ الـجـهاـزـ الـنـفـسـيـ قـائـمـ اـيـضاـ عـلـىـ آـلـيـةـ خـاصـةـ هـيـ :ـ الـاسـتـجـابـةـ لـلـمـبـهـاتـ وـقـفـ عـلـىـ مـعـلـيـةـ طـبـيـعـةـ خـاصـعـةـ لـقـوـانـينـ ثـابـتـةـ مـطـلـقـةـ بـحـيثـ اـذـاـ اـضـطـرـبـتـ هـذـهـ الـآـلـيـةـ اـصـبـحـتـ (ـمـؤـشـراـ)ـ لـ (ـالـمـرـضـ)ـ ،ـ ...ـ فـكـذـلـكـ :ـ الـمـوـقـفـ الـفـلـسـفـيـ مـنـ الـحـيـاةـ يـظـلـ خـاصـعاـ لـآـلـيـةـ خـاصـةـ هـيـ (ـالـتـوـحـيدـ)ـ بـحـيثـ اـذـاـ اـضـطـرـبـتـ هـذـهـ الـآـلـيـةـ ،ـ كـمـاـ لـوـأـلـحـدـتـ اوـ شـكـكـتـ اوـ أـشـرـكـتـ اوـ هـرـبـتـ الشـخـصـيـةـ مـنـ مـواجهـةـ ذـلـكـ اـصـبـحـتـ (ـمـؤـشـراـ)ـ لـ (ـالـمـرـضـ)ـ ...ـ

لقد أوضحت النصوص التشريعية ان الله فطر البشرية جميعـاـ عـلـىـ (ـالـتـوـحـيدـ)ـ ،ـ وـمـعـنىـ (ـالـفـطـرـةـ)ـ هوـ :ـ انـ الـبـشـرـيـةـ تـرـثـ جـهـازـاـ (ـفـكـرـيـاـ)ـ قـائـمـاـ عـلـىـ آـلـيـةـ (ـالـتـوـحـيدـ)ـ وـادـرـاكـ مـبـادـئـهـ ،ـ ماـ يـعـنـيـ انـ آـيـ مـوـقـفـ لـاـ يـصـدرـعـنـ هـذـهـ الـآـلـيـةـ لـاـ بـدـ اـنـ يـتـسـمـ بـالـاضـطـرـابـ بـنـفـسـ الـمـسـتـوىـ الـمـلـحوـظـ فيـ كـلـ مـنـ الـاضـطـرـابـ الـعـقـلـيـ وـالـنـفـسـيـ ،ـ فـكـمـاـ انـ الـاضـطـرـابـ الـوـظـيفـيـ اوـ الـارـثـيـ جـهـازـيـ (ـالـعـقـلـ وـالـنـفـسـ)ـ مـثـلـ :ـ الـدـهـانـ وـالتـخـلـفـ الـعـقـلـيـ وـاعـرـاضـ الـقـلقـ وـالـكـابـةـ وـالـخـصـرـ وـالـهـسـتـيرـيـاـ الخـ ،ـ تعدـ مـؤـشـراـ لـشـذـوذـ اوـ انـحرـافـ اوـ مـرـضـ :ـ فـاـنـ الـاضـطـرـابـ فيـ الـمـوـقـفـ الـفـكـرـيـ (ـآـيـ :ـ الـتـوـحـيدـ)ـ يـظـلـ مـوـسـوـمـاـ بـنـفـسـ الطـابـعـ مـاـ دـامـتـ الـاجـهـزةـ الـثـلـاثـةـ (ـالـعـقـلـيـ ،ـ الـنـفـسـيـ ،ـ الـفـكـرـيـةـ)ـ خـاصـعـةـ جـيـعـاـ لـطـابـعـ وـاحـدـ مـنـ (ـالـاـرـثـ)ـ .ـ

وـيـكـنـتـاـ التـدـلـيلـ عـلـىـ ذـلـكـ (ـلـيـسـ مـنـ خـالـلـ الـمـنـطـقـ الـاسـلـامـيـ طـالـمـاـ لـيـؤـمـنـ الـمـنـزـلـوـنـ عـنـ

السماء بهذا المطلق) بل من خلال اللغة الارضية ذاتها في معاييرها للسوية والمرض . ان البشرية التي استطاعت ان تخوض هذه المراحل من الكشف العلمي والتكنولوجيا بحيث دفعها الفضول الى ان تغزو غالبية مجالات الحياة ، كيف يمكن ان نفسر صمتها حيال اهم الكشوفات وهو: ادراك دلالته وجودها البشري من البدء والنهاية والمدف ، بل ان عالم النفس ذاته حينما يعني بالبحث عن الاصول المحركة للسلوك وطرائق تنظيمها وابعادها : كيف يصمت حيال (مصدر) هذه المحرّكات او ينسبها إلى المجهول وهو أمر يتنافى مع أبسط مقومات النشاط العقلي الذي لا يتحرك في بحثه عن الحقائق المختلفة الا وفق (سببيتها) وليس عزلا عن القانون المذكور (قانون السبيبية) ...

ان عدم الظفر بالتجريب الحسي لمعرفة (المصدر) للكون ، لا ينفي (وجوده) ، كما ان انتهاء هذا (المصدر) الى ما هو (مصدر ذاتي) لا سبب سابق عليه لا ينفي (وجوده) أيضاً : حينئذ فان أبسط مبادئ الآلية الذهنية أن تنسّب ما هو (منظم) في ادراكنا الحسي للكون والانسان الى مصدر (واع) ، وليس الى مصدر مجهول أو ننسج الصمت حياله أو ننسبه الى مجرد حدوث أعمى أو نفيه أساساً ...

ان عملية النفي أو المروب تشكّل مفارقة ذهنية لا يتخاصم اثنان في حقيقتها ... ونحن اذا نقلنا هذه الحقيقة الى معايير علماء النفس عن الصحة والمرض وادركتنا بأن الاتجاهات النفسية بأكملها تقرّر بـ (التعامل مع الواقع) يظل في مقدمة المعايير التي تحدد مفهوم السواء او الصحة مقابل (المروب) من الواقع فيما يعد مؤشراً للشذوذ أو المرض ، حينئذ يمكننا بسهولة ان نقرر بـ (الباحث النفسي الذي يهرب) من مواجهة (المصدر) للكون (ومنه : السلوك البشري) : انا اتعامل (مرضياً) مع هذه الظاهرة ، لأن التعامل السوي هو (مواجهة الواقع) الفلسفية وليس (المروب) منه من خلال تجاهله أو نفيه أو تشكيكه بمصدر الحياة ...

وهذا كله فيما يتصل بالعيار الارضي الذي يقرّر بـ (التعامل مع الواقع) هو المدخل لفرز السوية عن الشذوذ ...

وإذا اتجهنا الى معيار (الذكاء) الذي يقرّ الارضيون بأنه (القدرة على التجريد) أو

(رصد العلاقة بين الاشياء) أو (القدرة على التكليف) : امكنا من خلال هذا المعيار الارضي ذاته ان نستكشف بان الشخصية الملحدة أو المشككة أو الاهارة من مواجهة الموقف الفلسفى من الحياة (اي الشخصية غير الموحدة) تفتقد عنصر (الذكاء) في مواجهتها لهذا الجانب الفطري (التوحيد) .

ففيما يتصل بعنصر (التجريد) أو (رصد العلاقة بين الاشياء) نجد ان الشخصية غير الموحدة ترصد طرفاً واحداً من الظاهرة الكونية (وهو عدم التجريب الحسي في معرفة (مصدر) الكون) وتغفل عن الطرف الآخر (وهو قانون السبيبية) أو قانون النظام الكوني ، ... وعندما ترصد قانون السبيبية فانها تغفل عن الطرف الآخر وهو ضرورة كون السبب متهياً الى مصدر ذاتي لا سبب له ، ... وعندما ترصد هذا المصدر الذاتي تغفل عن الطرف الآخر وهو ان النظام الكوني لا بد ان يقترن بسبب له فاعالية (الوعي) : لكنها تغفل عن هذا الجانب وتعزى النظام الى الصدفة أو الفوضى أو تنسج صمتاً حياله أو تحيا تشكيكاً حيال ذلك ...

اذًا في الحالات جيئاً ترصد الشخصية غير الموحدة طرفاً واحداً من العلاقات بين الاشياء وتتجاهل الطرف الآخر ، وهو ما يشير بوضوح الى انعدام (الذكاء) في مثل هذه الشخصية ، حسب تعريف الارضيين أنفسهم للذكاء من حيث كونه : القابلية على التجريد أو رصد العلاقات الكاملة بين الاشياء . ولعل النصوص الاسلامية التي تقررت بأن «من لا دين له لا عقل له» انما تضع هذه الحقيقة في اعتبارها بصفة ان انخفاض الذكاء لدى الشخص يقف وراء عدم ايمانه كما هو واضح.

وما اذا اتجهنا الى التعريف الآخر للذكاء ( وهو التكليف ) حينئذ امكنا بسهولة ان نقرر بان الشخصية غير الموحدة لا تمارس أي (تكليف) في سلوكها : طالما تضع في اعتبارها تحقيق الاشباع في نطاق زمني محدود هو (الحياة الدنيا) ، ولا تضع في اعتبارها : الاشباع الابدي الخاضع للاحتمال . ان معنى (التكليف) هو: ان تضع الشخصية كافة الاحتمالات الممكنة او المانعة من الاشباع ، فاذا تجاهلت هذا الجانب فهذا يعني انها عاجزة عن ان تمارس عملية (التكليف المذكور) ...

وأيًّا كان الامر، إن استخدامنا للمعايير الأرضية ذاتها يدلل بوضوح على ان الشخصية غير الموحدة يطبعها الشذوذ النفسي والعقلي في ضوء الحقائق التي أشرنا اليها ... بيد ان الأهم من ذلك كله هو ما سبق ان أكدناه في صدر هذا الحقل من ان الكائن البشري يرث ثلاثة اجهزة تعمل وفق آلية لا دخل لرادته فيها هي :

- (١) — الجهاز العقلي في آيته المتمثلة في ظواهر مثل التفكير، والذاكرة ، والنسيان الخ.
  - (٢) — الجهاز النفسي في آيته المتمثلة في قوانين الاستجابة لمختلف المنبهات .
  - (٣) — الجهاز الفكري في آيته المتمثلة في كونه (متطوراً على التوحيد) ، بحيث اذا مارس عملية تشكيك فهذا يعد مؤشراً خللي في جهازه الوظيفي المذكور ، على نحو ما نلحظه تماماً بالنسبة لمن يضطرب لديه الجهاز العقلي حيث يفقد ذاكرته او يتخلّف ادراكه او تطبعه سمة البطل أو العته ونحوهما ، وعلى نحو ما نلحظه ايضاً بالنسبة لمن يضطرب جهازه النفسي حيث تطبعه سمات الكآبة أو القلق أو الحصر أو المستيريا الخ ...
- اذًا : الجهاز (الفكري) القائم على فطرة التوحيد لا يختلف البتة عن الجهازين العقلي والنفسي القائمين على مهارات فطرية خاصة في الادراك والاستجابة ، على نحو ما تقدم الحديث عنه .

وحيينما يتجاهل البحث الأرضي هذا الجهاز: عندئذ تتوقع ان يغفل عن ظواهر كثيرة من (الامراض) المتصلة بهذا الجانب ، وفي مقتدمتها : الامراض الفكرية المعاصرة متمثلة في تيارات العبث واللامعقول ونحوهما من التيارات التي يرافقتها الاحساس بالفضياع والتمزق والقلق ... بل يمكن القول ان ما تطالب به توصيات علم النفس الارضي من ان يرسم كل شخص (هدفًا) خاصًا يخلع من خلاله (معنى) على حياته ، اما تعتبر مثل هذه التوصيات عن الحاجة الفطرية الى الايمان ، ... كل ما في الامر، ان البحث الارضي بصفته منعزلًا عن السماء يضطرر الى مثل هذه التوصيات التي تطالب باصطناع الاهداف في غمرة فقدانها للهدف الفطري (الايمان) ...

طبعياً ، من الممكن ان نلحظ اشخاصاً منعزلين عن السماء دون أن تنتابهم احساسات الصراع والانشطار النفسي ، بيد ان هذا لا يعني انهم (أسوياء) ، لأن الشذوذ أو المرض

لا ينحصر في مجرد عدم التوازن الداخلي للشخصية بل في الخلل الذي يصيب أحد الأجهزة الوظيفية ، وهو خلل قد يستجغر الشخصية الى التوتر والتمزق والشعور بالبؤس والعجز مثل امراض الكآبة والخدر والوهن العصبي الخ ، وقد لا يستجغرها الى ذلك مثل امراض التخلف العقلي من نحو العته والبله وغيرها ، ومثل بعض امراض الشخصية التي يصاحبها عدم الاهتمام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيـين ، حيث يجمع علماء النفس بان هذه النماذج (مرضية) بالرغم من عدم معايشة بعض منها لأعراض الانشطار أو التمزق أو التوتر الداخلي .

إذاً : عدم التوافق الداخلي (أي خلو الشخصية من الصراع أو التوتر) لا يشكل معياراً للمرض بمفرده ، بل ان المعيار هو: الاضطراب الوظيفي للأجهزة التي نرثها فطرياً ، ومنها : (الجهاز الفكري) القائم على قطرة التوحيد أو الایمان ، مضافاً الى الجهازين العقلي والنفسي بنحوهما الذي ينبعهما علم النفس .

ان الاضطراب الوظيفي لجهاز الفكر ، فضلاً عن انه مفتاح عن كون الشخصية (تهارب) من مواجهة الحقائق بدلاً من التعامل (الواقعي) ، وفضلاً عن فقدانها لعنصر (الذكاء) في هذه المفردة من سلوكها ، فانها تفتقد حسـن (المسؤولية) من جانب ، ويفim لـديها الحسـن (الإنساني) من جانب آخر ، مما يمكن ادراجها ضمن السلوك المنتسب الى امراض الشخصية ) حيث يقر علماء النفس بـان هاتين السـمتين في مقدمة الاعراض التي تطبع (الشخصية المنحرفة) ، وهي شخصية — حسب التشخيص العيادي لها — لا تحمل مؤشرـاً لـامراض عضوية او وظيفية بل كما يشير البعض من علماء النفس بـان انحرافها (أخلاقي) صرف . ويـكـنـنا ان نـعـقـبـ علىـ هـذـاـ التـشـخـيـصـ الـأـرـضـيـ لـفـهـومـ (ـالـانـحـرـافـ الـأـخـلـاقـيـ)ـ بـالـقـوـلـ :ـ هلـ هـنـاكـ غـيـرـمـةـ لـالـحـسـ إـلـاـنـسـانـيـ أـوـ حـسـنـ الـمـسـؤـلـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ انـ تـجـاهـلـ الشـخـصـيـةـ (ـمـبـدـعـ الـكـوـنـ)ـ الـذـيـ أـمـدـهـ بـالـحـيـاةـ وـيـخـلـفـ الـمـعـيـاتـ الـتـيـ تـتـحـركـ مـنـ خـلـالـهــ .ـ إـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ حـيـنـماـ يـخـلـعـ سـمـةـ (ـالـأـنـبـاعـ)ـ عـلـىـ اـمـثـلـةـ هـذـهـ الشـخـصـيـةـ «ـ إـنـ هـمـ كـالـأـنـبـاعـ بـلـ أـصـلـ سـبـيلـاـ»ـ إـنـماـ يـشـخـصـ بـوـضـحـ مـدـىـ غـيـرـمـةـ الـحـسـ إـلـاـنـسـانـيـ وـغـيـرـمـةـ حـسـ الـمـسـؤـلـيـةـ لـدـىـ هـؤـلـاءـ الـمـتـجـاهـلـيـنـ لـعـظـمـةـ الـكـوـنـ وـالـإـنـسـانـ مـنـ خـلـالـ تـجـاهـلـهـمـ لـمـدـعـهـمـاـ

تعالى ... وأياً كان الامر، ان ما نعترض لفت النظر اليه هو: ان علم النفس الارضي في عزلته عن السماء (يتتجاهل امراضها بأعيانها هي انحرافات الشخصية فكريأ) كما يخبط في تشخيص امراض بأعيانها ايضاً حتى في نطاق الطرح الارضي لها :

من ذلك مثلاً: نظرته لبعض (امراض الشخصية) وفي مقدمتها : (الادمان على المشروبات) و(الانحراف الجنسي) حب ث يملأ حيالهما تصوراً خاصاً . فالاول منهما (أي : المشروبات) يخلع عليه طابع (المرض) من خلال سمة (الادمان) وليس مجرد التناول الذي لا يفضي الى الادمان أو الاعتياد . صحيح ان الادمان تعبير عن حالة مرضية ترتد بجذورها الى احساس الشخصية بالنفس ، وبعدم ثقتها بذاتها ، وأنها هروب او انسحاب من الواقع ومشكلاته ، الا ان عملية الهروب او الانسحاب بغض النظر عن حجم جذورها المرضية تظل باقرار علماء النفس ذواتهم — سلوكاً عصبياً ما دام المعيار السوي للشخصية هو: التعامل الواقعي مع المشكلات ومواجهتها وليس الهروب منها ، حينئذ فان اللجوء الى تناول الخمر يجسد عملية (هروب) من الواقع : يستوي في ذلك ان يكون على مستوى التناول العادي أو الادمان ، كل ما في الامر ان الادمان تعبير عن ضخامة العرض .

ولعل معالجة البحث الارضي للانحراف الجنسي تُعد في القمة من المفارقات في هذا الميدان . ان مفهومه عن الدافع الجنسي ووظيفته أساساً مضطرب لا يتحدد في مفهوم ثابت مما يترتب على ذلك اضطراب في تشخيص ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، وهو أمر يقرره المعنيون بهذا الجانب ، حيث يعرضون لنا تفاوت وجهات النظر في تشخيص السوء والانحراف . طبعياً ، ثمة وجهة نظر ثابتة تشير الى أن (التناسل البشري) يظل (هدفآ) لا سبيل الى التشكيك به ، بيد ان خطأ التشخيص يبدأ من تحديد طرائق المنظمة للتناслед المشار اليه ، كما يبدأ من تحديد طرائق الاشباع الخارجية عن اطار الوظيفة التناسلية ، إن البحث الارضي يقع في خبط ملحوظ حينما يخضع الوظيفة التناسلية الى العرف الاجتماعي : مع ان بعض الاعراف واضحة في انتسابها الى ما هو شاذ باجماع الاتجاهات النفسية . كما انه يقع في خبط ملحوظ عندما يحدد أو يتفاوت في تحديد طرائق الاشباع الخارج عن اطار التناслед من نحو تردد او أباخته للممارسة الجنسية لدى البالغين ، وتردد او اباخته للعادات السرية في

مراحل معينة من العمر أو بمحضها يقترن بالافراط ، ثم بابحته لمختلف اشكال التعامل بين الجنسين من نحو الممارسات غير التنازلية بمختلف أشكالها ، فضلاً عن مستويات التعامل التي يعتبرونها عادية ومؤلفة من نحو: المغازلة والصداقة والنظر و .. الخ ...

أما مفهومه عن الانحراف فلا يتتجاوز بعض طرائق الاشاع من نحو: التلبيس ، الاستعراض ، السادية ، الماسوشية ، احلام اليقظة ، الشبقية الخ ... لكن حتى في هذا النطاق نجد ان انحرافات من نحو: الممارسة باليد ، أو الجنسية المثلية — كما سبقت الاشارة الى ذلك — بدأت — في تصور بعض الباحثين — تكتسب طابعاً عادياً لا شذوذ فيه ، في حين يتصور البعض ان أي سلوك لا ينتهي بالقصد يعتبر عادياً أيضاً ، ويتصور اتجاه آخر ان أية ممارسة تأخذ طابعاً شبيهاً استمرارياً هي التي تحدد طابع الشذوذ ، وهناك تصور بأن عدم الاحساس بال الحاجة الى الجنس الآخر هو المعيار في الانحراف ، الخ ... ان هذا الخطأ في تحديد الانحراف من جانب ، وحصر الانحراف في بعض الممارسات دون غيرها من جانب آخر ، كافي في ترسیخ القناعة بأن تحديد ما هو عادي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، امر لا سبيل الى اليقين العلمي به عبر هذا الخطأ المشار اليه في علم النفس الارضي ، مما يتربّب على ذلك خطأ في تحديد العلاج او الواقعية أيضاً ... كل أولئك — بطبيعة الحال — عائد الى عزلة علم النفس الارضي عن مبادئ السماء التي تحدد بوضوح ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، بالنحو الذي سنفصل الحديث عنه في الحقل المتصل بتنظيم الدافع الجنسي ، في الفصل لاحق من هذه الدراسة .

٥٠٠

نخلص مما تقدم الى ان التصور الاسلامي للمرض نشأة وعلاجاً يظل مرتبطاً بالتصور العبادي للسلوك (مضافاً الى تصوراته : وضعيّاً) على العكس من التصور الارضي الذي يعزل السلوك عن مفهومه المرتبط بالسماء ، مما يتربّب على ذلك : خطأ في التشخيص والعلاج كما لحظنا . والمهم ، ان نتجه الآن الى التصور الاسلامي للسلوك السوي من خلال تنظيمه للأصول المحرّكة للسلوك : أي طرائق اشعاعها ، سواء أكان ذلك متصلةً بالأصول النفسية أو كان متصلةً بالأصول (الحيوية) .

«الباب الرابع»

## «الفصل الأول»

### «الاصول النفسية وتنظيمها»

حين. نتحدث عن الاصول، او الدوافع او الحاجات ، وطرائق تنظيمها (من خلال التصور الاسلامي) ، فاننا سنواجه بالضرورة منهجاً متميزاً عن المنهج الأرضية ، في طبيعة تصورها لطرائق التنظيم .

فالتصور الاسلامي للدowافع ، قائم ، على الغاء بعض الدوافع التي اعتاد علم النفس الارضي تسميتها دوافع ، واقرار البعض الآخر منها .

وهذا يعني ان منهج التناول (في تنظيم الدوافع) سيقتصر على ما هو مشروع فيها حسب . فمثما اعتيد — على سبيل المثال — تسميتها دافعاً (عند علماء النفس الأرضيين) ،

نزعات من نحو:

العدوان ، السيطرة ، التفوق ، التقدير الاجتماعي ، الانتماء الاجتماعي الخ ، ... هذه النزعات يتوجه البحث الارضي الى تسميتها بـ (دوافع) ويرى الى هذه الدوافع وكأنها حاجات بشرية لا مناص من اشباعها بنحو وآخر : وفقاً لطبيعة المناخ الثقافي الذي يغلف ، الباحث الارضي ومجتمعه .

وتبعاً لذلك ، يضطلع البحث الارضي بمعالجة هذه الدوافع ، وبخضوعها لتنظيم خاص ، بغية تحقيق التوازن لللکائن الادمي .

أما الباحث الاسلامي ، فان وجهة نظره عن الدوافع المذكورة تختلف أساساً عن وجهة النظر الأرضية ، انه قد يقرّ مشروعية بعضها في نطاق محدد ، الا انه خارجاً عن ذلك لا يرى اليها — وكأنها حاجات لا مناص من اشباعها ، بل يرى اليها مجرد (ميول) أو (رغبات)

شادة ، لا تعبر عن أصل ورائي أو اكتسابي سليم ، بقدر ما تعبر عن اشباع زائد عن الحاجة . لذلك يجد الباحث الاسلامي نفسه ، بحاجة الى صياغة مفهومات جديدة عن (الد الواقع) و(تنظيمها) ، بحيث يدرجها في (عناوين) تتسم مع طبيعة التصور الاسلامي للد الواقع : وذلك بأن يكون الد الواقع (مشروع) أولاً ، حتى يعالج طريقة (تنظيمه) ثانياً .

فالد الواقع الحيوية – على سبيل المثال – تعد حاجات مشروعة كالحاجة الى الطعام ، وال الحاجة الى النوم ، وال الحاجة الى الجنس ... الخ . أمّا الحاجات النفسية التي اعتاد البحث الأرضي على عدّها حاجات مشروعة من نحو: الد الواقع التي أشرنا اليها ، هذه الحاجات ، لا يرى المشرع الاسلامي – كما قلنا – الى انها حاجات مشروعة حتى يبحث عن طرائق تنظيمها . بل سيبحث عن الحاجات المشروعة فحسب ، ... وهي حاجات تكاد تكون مضادة تماماً للتصور الأرضي : من نحو (ال الحاجة الى وأد الذات) بدلاً من الحاجة الى (السيطرة) ، و (ال الحاجة الى المسالمة) بدلاً من الحاجة الى العداوة ، وال الحاجة الى تقدير السماء بدلاً من الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، وال انتماء الى الله ، بدلاً من ال انتماء الاجتماعي ، وهكذا .

إذن : الباحث الاسلامي ، سيختار منهاجاً آخر في معالجته لقضية الد الواقع وتنظيمها . هذا المنهج : يقرر أولاً وجود د الواقع حيوية لا مناص من اشباعها بنحو ترسمه مبادئ السماء : وهو أمر يألف مع أبحاث الأرض ، الا في طرائق تنظيمها . ويقرر ثانياً : وجود د الواقع نفسية ... لكنها متميزة تماماً عن أبحاث الأرض بحيث لا تكاد تلتقي بها الا في نطاق محدد . على أية حال نبدأ أولاً بدراسة الأصول النفسية وطرائق تنظيمها :

### «الانتماء الاجتماعي والانتماء لله تعالى»

تُعد (ال الحاجة الى ال انتماء الاجتماعي) في مقدمة الد الواقع او الحاجات البشرية ، بحيث

يدرجها اكثر من عالم نفسي في المرتبة التي تلي الحاجات الحيوية (البيولوجية) مثل الطعام والنوم ونحوهما . وبالرغم من ان بعض الابحاث الارضية التي اجرتها (علماء الاقوام) أثبتت صحة مثلاً هذه الحاجة لدى بعض الاقوام المنعزلة عن الحضارة المادية ، الا ان ذلك يظل حالة استثنائية لا يمكن الركون الى فاعليتها ما دام الكائن الارضي مشدوداً بالضرورة الى بيئته البشرية يتوقف اشباع حاجاتها النفسية والمادية على التعامل بعضاً مع الآخر . ولعل المقوله المعروفة بان الانسان (اجتماعي) بالضرورة ، تفصح بوضوح عن الحاجة وفاعليه الدافع المذكور .

اما اسلامياً : فان تأكيد المشرع الاسلامي على الانتماء الاجتماعي يظل من ابرز اهتماماته في هذا الميدان .

بيد انه ينطلق من تصور خاص لهذه الحاجة تفترق تماماً عن التصور الارضي لها الا في نطاق (توصياته الوضعية) التي أشرنا الى ان الاسلام يعني من جانب ما هو ( وضعى ) تنحصر فائدته في نطاق الاشباع الدنيوي العابر ، ويتجاوز ذلك — من جانب آخر — الى صعيد التصور العبادي الذي يحقق الاشباع الحالى أو الحقيقى للحاجات .

ان التوصيات الاسلامية المؤكدة للتعارف ، والتعاون ، والاخوة : تفصح بوضوح عن مفهوم (الانتماء الاجتماعي) ، كما ان التوصيات المؤكدة لاحتياج البشر ببعضهم للآخر مثل « المؤمنون خدم ببعضهم البعض ... يفيد ببعضهم بعضاً »<sup>(١)</sup> ، ومثل ما ورد عن الامام الباقر من انه سمع رجلاً يقول : « اللهم اغتنى عن خلقك » فاوصاه بان يقول : « اللهم اغنى عن شرار خلقك »<sup>(٢)</sup> ... ان امثلة هذه التوصيات تؤكد فاعلية (الانتماء الاجتماعي) وضرورته التي لا سبيل الى التشكيك بها . كما ان مفهوم (التكيف او التوافق الاجتماعي) الذي يشدد المشرع الاسلامي عليه من نحو قوله (ع) :

« اکشروا من الاصدقاء في الدنيا ، فانهم ينفعون في الدنيا والآخرة ، اما الدنيا فحوائج

(١) الاصول / الاعياد والكفر / بـ اخوة المؤمنين / ج (٩) .

(٢) تحف العقول / ص (٣٠١) .

يقومون بها ... »<sup>(١)</sup> ونحو قوله (ع) :

« واما اخوان المكاشرة ، فانك تصيب منهم لذتك فلا تقطعن ذلك عنهم ... »<sup>(٢)</sup> ، فالصداقة والمجاملة اللتان وردتا في التوصيتين : تُعدان مظهراً من مظاهر الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) كما هو واضح . فإذا أضفنا الى ذلك كله ، توصيات تنهي عن بعض اشكال الانفراد في السفر أو المبيت ونحوهما ، حينئذ ندرك ان الانتماء الاجتماعي يوفر للکائن الآدمي بعض اشكال (الحماية) ، فضلاً عن ان التوصيات المطالبة بتلقي المعرفة ومارسة العمل ، والتوصيات المتصلة بالتنشئة الاجتماعية في مراحل الطفولة والرشد جيئاً ... كل اولئك يجسد نطاً من (الحماية) التي يفتقر الكائن الآدمي اليها من خلال عملية (الانتماء) للجماعة البشرية .

يبدأ من تحديد نط وحجم (الانتماء) أو (الحماية) التي توفرها الجماعة البشرية .

ان التوصيات الاسلامية تؤكد بان (السماء) هي المصدر الوحيدة لـ (حياة) الكائن الآدمي ، وتؤكد بان الانسان لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، وتؤكد بأنه « اذا أراد احدكم أن لا يسأل ربه شيئاً الا اعطاء : فليأس من الناس كلهم ولا يكون له رجاء الا عند الله »<sup>(٣)</sup>

ان اليأس عما عند الناس والرجاء حيال الله فحسب : يعني (الغاء) لمفهوم (الانتماء الاجتماعي) من حيث كونه مصدراً لتوفير (الحماية) النفسية أو الأمنية أو المادية .. لكن ان الغاء مفهوم (الانتماء الاجتماعي) هنا ، لا يعني الغاء لمظهره الخارجي ، بل الغاء لفاعليته البشرية واستبدال ذلك بفاعلية (الانتماء الى الله تعالى) ... ، يعني ان البشر لا يملكون (امكانيات مستقلة) في توفير (الحماية) للآخرين بل ان الله تعالى يمد بذلك فيصبح البشر بثابة (اداة) تتحرك من قبل الله تعالى فحسب ، مما يتربّ على ذلك ان يصبح (الانتماء الله)

(١) الوسائل / ب (٧) / ح (٥) / المعاشرة .

(٢) الوسائل / ب (٣) / ح (١) / المعاشرة .

(٣) الاصول / ج (٢) / الاستغناء عن الناس / ح (٢) .

هو الانتماء الحقيقى عند الشخصية الاسلامية ، أما (الانتماء الاجتماعى) فيظل مجرد (وسيلة) لتحقيق الحماية التي يوفرها الله تعالى بصفة المصدر الوحيد الذى يمتلك ناحية الوجود جميعاً ...

بالمقابل ، ما دام الآخرون الذين ينتخبهم الله (وسيلة أو أداة) (حاجة) ، نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يصبحوا هم موضع (حاجة) للآخرين ، وفي مقدمتها : المطالبة بقضاء الحاجات ، وان يكون الشخص هو اليد العليا ، وأن يعني بزيارة الاخ وعيادة المريض وتشييع الجنائز الخ ... ومن الواضح ان زيارة الاخ ، أو عيادة المريض لا تتحقق (حاجة) للزائر والعائد بل للمزور والمريض ، ... وبكلمة اخرى : التوصيات الاسلامية تعنى بان يصبح الشخص مسبباً لـ (حاجة) الآخرين لأن تتوقع بان يكون الآخرون هم (الحماية) لنا ، ... وهذا هو الفارق بين التصور الارضي الذي ينسج من مفهوم (الانتماء الاجتماعى) مصدرأً لحاجة الشخص في اشباع حاجاته النفسية والحيوية والأمنية من نحو ما يتحققه الانتساب الى الاندية والجامع والنقابات ومؤسسات التأمين وسواها من حل لمشكلة او تصريف لطاقة جسمية ، ومن نحو ما يتحققه الانتماء الى الجماعة البشرية من توازن للشخصية فتقتده تماماً عندما تعيش منعزلة عنهم : اذ تلتفها الوحشة والفراغ والضجر وما الى ذلك .

صحيح ان التوصيات الاسلامية تضع أمثلة هذه التوصيات في الاعتبار (كما أؤمننا الى ذلك في صدر هذا الحقل) الا انها تعنى – في المقام الاول – بتدريب الشخص على ان يتحرك ليصبح (اداة) حياة للآخرين ، لا انه يبحث عن (اداة) بشرية لحمايته .  
الحالة الاولى تحسّن الشخصية (من حيث الاستواء النفسي) باستقلالها وثقتها وكفاءتها (وحاجتها الله فحسب) ، اما في الحالة الثانية فتحسّن الشخص بالضعف . والتبعية والاتكالية وسائر السمات التي تطبع مرض النفس .

اذاً : مفهوم (الانتماء الاجتماعى) في التصور الاسلامي يظل (ملغى) من جانب ، وموضع توصيات من جانب آخر . التوصيات تنحصر في الذهاب الى ان (الآخرين) مجرد (اداة) لحماية الشخص . واما (الالقاء) فيترتب على التصور المذكور بحيث لا تتحسّن

الشخصية بال الحاجة الى الانتماء الاجتماعي بل بال الحاجة الى الانتماء لله فحسب : مع ملاحظة ان حجم الوعي العبادي يتدخل في تحديد نسبة الالغاء لهذا المفهوم ، فالامام علي (ع) — على سبيل المثال — حينما يقرر — في احدى ملاحظاته — من ان تجمع الناس حوله لا يزيد عن (الآلفة) وان تفرقهم عنه لا يزيد عن (وحشة) اما يفصح عن ذلك عن أقصى درجات الوعي العبادي بحيث لا يحس بالوحشة عندما ينعزل عن الآخرين ولا يحس بالآلفة عندما يجتمع بهم ، بينما يتحسس الشخص العادي بالوحشة أو الآلفة في حالة العزلة أو الاجتماع . لذلك نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يتواصل الشخص مع الله تعالى من خلال الذكر والمناجاة والصلوة والتأمل ، مؤكدة ان ذلك يحقق للشخص متعة وتوازناً وأمناً لا يتذوق حلاوته الا من خبر ذلك ، حتى ان هذه النصوص تشير الى ان الفرد يبدأ (الاستيقاظ) من الناس بقدر تواصله مع الله تعالى ...

○ ○ ○

والآن : في ضوء هذا التصور الاسلامي لمفهوم (الانتماء لله) يحسن بنا ان نعرض لأهم مبادئ (الانتماء) المشار اليه ، وفي مقدمتها صياغة :

### هدف أو النية :

من التوصيات المألوفة في حقل علم النفس الارضي هي : المطالبة بان ترسم الشخصية (هدف) لتحرركاتها في الحياة ، حتى تقنح الحياة (معنى) و(معقولية) تدفع الشخص الى مواصلة حركته بنشاط . بصفة ان غياب او غيومه (المهدف) يطبع الحياة بمشاعر الرثابة والملل واللامعنى والعيوب الخ مما تخبره هذه الاحاسيس من صراع وتوتر ، وبما تستليه من الاعراض النفسية المختلفة .

اما اسلامياً : فان مفهوم (الحياة) و(الشخصية) قائمان أساساً على (هدف عبادي) محض هو : (الخلافة في الارض) ، أي ان الكائن الآدمي (موظف) لأن يمارس عملاً عبادياً هو: التعامل مع الله تعالى وفق المبادئ المرسومة له . وهذا يعني ان الفارق بين التصور الارضي والاسلامي لهذا الجانب ان (المهدف) موجود أساساً في ذهن الشخصية الاسلامية ،

بينما تحاول الشخصية الارضية ان تنسج لها هدفاً من الممكن ان تنجح في صياغته أو تخفق فيه ، مما يتربّى على ذلك (في حالة الاخفاق) توتر وصراع نتيجة الاحساس باللامعنى واللامعقولة الخ ، بينما لا تنسحب مثل هذه الحالة على الشخصية الاسلامية ما دامت مرتبطة بـ (هدف) عبادي لا تجد عنه ، يستوي في ذلك ان تنجح في تحقيق مفردات الهدف المذكور أو تخفق فيه .

ففي نطاق السلوك الفردي اذا افترضنا ان (مراضاً) أو (عاهة) حجزته عن ممارسة الصلاة بكمالها أو الصوم أو الحج أو الزكاة : حينئذ لا حرج عليها في ذلك ، كما انه في نطاق السلوك الاجتماعي اذا افترضنا اخفاقها في تحقيق اهداف علمية أو سياسية أو اصلاحية بسبب من عدم استجابة الجمهور لها أو بسبب قصور لا يدهما فيه : حينئذ لا حرج عليها أيضاً ما دامت قد وضعت في حسبانها أساساً (هدفـاً) عبادياً ، اما نجاحها او اخفاقها فامر آخر يرتبط بمبدأ عبادي خاص هو: (النية) التي تحركت من خلالها ، حيث تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية هذا المبدأ بقولها : «الاعمال بالنيات»<sup>(١)</sup> أي : المهم هو ان يستهدف الشخص عملاً عبادياً من الممكن ان ينجح في انجازه (كما هي في غالبية الممارسات (صلاة ، انفاق ، قضاء حاجة الخ) كما يمكن الا ينجح في انجازه (كما لو اخفق في تحقيق الاصلاح الاجتماعي . في المثال المتقدم) حينئذ فان اخفاقه ما دام غير مرتبط به بل الآخرين : سوف يقترن بنفس التقدير الذي تتحمّله السماء للشخصية المشار إليها . اكثر من ذلك ، تشير التوصيات الاسلامية الى مبدأ آخر هو «نية المرء خير من عملة»<sup>(٢)</sup> بمعنى ان الشخصية المذكورة لو لم يتحقق لها بسبب المرض أو أي عائق آخر من ممارسة الاصلاح الاجتماعي الذي اعتمدت القيام به : حينئذ سوف تحظى بتقدير تام من الممكن الا يتم ذلك لو أتيح لها ان تمارس العمل الاصلاحي : نظراً لامكان ان يقترن هذا العمل (في لحظة من الضعف) بمقارنات عبادية من نحو (الرياء) أو البحث عن (موقع اجتماعي) أو طلب التقدير من الآخرين ...

(١) الوسائل / ب (٥) / ح (٦) مقدمة العبادات .

(٢) نفس المصدر / ب (٦) / ح (٤) .

ونظراً لأهمية الفاعلية التي ينطوي عليها مبدأ (النية) في حقل (الانتماء لله) ، حيثند  
يحسن بنا ان نعرض لهذا المبدأ من حيث انعكاساته على حقل الصحة النفسية .  
(النية) تعني في التصور الاسلامي : ان يستحضر الشخص في ذهنه (هدف) يعمل على  
انجازه من اجل الله تعالى فحسب .

ان التوصيات الاسلامية تطالب بتوفّر هذه (النية) في جميع الممارسات ، ... انها  
تطالب بها في الصلاة والصيام والحج والعمر ، كما تطالب بها في صياغة العلاقات  
الاجتماعية : كأن تتم الصداقه مثلاً من أجل الله ، وتتم زيارة الأخ وعيادة المريض وتشيع  
الجنازة واجابة الدعوة للطعام : من أجل الله ، وتطلب بأن يكون الحب والبغض من أجل  
الله ، ... بل تطلب بأن تتوفر (النية) حتى في تناول الطعام والذهاب إلى النوم مثلاً عبر  
التوصية الثالثة : «ليكن لك في كل شيء نية حتى في النوم والأكل» <sup>(١)</sup> .

من الواضح ، ان امثلة هذه (النية) تجعل السلوك باكماله مرتبأً بـ (هدف) ، بحيث  
لاتصبح لدى الشخصية الاسلامية مسكة من الفراغ الذي يضفي معنى الرتابة أو العبئية في  
السلوك ، ... وهذا على العكس من الشخصية الارضية التي لا يتأتّح لها ان تصوغ مثل هذا  
(المفهوم) ما دامت منعزلة عن السماء ومبادئها التي تضفي دلالة ثرة على هذا الجانب .

المهم ، ان المبدأ المذكور يظل مرتبأً بالفاعلية التي ينطوي عليها مفهوم (الانتماء لله)  
مقابل (الانتماء الاجتماعي) الذي يصوغه عالم النفس الأرضي ، فيما لا يمكن ان يتحقق  
للفرد اشباعاً حقيقياً ، أي : ان الصحة النفسية التي يسعى البحث الارضي الى اشاعتھا في  
الكائن الادمي : من خلال محاولاته المتنوعة في تنظيم (الدافع) المذكور .

والسبب في ذلك ، عائد — ببساطة — الى عجز ( الآخرين ) من توفير (الحماية) النفسية  
أو الأمانية أو المادية ، مما يترك لدى الساعي نحو (انتماء اجتماعي ما) رد فعل سلبي ،  
يساهم في تضخيم حجم المرض أوالعصاب لديه .  
انه — من المتعذر — ان تتحقق الحياة ، اشباعاً كافياً للأدميين ، وهذه حقيقة يجمع

(١) نفس المصدر / ب (٥) / ح (٨) .

الباحثون النفسيون عليها ، ... ولذلك نجدهم يطالبون الأسواء وحتى المرضى بممارسة الكف حيال الاشباع ، والتقبل للاحباط الذي يواجهونه حتى يحتفظوا بتوازنهم الداخلي .  
بيد ان هذه التوصية – كما سبقت الاشارة اليها في حقل سابق – تظل حلاً مثالياً لا يمكن للفرد أن يستجيب له بنحو واقعي الا اذا كان ساعياً نحو (الانتماء المي) يوفر له الحماية النفسية أو الأمنية أو المادية ، أو على الأقل : يوفر له الحماية النفسية التي تزهد لديه الحاجات الامنية والمادية ما دامت تمثل متعاماً عابراً مؤقتاً بالقياس الى الاشباع الآخر الذي لا حدود له .

اما الكائن الارضي المنفصل عن السماء ، والوعي بحمايتها ، فلا يتأتى له أن يقتنع بمشروعية الاحباط ، ولا قدرة لديه على تحمل ذلك ما دام لا يملك الا متعاماً واحداً هو: الحياة . فكيف نطالبه بممارسة الكف عن الحياة وهو لا يمتلك سواها ؟ ثم نطالبه بأن يبقى محتفظاً بتوازنه الداخلي ؟ .

انها توصية غير واقعية ، تفسر لنا أسباب شيوخ العصاب على الأرض بالرغم من سعة انتشار العيادة النفسية ، ومحاولاتها الدائبة في بسط مفاهيمها وتوصياتها العقيمة .

○ ○ ○

على أية حال ، يظل الانتماء الى الله ، بدلاً من (الانتماء الاجتماعي) هو الصياغة المشروعة التي تألف مع طبيعة التركيب الآدمي : من حيث دوافعه التي يتحرك من خلالها ثم : تنظيمها وفق ما تحدثنا عنه مفصلاً : بالنحو الذي يتحقق للكائن الآدمي توازنه الداخلي . ولسوف تتضح دلالة (الانتماء الى الله) بنحو أشد جلاء عندما تتجه الى معالجة دافع آخر ويبقى الصلة بداعي الانتماء الاجتماعي ونعني به : الدافع أو الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) فيما يكسبه علماء النفس أهمية بالغة المدى أيضاً . لكنه يظل بدوره – من خلال التصور الاسلامي – ملغي – أساساً – من الحساب : حيث يطالبنا المشرع ابداله (بتقدير) آخر ، هو: (التقدير من الله) فحسب . ولنببدأ بالحديث عن هذا الجانب :

## «التقدير الاهلي ... والتقدير الاجتماعي»

هذا المصطلح نطلقه قبال ما يسميه البحث الأرضي بـ(التقدير الاجتماعي) ويقصد (بالتقدير الاجتماعي) : الحاجة الى (تشمين) يصدر من ( الآخرين ) حال الشخصية : سواء أكان هذا التشمين يتصل بشاعر ودية حاله ، أو تقديراً لخدمات أذاه الى مجتمعه .  
ويلاحظ أن بعض الباحثين يشدد على أهمية هذا الدافع بنحو يجعله مشروعأً كل المشروعية ، مؤكداً أحقيه الفرد الذي قدم انجازاً ما ، ان يصدر عن رغبة جادة في مكافأته على انجازه ، أو في تحقيق المنزلة الاجتماعية التي تتناسب وانجازه المذكور .

ونحن بعد أن أوضحنا انتفاء الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) وهو أشد لصوقاً بحاجات الفرد : حسب لغة الأرض ، من (التقدير الاجتماعي) ، حينئذ يسهل الأمر حال الحديث عن هذا (التقدير) الاجتماعي .

ان الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) تقترب — في تصور علماء النفس — بظاهرتين هما :  
ال الحاجة الى (الحب) وال الحاجة الى المكافأة، وأما الحاجة الى الحب فتعني ان الرد يحس بال الحاجة الى أن يكون موضع حب من الآخرين يحسسه بأدミته ، بكيانه ، بشخصيته : لأن يكون موضع نفور وكرابية او اهمال . وأما الحاجة الى (المكافأة) فتعني : ان الفرد يحس بال الحاجة الى ان (يتمن) الآخرون انجازاته التي يحتفظ بها لنفسه أو يقدمها الى ( الآخرين ) ، ويعنده (المكافأة) المعنوية لانجازه ، متمثلة في تحقيق السمعة أو المكانة الاجتماعية التي تتناسب وحجم الانجاز الفكري أو التقني الذي قدمه .

ان هذين المبدأين الأرضيين : الحب والمكافأة يقرّهما التصور الاسلامي ، ولكن في نطاق محمد ضمن شروط خاصة تمايل ما سبق ان أوضحناه عند حديثنا عن (الانتماء الاجتماعي) .

اما (الحب) ، فإن المشرع الاسلامي يشدد عليه بحيث أكدت النصوص الذهاب الى أن

سمة المؤمن «ان يألف ويؤلف»<sup>(١)</sup>. أي : ان يحب الآخرين وان يحبه الآخرون ، وهي مقوله فطن البحث الارضي مؤخرأ اليها ، حينما رسم معياراً للشخصية السوية من انها هي التي ... (تحب وتحب) .

بيد ان ما يميز التصور الاسلامي عن التصور الارضي في ظاهرة (الحب) هو: تحديد مصدر (الرغبة في الحب) .

ان عالم النفس الارضي يحدد (الرغبة في الحب) من خلال الباحث عن الحب بصفته حاجة او دافعاً يتطلع الى اشباعه أي : ان الفرد يرحب في ان يخلع (الآخرون) الحب عليه ، حتى يتحسس أهمية وقيمة ذاته او كيانه او شخصيته .

التصور الاسلامي الذي يطالب بأن يتحقق الحب (لا من خلال رغبة الفرد) بل من خلال (الآخرين) ، فيما يخلعون عليه (الحب) نتيجة لسلوكه التوافقي مع الآخرين ، لأنه (راغب) في اشباع حاجته الذاتية فحسب .

وبكلمة أشد وضوحاً : ان الشخصية الاسلامية (تألف وتؤلف) او (تحب وتحب) ، نظراً الى انها تسلك سلوكاً قائماً على المرونة واللين والبشاشة . ولأنها ، تسلك مثل هذا السلوك المرن ، فان (الآخرين) يحبونها بالضرورة ، لا انها (ترغب) في ان يحبها الآخرون لكي تشبع حاجتها الى الحب ، وتحقق بذلك تأكيداً على الذات ، الا من خلال محبتها الله تعالى .

ومن بين ان التصور الارضي لظاهرة (التقدير الاجتماعي) ينتمي الى النمط الأخير من (الحب) أي : الرغبة في انتزاع الحب من الآخرين : تحقيقاً لـ (الذات) ، ... ومن هنا أطلق الباحثون النفسيون على الرغبة المذكورة مصطلح (الدافع) او (الحاجة) الى التقدير الاجتماعي .

ومن بين أيضاً ان مجرد الرغبة الى انتزاع التقدير يمثل سلوكاً مرضياً وليس سلوكاً سوياً لأنه حومان على (الذات ومركز حولها) ، يعكس التصور الاسلامي للظاهرة ، لأن هذا

(١) الوسائل ، باب (١٠٥) حديث (٢٥١) احكام العشرة .

التصور لا يحوم على (الذات) وتأكيدها ، بل يحاول ابعاد النزعات الذاتية واحلال (الموضوعية) مكانها .

ولذلك لم يقرَّ مشروعية (الرغبة في انتزاع الحب أو التقدير) ، بل جعل (الحب) نتيجة سلوك تواقي ، يخلعه الآخرون على الشخصية المواقفة اجتماعياً ، لا انه مصدر رغبة أو حاجة يتحسسها الفرد لاشياع ذاته أو كيانه أو شخصيته .

وهذا كله فيما يتصل باحد وجهي (التقدير الاجتماعي) ، ونعني به (الحب) .

اما الوجه الآخر من (ال الحاجة الى التقدير) ، ونعني به (المكافأة) . فان التصور الاسلامي يلغيه أساساً ولا يجد له أية مشروعية على الاطلاق ، بل يظل ظاهرة مرضية صرفة .

ولكي نحدد بوضوح ، السمات المرضية لهذا الوجه من الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) ، وغيابها عن ذاكرة علماء النفس ، ثم : تحديد التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ... يتعين ان نطرح جملة من الحقائق ، ومنها :

أولاً : ان البحث عن (المكافأة) ينطوي على الاحساس بان ما قدمه الفرد من (انجاز) ، هو : عمل له قيمة وأهميته .

ثانياً : ان الفرد هو (مصدر) الانجاز المذكور .

ثالثاً : ان منع (المكافأة) يظل مقتناً بمشروعية (الرغبة في الحصول عليها) ، أي تمثل (حاجة) أو (دافعاً) الى استلام (التقدير) من الآخرين .

والحق ، ان هذه الظواهر الثلاث ، لا تجسـد (واقعاً) مشروعـاً ، بقدر ما تجسـد سلوـكـاً مرضـياً قائمـاً عـلـى اـدـراكـ وـاهـمـ بـحـقـائـقـ التـركـيبـ البـشـريـ ، مـقـرـونـاً بـالـبـحـثـ عـنـ اـشـيـاعـ (الـذـاتـ) وـالـتـمـرـكـزـ حـوـلـهـاـ .

ولنبـداً مـنـ الحـقـيقـةـ الثـالـثـةـ وهيـ : مـشـروـعـيـةـ الرـغـبـةـ فيـ الحصولـ عـلـىـ استـلامـ (الـتقـيـدـ)ـ :ـ لقدـ سـبـقـ التـوضـيـعـ ،ـ بـاـنـ الشـرـعـ اـلـاسـلـامـيـ ،ـ يـطـالـبـ الفـرـدـ بـاـنـ يـمـضـيـ كـلـ نـشـاطـهـ لـلـهـ :ـ وـاـنـ يـلـغـيـ (ـاـلـآـخـرـينـ)ـ مـنـ حـسـابـهـ قـاـمـاـ ،ـ بـاـنـ لـاـ يـشـرـكـ اـلـآـخـرـينـ فـيـ مـارـسـاتـهـ ،ـ وـاـلـآـ (ـيـرـانـيـ)ـ بـهـ ،ـ بـلـ يـصـوـغـهـ خـالـصـةـ لـلـسـمـاءـ .ـ

وـهـذـاـ يـعـنـيـ انـ (ـشـوـابـ)ـ اوـ (ـمـكـافـأـةـ)ـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـكـوـنـ أـيـضـاـ مـلـغـةـ مـنـ حـسـابـهـ ،ـ بـاـنـ

يكون لسان حاله متوافقاً مع الآية :  
«لا ترید منکم جزاء ولا شکوراً» .

والسؤال هو: هل ان عدم المطالبة بمكافأة ( الآخرين ) ، قائم على عدم فاعلية الآخرين في تقديم المكافأة ؟ أم ان المطالبة تحتجز الفرد من الاستمرار في انجازاته عند غياب المكافأة ؟ أم ان الانجاز ذاته لا يستحق مثل هذه المطالبة لانتفاء أهميته أساساً ؟ .

ما لا امراء فيه ، ان الحقائق المذكورة تظل قائمة وراء عدم مشروعية المطالبة : اذا أخذنا بنظر الاعتبار حقيقة التركيب الآدمي وحقيقة (الانجاز) الذي قدمه .

ان المطالبة بالمكافأة تقتربن مع الافتراض الذاهب الى ان الفرد يمتلك امكانيات داخلية لا يملئها أي مصدر خارجي بها . اما مع افتراض المصدر الخارجي ( وهو: السماء التي تمد الكائن بالامكانات المتنوعة ) حينئذ لا قيمة حقيقة لأي (انجاز) تنسب الشخصية لنفسها . ان الآية الكريمة التي تقرر ان الكائن الآدمي لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ولا صرفاً ، ومن ان ما بنا من (حسنة) فمن الله ، وما بنا من (سيئة) فمن أنفسنا ، ... . هذا التقرير كافٍ ، في تحسيننا بان أي (انجاز) يصدر منا اما يستمد ايجابيته من مصدر خارج عن (ذاتنا) هو: السماء وليس (الذات). التي تبحث عن تقدير زائف لإنجازاتها .

ان عالم النفس الارضي ، بحکم غيابه عن السماء ، لا يملك ادراكاً حقيقياً بواقع الشخصية من حيث صلتها بالسماء ، بقدر ما يملك إدراكاً قاصراً يحوم على (الأرض) وافرازاتها منفصلة عن الخلقة التي تربط الأرض بالسماء . انه — أي : عالم النفس الارضي — يتسلّم كائناً آدمياً يخضعه لامكانات فطرية أو بيشية تسعفانه في تقديم (إنجازاته) : ناسجاً ، اما صمتنا حيال القوة التي تمده بامكاناته ، أو : اخضاعها للداخل (ذات الشخصية) من هنا يواجه البحث الارضي تناقضاً بين اقرار بعض اشكال التأكيد على الذات (المطالبة باسلام الثمن) ، وبين انكاره لبعض اشكال (التأكيد) الأخرى . فالتأكيد على الذات بعامة ، يشكل سمة عصبية في تصور البحث الارضي ، الا أنها في اطار (إنجاز ما) تنتهي سمة (العصاب) وتتحول الى سمة سوية ، مع ان الأمر في الحالتين يجسد وجهين لعملية واحدة هي : البحث عن الذات .

ان الأوصيin من الممكن أن يستندوا في اكتسابهم طابع السوية لهذا البحث عن (التقدير الاجتماعي) ، الى (واقعية) (الإنجاز) وما يصاحبه من الاحساس المشروع . مقابلاً للتضخيم أو التهويل الذي يصاحب احساس (المرضي) بحجم واقعهم .  
بيد أننا ينبغي أن نتساءل ، هل ان مجرد (الواقع) ، كاف في اكتساب الاحساس به ، صفة (السوية)؟ .

ان (الزهو) مثلاً ، يعد (لدى كل الاتجاهات النفسية) سمة عصبية . فاذا افترضنا ان الاحساس بالزهونابع من (واقع) ما تتميز به الشخصية المزهوة من تفوق علمي او اجتماعي ... فهل ان هذا (الواقع) المميز ، يسوغ لصاحبها أن يمارس (الزهو) ، ونعد الممارسة ذات طابع سوي؟ .

طبيعي ، لا : باقرار الاتجاهات النفسية بأكملها ، ما دامت تعد (الزهو) سمة مرضية .  
إذن : مجرد اكتساب الظاهرة سمة (الواقع) لا يسوغ جعلها سمة سوية .  
والأمر نفسه بالنسبة الى الرغبة في استلام (التقدير) من الآخرين . لأن الرغبة المذكورة تجسد زهواً داخلياً تتحسسها الشخصية واقعاً ، وتطلب - في ضوئه - بتسلم المكافأة .  
فما هو الفرق بين الحالتين ، ما دام كل منهما مرتكناً الى (واقع) (وليس الى وهم او تضخيم للواقع) واقع هو: الاحساس بالتفوق . كل ما في الأمر ان الشخصية المزهوة او المتكبرة تصطنع مظهراً حركيًّا للتعبير عن احساسها الداخلي بالزهو . أمّا الباحث عن (التقدير) فان مطالبته بالمكافأة ، تعد تعبيراً عن الاحساس الداخلي بالزهو ذاته .  
نخلص مما تقدم ، ان عالم النفس الأرضي ، يقع في تضاد علمي (واعياً أو غير واع) حينما يكسب (التمرکز حول الذات) طابعاً مرضياً ، وحينما يُسلّح الطابع المذكور عنه في بعض أشكال (التمرکز حول الذات) ومنه: الذاتية القابعة وراء المطالبة بتسلّم (التقدير) .

○ ○ ○

هكذا كله مع افتراض ان الفرد الباحث عن التقدير قد ارتكن انجازه الفكري أو المادي الى امكانات داخلية ، لم يدها بها مصدر خارجي هو: السماء .  
وأثنا مع الافتراض الأخير ، فان الاحساس بالزهو أو الاعجاب بالإنجاز ، ينتفي أساساً ،

على نحو ما يقرره المشرع الاسلامي .

على اننا بغض النظر عما تقدّم ، نجد أنَّ (الاعجاب) بالعمل الذي انجزته الشخصية ، وطالبتُ في ضوئه — بتسلّم التقدير، ينطوي (ليس على سمة عصاية فحسب) بل يستتبع ضياعاً للعمل المنجز ذاته . فضلاً عن انه يستتبع (في حالة غياب التقدير) اماتة الحسن بالمسؤولية ، وترشح الفرد للوقوع في مرض آخر من امراض الشخصية .  
من هنا ، طالب المشرع الاسلامي ، الشخصية ان تتحرّك من خلال الاحساس بالقصور (مهما كان الانجذاب خطيراً) بدلاً من التحرّك خلال الاحساس بالعجب .

ولنقراً هذا النص :

«ان الرجل ليذنب الذنب فيندم عليه . ويعمل العمل فيسره فيتراخي عن حالته : فلا يكون على حالته تلك خير له مما دخل فيه»<sup>(١)</sup> .  
ان ما يهمتنا من هذا النص هو: الاشارة الى (التراخي) في العمل ، نتيجة اعجابه به ، اذ يتحسّس المرء بأنه قد أدى مهمته على الوجه الأكمل ، مما يحتاجه هذا الاحساس من متابعة العمل .

ولعل النص التالي للامام علي(ع) أشد وضوحاً :  
«الاعجاب يمنع الازيداد»<sup>(٢)</sup> .

فهذا النص بدوره ، يوضح كيف ان الاعجاب يمنع الشخصية من أن تتبع عملها ، مكتفية بقدر محدد منه أيّاً كان حجمه في تصور الشخصية .

٥٠٠

مضافاً الى ذلك ، ان مثل هذا الاحساس يقترن بنظرة مريضة لدى الشخصية عن ذاتها ، غير منحصر في التوقف عن الممارسات الايجابية فحسب ، بل يتتجاوز ذلك الى وقوعها في هوة المرض النفسي ، على هذا النحو الذي يشير الامام علي(ع) أيضاً ، اليه :

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٤) مقدمة العبادات .

(٢) نهج البلاغة ، صفحه (١٨٣) ، جلد (٢) .

«اعجاب المرء بنفسه ، يدلّ على ضعف عقله»<sup>(١)</sup>.

فهذه السمة (ضعف العقل) ، لا تعني مرضًا عقليًّا مثل (الخلاف العقلي) أو انخفاض درجة الذكاء الفطري ، بقدر ما تعني : التصور الواهم للشخصية عن (ذاتها) ، وهو تصور تطبعه سمة (المرض) ما دام قائماً على الاحساس بالرضى ، وبالاعجاب ، وبالتفوق وسواء من أشكال التورّم الذاتي .

على أن أشد أنماط هذا الاحساس خطورة ، هو: ما اذا صاحبه غياب (التقدير الاجتماعي) : حيث يتربّب عليه وقوع الفرد في هوة مرض آخر هو: اماتة الحسّ المسؤول لديها . فلو افترضنا ان عالماً أو موظفاً قد اقتنى نشاطه بـ (التقدير) من قبل المؤسسة الاجتماعية التي ينتمي إليها ، ... فان نشاطه سيأخذ حجمًا بقدر حجم (التقدير) الذي تسلّمه .

وفي حالة غياب التقدير تماماً — على سبيل المثال — فان النشاط يبدأ بالضمور تدريجياً حتى ينعدم الحسّ بالمسؤولية لديه ، في نهاية المطاف : ما دام الحسّ بالمسؤولية مرتبطة بمشروعية الرغبة في تسلّم الأجر أو المكافأة أو التقدير.

○ ○ ○

من هنا ، فان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، يأخذ منحى آخر في معالجتها هو: تدريب الشخصية على تنمية الاحساس بـ (القصور) بدلاً من (الاعجاب) .  
ثُمَّ : تدريبيها على ان تمحض نشاطها لله ، معلقة ذلك على تسلّم التقدير منه تعالى وليس من ( الآخرين ) .

○ ○ ○

ونحن إذا دققنا النظر في كل من وجهتي النظر: الاسلامية والأرضية لظاهرة التقدير ، أمكننا أن ندرك مدى الفارق بينهما (في حقل الصحة النفسية) فيما تقتادنا الأولى إلى صياغة شخصياتنا متوافقة سوية ، ... بينما تقتادنا الثانية إلى صياغتها مريضة ، منشطرة ، متصارعة .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٦).

والسرّي ذلك ، ان البحث عن (التقدير الاجتماعي) يعده — من حيث المبدأ — سمة مرضية مادّة حائماً على (الذات) ، كما ان درجة المرض تأخذ بالتضخم حينما تقرن بـ (الاعجاب) بما انجزته الشخصية من عمل .

وفي حالة (الاحباط) أي غياب (التقدير) ، فان المرض يأخذ طابع الخطورة : ما دمنا نتوقع — في احد وجهي التقدير (وهو: الحب) — ان الآخرين ليسوا — في الحالات جميعاً — على استعداد لمحب (الحب) مثـا يدع الشخصية نهباً للصراع والخيبة ، كما اننا (في الوجه الآخر من التقدير: وهو المكافأة) نتوقع ان الآخرين ليسوا أيضاً على استعداد — في الحالات جميعاً — على تقديم (المكافأة) ، مما يقتاد الشخصية الى التراخي في انجازها ، ثم : ما يستتبع هذا التراخي من فقدان الحس بالمسؤولية ، مما يضاعف من خطورة المرض بما يصاحبه أولاً من مشاعر التوتر والصراع عند الاحباط ، وبما يجزئه ثانياً من خلخلة جهاز القيم لديه .

على العكس من ذلك ، نجد انَّ الشخصية الاسلامية عندما تلغي الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، فإنَّها تعوضه بتقدير من السماء . وعندما تلغي ( الآخرين ) من حسابها ، وتقبل على متابعة انجازها دون أن تعني بالاحباط ونتائجـه . فالاحباط وحده ( وهذا ما تقرره الاتجاهات النفسية بأكملها ) هو الذي يقتاد الشخصية الى الواقع في هاوية المرض النفسي ما دام يمحس الشخصـية أولاً بخيبة أمل في اشباع حاجاتها ، وما دامت خيبة الأمل تتجزء الى التوتر والصراع ثانياً . أمّا الشخصية الاسلامية ، فإنَّها لا تواجه (الاحباط) أساساً ، ما دامت قد ألغت الآخرين من حسابها ، وما دام اشباع حاجاتها موكلاً الى (تقدير السماء) التي ستسدّد حاجاتها من حيث لا تخسب : وتمتحنها — في اليوم الآخر — (تقديرآ) لا حـد له ، مما يجعلها — وهي تمارس انجازاً ما — آمنة ، راضية ، متوافقة ، متوازنة : لا تحيـا صراعاً ، ولا توتراً ، ولا خيبة أمل .

### **التقدير الاجتماعي ، والحب :**

في غمار الحديث عن الدافعين (الانتماء والتقدـير الاجتماعيـين) يُثار أكثر من تساؤل ،

من ذلك :

ان الكائن الآدمي بطبيعة تركيبه ، لا مناص له من الانتماء الى الآخرين ، حتى من خلال ارتباطه بالسماء (بخاصية حاجته الى الحب) ومن ذلك : ان الكائن الآدمي (والشرع يشدد على هذه الظاهرة) بحاجة الى تقدير الآخرين من خلال ظاهرة (العز) التي تفرزها مقوله (المؤمن عزيز) . والحق ، أنَّ كلاً من التساؤلين المذكورين ، يحملان مسوغاً لاثارتهمما على النحو المذكور.

فالحب والعز يجسدان حاجة لا مناص من اشباعها ، مهما حاولت الشخصية الاسلامية أن تنسليخ عنهما .

ففيما يتصل بظاهرة (الحب) ، فان الكائن الآدمي ما دام مُطالباً بأن (يحب) الآخرين ، فان حبه ايام يعنى : حاجته ليس الى ان يُحب فحسب ، بل : حاجته الى أن يجسد الحب في ممارسة عملية هي : التقاوه بالآخرين ، وعقد بعض أنماط العلاقة بينه وبينهم . ولعل الوحشة التي يتحسسها الفرد عند فقد الأقربين (وفي طليعتهم أهل البيت (ع) تجسيد حي لانتماء الى الآخرين) .

ان الامام علياً(ع) نفسه حينما شدد على أنَّه لا يزيده تجمع الناس ألفة ، ولا تقرفهم عنه وحشة ، يقرر بوضوح أنَّ :

«فقد الأحبة ، غربة» (١).

وهذا يعني ان الكائن الآدمي يتحسس الوحشة والاغتراب حينما ينسليخ الآخرون عنه .

بيد أننا بالرغم من اقرارنا بهذه الحقيقة ، يمكننا أن نكرر ما سبق أن أوضحناه من أنَّ الشخصية الاسلامية الواقعية ليست بحاجة الى الآخرين ، بقدر حاجتها الى (السماء) فحسب ، وان الاحساس بالوحشة والاغتراب ناجم : ليس من حاجتها الى ان يخلع الآخرون الحب عليها ، — في المقام الأول — بل من حاجتها الى ان تخلع الحب عليهم .

(١) نهج البلاغة ، صفحة (١٥٦) . جلد (٢) .

ولنحاول تقديم الأمثلة على ذلك :  
عاطفة الامومة أو الابوة أو البنوة .

هذه العاطفة تجسد واحداً من الدوافع البشرية التي لا مناص من اشباعها .  
فالاب يتحسس بحاجته الى طفله منذ اللحظة التي يولد فيها . والام تتحسس بالحاجة ذاتها .

بيد أننا حين نتأمل بدقة مستويات هذه العاطفة ، نلحظها ذات دلالتين :  
الدلالة الأولى : حائمة على (الذات) ومحاولة اشباعها من خلال ما يقدمه الطفل من استجابات مختلفة : بعضها (في حالة عدم وعي الطفل) لا ينطوي على أية دلالة من (الحب) المتبادل . وبعضها الآخر ، ينطوي على تبادل الحب في حالة بلوغ الطفل مرحلة معينة من التمييز .

ومما لا شك فيه أنّ الحالة الأولى لا تحمل معنى (ال الحاجة الى الحب ) لأنّ الطفل غير الواعي لا يستطيع تقديم العاطفة المذكورة ، حتى يُشبع حاجة الأب أو الام الى الحب ، ...  
بل يظل الطفل في مثل هذه الحالة (جزء) من (ذات) الاب أو الام ، أي : جزء من الذات الكلية التي تشمل كل ممتلكات الاب أو الام : سواء أكانت هذه الممتلكات عينية مادية مثل : الدار ، والمكتب ، والنقود ، أو معنوية مثل : أفكاره ، ومؤلفاته ، أو اجتماعية مثل : عشيرته وقومه وبلده الخ .

وواضح ، أنّ هذا النمط من العلاقة القائمة بين الاب وطفله تظلّ أحادية الجانب ، أي : تجسّد حبّ الأب لطفله ، وليس حاجة الأب الى ان يحبّه طفله . وبكلمة أخرى : انّ الأب بحاجة الى ان يحبّ ( الآخرين ) ، لا أنّه بحاجة الى أن يحبّه ( الآخرون ) .

ومع نمو الطفل ، وبلغوته مرحلة (التمييز) ، يبدأ الاب بالتحسس الى عاطفة الطفل ، ... يبدأ بالتحسس بالحاجة الى أن يحبّه طفله . غير ان هذه الحاجة في واقعها (امتداد) لحاجته الى أن (يُحبّ) الطفل ، لأنّه (جزء) من ممتلكات (ذاته) التي تعامل معها منذ الولادة فيما لا قدرة لديها على تقديم عاطفة نحو الأب عهديّن ، ... ولأنّ الأب بحاجة الى أن يحقق ذاته من خلال الحبّ ، يظلّ بحاجة الى عاطفة الطفل المتميز ، لأنّ هذه

العاطفة تشيع حاجته الى أن يحب (ممتلكاته) : فيما يظلّ الطفل جزءاً منها . وهذا يُشبّه تماماً حاجة الفرد الى الطبيعة الجميلة مثلاً : من شمس وقمر ونجوم ونهر وشجر وظل ... الخ . فالطبيعة لا تملك (عاطفة) نحو المرء ، لكن المرء هو الذي يمتلك عاطفة نحوها ، أي : أنه يُحبّها . ولأنَّه يُحبّها ، يُحس بالحاجة اليها .

وحين ننقل هذه الحقيقة الى صعيد الشخصية الاسلامية الوعية وصلتها بـ (الله) من جانب ، وبـ ( الآخرين ) من جانب آخر ، نجد أن الأمر محكم بنفس الطابع الذي لحظناه عند الشخصية العادلة في تعاملها مع طفلها غير المميز ، ومع طفلها المميز ، ومع الطبيعة الجميلة .

فالشخصية الاسلامية الوعية (تنتمي) الى (الله) فحسب ، وتتحسس الحاجة الى أن يحبّها (الله) فحسب ، ... لكتها تمتلك (طاقة حب) نحو ( الآخرين ) ، دون أن تتحسس الحاجة الى أن يحبّها ( الآخرون ) .

ان حاجتها الى ان تحب الآخرين ، هو الذي يحسّسها بالحاجة اليهم ، بصفة أن تحسيد الحب لا مناص له من (وجود الآخرين) وإلا لبقي مجرد طاقة ، مجرد (قوة) وليس تحسيداً في ( فعل ) .

من هنا ، حين يقرر الامام علي (ع) من أنَّ « فقد الأحبة غربة » يعني بذلك : إن الفرد (والحديث عن الشخصية الاسلامية الوعية) يتحسس الوحشة أو الاغتراب ، نتيجة لغياب المصدر أو المنبه الذي يجسّد (حب) الفرد للعزيز المفقود ... ، تماماً على نحو غياب الطبيعة الجميلة عن أنظار المشاهد الذي ألفها .

بيد ان الفارق بين الطبيعة الجميلة وبين فقد العزيز ، أن الأخير يبادر الحيّ بعاطفته ، بينما تظلّ الطبيعة صامتة عن ذلك .

وهنا يُشار السؤال :

إنَّ (تبادر العاطفة) يعني : حاجة الشخصية الاسلامية الى عاطفة الآخرين ، ولو لاها لما كان للاغتراب والوحشة أية دلالة !! .

الاجابة على هذا السؤال ، تتحدد بوضوح حين نضع في الاعتبار ان عاطفة الآخرين ،

تماثل (العطاء) الذي تقدمه الطبيعة الجميلة للمشاهد ، وهو عطاء يتمثل في (التناسق) الجميل الذي تنطوي الطبيعة عليه . وهذا (الجمال) حين ننطلق الى صعيد التعامل مع الآدميين نجد أنه يجسد (الحب) الذي يقدمه الآخرون الى الشخصية ، مما يعني ان (تبادل الحب) هو الذي يسم تعامل الآدميين ، مما يعني — من ثم — أن كلاً من طرفي التعامل بحاجة الى الآخر.

غير أن هذه الحقيقة تظل محتفظة بصوتها في حالة افتراضنا عزلة الآدميين عن السماء ، أما مع الانتفاء اليها ، فان الحاجة الى (حب) يخلع الآخرون على الشخصية ، بينما بالتساؤل بقدر حجم الانتفاء الى الله : تماماً بالنحو الذي يحقق الاشباع للشخصية عندما تظفر بجموعة من الاحبة أو المؤسسات الاجتماعية التي تمنح الشخصية كل ما تحتاج اليه من حب وتقدير ، فيما لا تحس — من ثم — بأي توّر أو صراع .

إن المنتمي الى السماء ، لا يحس بأي توّر أو صراع حين يفقد الأحبة ، ... إنّه لا يحس بالاغتراب حين يفترضهم ، بقدر ما يتمثل الاغتراب في فقدانه للمثير أو المتباهي الذي يهيء له فرصة (الحب) الذي تحمله الشخصية للعزيز المفقود .

وبعبارة أشد وضوحاً : إن الشخصية الاسلامية بما أنها (حب) الآخرين ، فإنّها تحس بالاغتراب حينما تفترضهم لأن طاقة الحب الذي تحمله الشخصية تظل خبيثة لا تجد من تجسدها في التعامل معه .

نعم : تتحسس الشخصية بالاغتراب الحقيقي عندما يكون الفقييد منتبهاً بدوره الى السماء . وعندما يظلّ الاغتراب مرتبطاً بالسماء وليس بالفقييد ، بصفة أن الفقييد يجسد الصلة بالسماء التي تتحسس الحاجة اليها فحسب .

من هنا ، فان الأب (نوحأ(ع)) لم يتحسس بالاغتراب عن ابنه عندما جرفه الطوفان بعد أن نبهته السماء الى أنه ليس من أهله . كما ان (ابراهيم(ع)) لم يتحسس بالاغتراب عن أبيه بل تبرأ منه ، مع ان عاطفة البنوة فيما يتصل بابراهيم ، وعاطفة الابوة فيما يتصل بنوح تفرضان على الابن والأب أن يتحسسما بالاغتراب أو الوحشة من فراقهما . لكن ، بما ان نوحاً وابراهيم يتمييان الى السماء ، حينئذ لا يتحسسان بال الحاجة الى (حب) يخلعه الأب

أو الابن عليهم . بل لم يتحسّسا حتى بال الحاجة الى ان يخلعا (الحب) على الابن والأب . والسر في ذلك : ان السماء هي المصدر الوحيد للحب الذي يتحسان بال الحاجة اليه . وبما ان السماء تأمرهما بأن (يحبان) الآخرين ، فانهما تبعاً لذلك يمارسون ظاهرة (الحب) ، ويتحسان بال الحاجة الى الآخرين ، حتى يجسدا حب السماء فيهم .

من هنا أيضاً ، يمكننا أن نفترض حتى حالات الاحساس بال الحاجة الى (الحب) الذي يخلعه الآخرون على الشخصية ، لأن الحاجة الى حبهم مرتبطة بالحب الذي يحمله الآخرون نحو السماء . وتبعاً لذلك نجد ان المؤمنين بحق ، يتزاورون : يحن بعضهم الى الآخر ، يتحسس بالوحشة والاغتراب من فقدانهم .

وهذا التبادل القائم بين طرفي التعامل ، ناجم — في ضوء ما تقدم — من الحب (في الله) ، وليس من الحاجة الى (آخرين) يخلعون الحب عليهم ، الا اذا كان (آخرون) مرتبطين بـ (الله) أيضاً . وحيثند يتم التبادل بين الأطراف : أحدهما يحب الآخر ، وكلاهما يحس بال الحاجة الى ان (يحبه) الآخر ، أيضاً ، لأن الحاجة الى (الآخر) — في مثل هذه الحالة — حاجة الى (السماء) ما دام الآخر منتبهاً اليها : وعندما ، تظلّ الأطراف ينتظمهما حب واحد هو (الله) .

ولا يغب عنانا ، ان محبة الانسان لأخيه الآخر ، يظل — مضافاً لما تقدم — مرتبطاً بطبيعة التركيبة الادمية التي فتح الله من روحه فيها ، مما يعني ان الروح الادمية تظل بالضرورة متواصلة مع الآخرين ، لانها جيئاً من (الروح) مما يفسر لنا بوضوح سرّ المحبة التي يحملها الكائن الادمي للآخرين . وحاجة كل منهم الى ان يحبه الآخر أيضاً . (وهو أمر نتحدث عنه مفصلاً في المقال المتصل بـ (المسالمة والعدوان) ؛ لكننا حسبنا ان نشير هنا الى انه بالرغم من ان الكائن الادمي يحب بالحب حيال الآخرين ويحس بال الحاجة الى محبتهم ايضاً ، الا ان ذلك يظل في نطاق خاص ، دون ان يلغى الحقيقة الرئيسية التي أشرنا اليها وهي : ان (الله تعالى) يظل هو الملتقي لممارسات الحب بالنحو الذي تقدم الحديث عنه .

## «التقدير الاجتماعي والعز»

حينما يشتد المشرع الاسلامي على ظاهرة (العز) ، فإن هذا التشدد لا يعني البحث عن (التقدير الاجتماعي) الذي أوضحنا أنّ الشخصية الاسلامية لا تعنى به بقدر ما تعنى بتقدير السماء ، بل يعني أنها — أي الشخصية الاسلامية — بحكم موقعها من السماء ، ونفخ يدها عن الآخرين ، تتحسّس بقيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مُذلّ) يحط من قيمتها أمام الآخرين .

والفارق بمكان كبير بين شخصية أرضية متورمة الذات تبحث عن (حب) أو (مكافأة) اجتماعية : كأن يحترمها الآخرون ، أو يهبونها سمعة أو مكانة اجتماعية لأشباع دافع السيطرة والتتفوق لديها ، أو أشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء ، ... وبين شخصية اسلامية لا تعنى بالسمعة أو المنزلة أو الثناء وكل أشكال التأكيد على الذات ، بل تعنى بصياغة شخصيتها على نحو يتناسب مع خطورة السماء ، بأن تتأثر عن كل أشكال الحطة الاجتماعية التي لا تناسب والخطورة المذكورة .

من هنا فإن الإمام زين العابدين(ع) حينما يخاطب الله سبحانه وتعالى :

«أعزني ولا تفتني بالكبر»<sup>(١)</sup> .

انما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع الى السيطرة والتتفوق (وهو ظاهرة مرضية) ، بينما يظل (العز) مفصحاً عن تقدير الذات ليس بنحو مرضي — بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب ، وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب آخر .

٠ ٠ ٠

---

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء مكارم الاخلاق — رقم (٢٤) .

أما الجانب الموضوعي المرتبط بالسماء ، فيتمثل في خطورة (المذهب الإسلامي) وأكسابه القيمة التي تتناسب مع المذهب المذكور . وبما أن الشخصية الإسلامية تحبّس رسالة السماء ، فحينئذ تتحرّك من خلال البحث عن (العز) الذي يسم السماء ذاتها .

ويكمننا ملاحظة هذا البعد في موقف الإمام الصادق (ع) مع أحد المتحذلقين الذي لاحظ الإمام الصادق (ع) قد ارتدى زياً ناعماً (دون أن يعرف أن الإمام (ع) قد ارتدى من الداخل زيتاً خشناً) فابتدره بالاعتراض ، قائلاً له بما مؤده : إن جده عليه (ع) كان يرتدي اللباس العادي . وقد أجابه (ع) بأن السياق الاقتصادي هو الذي يفرض (الفارقية) المذكورة بعد أن فضح المتحذلق في نقهـة المصطنع : حينما أبان له أن الشياب الناعمة التي يرتديها ينفي خلفها ثياباً خشنة ، على العكس من المعترض فيما كان يرتدي لباساً خشناً ، بينما أخفى تحته اللباس الناعم <sup>(١)</sup> .

إن هذا الحوار بين الإمام (ع) وبين المتحذلق ، بغض النظر عن كشفه لواقع الشخصية الأخيرة (من حيث تأكيدها على الذات) ، وبغض النظر عن كشفه للسياق الاقتصادي الذي يفرض هذا التكيف أو ذلك ، ... بغض النظر عن ذلك كله ، فإنه ينطوي على حقيقة متصلة بـ (التقدير الاجتماعي) من خلال ظاهرة (العز) وعلاقتها بقيمة السماء : فالإمام (ع) بصفته يحمل دوراً (رياديًّا) أو لنقل دور (القائد) الممثل لطائفة إسلامية كبيرة ، حينئذ فإن التقبل أو التقدير الاجتماعي لسمات القائد تعكس أثراها على رسالة السماء نفسها ما دام المناخ الثقافي (وهو مناخ متخلّف فكريًّا : حيث يعني بالبهرج ، والزخرف ، والمظهر الخارجي) يتدخل عاملًا حاسماً في تقويم الشخصية وتقبل أفكارها ، مما يعني أن الإمام (ع) حينما تكيف مع المناخ المذكور ، إنما استخدم التكيف بثابة (جسر) لتمرير الأفكار الخيرة لديه ، وليس لتأكيد (الذات) والبحث عن (التقدير) لها .

والامر نفسه حين نقله إلى الإمام علي (ع) حينما حاول بعض المتحذلقين تقليل قيمة الاجتماعية من خلال اظهاره بظهور المعدم (مالياً) ، مما اضطر الإمام (ع) إلى ان ينشر

(١) الوسائل ، باب (٨) حديث (١) أحكام الملابس .

المشات من العملات النقدية امام المحتذلتين ، حتى يحتفظ بـ (التقدير الاجتماعي) الذي حاول المحتذلون أن يسحبوه عن شخصية الامام (ع) <sup>(١)</sup>.

ويكمننا أن ننقل الظاهرة ذاتها الى الامام الرضا (ع) عندما نجده (يتزئن) للآخرين ، ويليس ثياباً فاخرة عندما يخرج اليهم ، بينما يرتدي اللباس الخشن في داره <sup>(٢)</sup>.

كل أولئك يفصح عن ان (التقدير الاجتماعي) الذي يبدو وكأن قادة التشريع يعنون به ، ... إنما يتخدنه (الرقداد) وسيلة لتمرير الأفكار الخيرة لديهم من جانب ، ولا ظهار (عز) السماء للآخرين : من خلال العز الذي يصوغونه لشخصياتهم ، من جانب آخر.

على أن الامر يتعذر حتى نطاق الشخصيات الرائدة ، الى الشخصيات العادية ، ما دام الأمر مرتبطاً بعزم الرسالة الإسلامية نفسها . فثمة نصوص إسلامية تنهى الشخصوص المسلمين عن مباشرة الاعمال الوضعية (اجتماعياً) ، وتطالعهم بأن (يترفعوا) عنها ، حتى يكتسبوا (تقديرأً اجتماعياً) يتناسب مع رسالة الإسلام ذاتها ، ما دام المناخ الثقافي للمجتمعات الأرضية تنسج تقديرأً اجتماعياً (يعنى بالظهور الخارجي) حول الشخصية .

طبعي ، ينبغي ان نفرق بين البحث عن (تقدير اجتماعي) موضوعي يفرضه سياق محدد ، وبين (مواقف) أخرى لا يقيم المشرع الإسلامي لمعارضتها الاجتماعية ، أي وزن ، بل يعلن بصراحة عن ضرورة الانسلاخ من (المجتمع) ما دام هذا الانسلاخ يحفظ للشخصية الإسلامية كيانها ، واستقلالها ، وسمتها المميزة الحقة : مما يعني ان السياق هو الذي يفرض حيناً : البحث عن التقدير الاجتماعي ، وحياناً آخر : الانسلاخ عنه . لكنه في الحالات جيئاً يظل التقدير الاجتماعي مرتبطاً بـ (أهمية الرسالة الإسلامية) ، وليس بالبحث الذاتي الصرف عن التقدير : لأن البحث الذاتي للتقدير ، يظل – كما سبق التوضيح – معلناً عن سمة (المرض) وليس عن السمة السوية .

وانطلاقاً من الفارقية بين المرض والصحة ، يشدد المشرع الإسلامي على ظاهرة (العز) على نحو يكسب بعض أشكال (التقدير الاجتماعي) سمة ايجابية : حتى في نطاق السلوك

(١) الوسائل ، باب (٣) حدیث (٢) احکام الملابس .

(٢) الوسائل ، باب (٢٩) حدیث (٣) احکام الملابس .

الفردي الصرف : غير المرتبط بال موقف الاجتماعي .  
ويمكننا ملاحظة هذا الطابع ، حينما يقترب البحث عن التقدير الاجتماعي ، بالانسلاخ من مواقف الذل أو الحطة التي تسم المرضى والعصابيين من يتحسّنون بمشاعر الدونية والتقصّ لذليهم ، وانعكاس ذلك على التعامل الاجتماعي لذليهم ، فيما يتعمّن أن نقف عنده الآن :

○ ○ ○ ○

### «الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»

حينما نقابل بين (العز) و(الذل) نجد ان الأول منها يسمى طابع (السوية) ، بينما يسم الثاني طابع (المرض) .

بيد أنّ الملاحظ أنّ كلاًّ منها — العز والذل — عبر النصّور الاسلامي لا صلة له بظاهرة (التقدير الاجتماعي) وعدمها ، بقدر صلته بالانتماء والتقدير الاهلين .  
ان النصوص الاسلامية تشتد على ظاهرة (العز) مؤكدة ان (المؤمن عزيز) مما تثير تساؤلاً حول ما اذا كان البحث عن مثل هذا العز مرتبأ بعملية التقدير الاجتماعي الذي تلغيه الشخصية الاسلامية من حسابها .

والحق ، ان البحث عن العز لا صلة له بالتقدير الاجتماعي بقدر ما تحصر صلته بالانسلاخ من ( الآخرين ) أساساً : كما سبق التلميح ، وبالاتجاه نحو السماء لاشباع الحاجات بدلاً من الاتجاه نحو الآخرين .

اننا ينبغي ان نضع فارقاً بين جملة من أنماط البحث عن العز :

١ - ثمة بحث عن (العز) مرتبط بال الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) ، بصفة ان العز هو: تسلّم تقدير أو ثناء أو مكافأة من الآخرين ، تجد الشخصية انها بحاجة اليه : بغية اشباع (الذات) وتأكيد هويتها ، والتمرّكز حولها .

وهذا النمط من البحث عن العزّ سمة عصابية سبق توضيحيها مفصلاً ، مما تطبع سلوك الشخصية الأرضية .

٢— ثمة بحث عن العز ، مرتبط بالموقف الفكري ، أي : الاتجاه أو المذهب الذي تنتسب الشخصية اليه ، غير أن هذا الارتباط يحمل سمتين من الاحساس حياله ، السمة الأولى : سمة عصابية في حالة تحرك الشخصية من موقف الحطة الذاتية التي تتحسسها بحيث تعوّض عن الحطة الداخلية المذكورة ، تعوضها بانتفاء الى ( الآخرين ) : سداً للنقص ، وليس اشباعاً موضوعياً لل الحاجة . وهذا تميّز عن نمط آخر من البحث عن ( العز ) هو :

٣— البحث عن العز من خلال القيمة الموضوعية التي يحملها المذهب أو الاتجاه الفكري الذي تنتسب الشخصية اليه .

وهذا النمط من البحث عن العز لا صلة له اطلاقاً بال الحاجة الى التقدير الاجتماعي بقدر صلته باكساب المذهب أو الاتجاه قيمة الحقة ، فيما لحظنا قادة التشريع يندبون اليه (من خلال عملية التوافق أو التكيف الاجتماعي) بغية تمرير (الأهداف) التي يحملها المذهب أو الاتجاه . وهو بحث سوي عن التقدير الاجتماعي ، على العكس من النمطين الأسبقين ، فيما يمثلان سمة عصابية . كما قلنا .

٤— ثمة نمط رابع من البحث عن العز ( وهو موضوع حديثنا الآن ) فيما يمثل بدوره سمة سوية ، ما دام غير مرتبط — أساساً — بأية عملية تقدير اجتماعي ، بقدر انسلاخه تماماً عن ( الآخرين ) ، واتجاهه نحو مصدر آخر هو ( السماء ) في اشباع حاجات الشخصية . وهو ما نطلق عليه مصطلح ( الاستقلال الذاتي ) أو ( احترام الذات ) .

ولننقدم بمثال في هذا الصدد ، يتصل بـ ( الحماية ) التي تنشدتها الشخصية الاسلامية من السماء بدلاً من حماية ( الآخرين ) فيما أشرنا اليها عند حديثنا عن الانتماء الى ( الله ) بدلاً من ( الانتماء الاجتماعي ) .

ثمة فرد جائع ، لا مناص من اشباع حاجته الى الطعام . وسنفترض ان إشباع حاجته منحصر في : الالتحاق بدائرة رسمية أو أهلية ، أو الالتحاق بأحد أرباب العمل ، ... ان

( الآخرين ) وهم في المثال المذكور ( رئيس الدائرة ، ورب العمل ، والوسطاء ) هم الذين يتملكون وسائل الاشباع .

غير ان الالتحاق بالدائرة أو العمل لا يتم في الحالات كلها : وفقاً لاستجابة سوية من قبل مالئي وسائل الاشباع ، بل يتم في حالات كثيرة عبر ( تنازل ) و ( ذهاب ماء الوجه ) و ( خضوع ) يتعارض أساساً مع الدافع الى احترام ( الذات ) ، وفي أفضل الحالات ، فان الاحساس بأن ( الآخرين ) ذوو ( مة ) و ( فضل ) عليه ، كاف بتغتير شخصيته وتزييمها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان ( الآخرين ) ( وهم مرضى في الغالب ) ، سيشيرون ذات يوم اليه : من خلال التعالي او الزهو الاجتماعي او الغمز أو التعبير ، بأنهم ( متفضلون ) عليه .

وما لا شك فيه أن رفض ( الذل ) في الحالة المذكورة ، لا يعني بحثاً عن ( تقدير اجتماعي ) ، بل يعني : احساس الشخصية بكيانها واستقلالها ، وهو احساس صحي صرف ، يتميز عن الاحساس بتزوم ( الذات ) فيما يعني بدوره تحسيساً بكيان الشخصية ، ... غير ان التأكيد على الذات يُعدّ ( مرضياً ) ما دام حائماً على الاشباع الذي يحسس الآخرين بأنه ( متميز ) او ( متفوق ) او انه وحده يملك ( حق ) الاشباع ، ... اما اذا كان الأمر حائماً على منح ( الذات ) حقها في الاستقلال ، ونفخ اليد عن الآخرين ، فإن الأمر حينئذ يكتسب - على العكس من الحالة السابقة - طابع الصحة والسوية . ومن هنا ، فإن أي تقبل لـ ( الذل ) يعني : تقبلاً للحظة وللدونية اللتين تعدان مظهراً من مظاهر الاحساس بالنقص ، والاحساس بالتبعية ، والرثاء للذات وما إليها من اشكال المرض الذي سنتحدث عنه مفصلاً عند حديثنا عن الحاجة أو الدافع الذي يعالجه علم النفس الارضي في حقل ما يسميه بـ ( التقدير الذاتي ) .

ان ما يعنيانا من معاجلة النمط الأخير من البحث عن ( العز ) ، ليس في تحديد طابعه السوي الذي يطالب المشرع الاسلامي به فحسب ، بل يعنيانا أيضاً - وهذا هو موضع تأكيد دراستنا - أن نقارن بين التوصيات الاسلامية في تنظيمها للدافع المذكور ، وبين توصيات علم النفس العيادي ، وملاحظة مدى الفارق بينهما ، من حيث واقعية التوصية الاسلامية ،

ومثالية التوصية الأرضية .

ولنعد الى مثال الجائع ...

يقول الامام زين العابدين (ع) في دعاء مكارم الاخلاق (وهو وثيقة نفسية باللغة الخطورة) :

«اللهم اجعلني أصول بك عند الضرورة ، وأسألك عند الحاجة . واتضرع اليك عند المسكنة ، ولا تفتني بالاستعانة بغيرك اذا اضطررت ، ولا بالخضوع لسؤال غيرك اذا افتررت » (١) .

هذه هي توصية السماء : نفض اليد عن الآخرين تماماً، والاتجاه الى السماء في اشباع الحاجة .

لقد أقرت هذه التوصية (حقاً) مشروعاً للشخصية ، هو: حاجتها الى استقلال (الذات) . وتبعاً لذلك طالبت بعدم التخضع والاستكانة والاستعانة بالآخرين ، لبداهة : أن الخضوع للآخرين يعني أحد أمرين

أ — ان الشخصية تحمل طابعاً (انحرافياً) فاقداً لمقومات الشخصية السليمة التي تتحرك وفق جهاز قيمي : كأن تتحرك بلا قيم ، بلا حياء ، بلا صيانة لماء الوجه .

ب — ان تتحمل الشخصية تبعات (الذل) وما يستجره من توتر وتمزق وصراع .

ومن بين ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، قائم على اشباع كل من الحاجتين الاساسيتين : الحاجة الى استقلال (الذات) ، وال الحاجة الى (سد الجوع) . الاولى : حاجة نفسية ، والثانية : حاجة حيوية (بيولوجية) .

ان ازالة التضارب القائم بينهما ، لا يمكننا أن نتصوره الا اذا افترضنا وجود (مجتمع فاضل) لا يحيى أي تورم وعصاب ، بنحوهفترض من خلاله ان الافراد أو الفئات أو المؤسسات الاجتماعية يغلفها وعي حاد بصلة الانسان بأخيه ، بحيث يصبح توظيف الجائع او ايجاد عمل له ، أمراً — ليس مجرد كونه ممارسة طبيعية مفروضة على الآخرين فحسب —

(١) الصحفة السجادية ، دعاء رقم (٢٤) .

بل يقترن بمشاعر السرور أيضاً.

غير أن افتراض مثل هذه (المجتمعات) يظل مجرد افتراض لم يحدثنا التاريخ بامكان تحقيقه الا في نطاق نادر، لا يمكن انسحابه على مجتمعاتنا المعاصرة التي يعي علماء النفس الارضيون قبل غيرهم طبيعة مفارقاته الضخمة.

وهذا يعني ان الأمر منحصر، أما : في ايجاد (توعية عامة) متميزة ، يهيمن عليها أفراد أو مؤسسات رسمية أو شبه رسمية تملك وسائل التأثير على صياغة ثقافة عامة للآدميين ، أو في ايجاد (توعية فردية) تصوغها الشخصية الاسلامية لنفسها عبر تعاملها مع السماء ، ومع الآخرين .

وهذا النمط الأخير، هو الصياغة التي أشار الامام (ع) اليها ، في توصيته المقدمة ، حينما ألغى ( الآخرين ) من الحساب ، لأن الآخرين في قملükهم لوسائل الاشباع من المتعذر أن يستجيبوا لحاجة الجائع استجابة دون أن تملك خياراً ثالثاً لها . فهيء حين تتجه نحو ( الآخرين ) مالكي وسائل الاشباع ، يحاصرها غطان — كما سبق التلميح — من الاستجابة حيالهم :

أ — ان تتحمل الشخصية تبعات ( الذل ) وما يستجره من التوتر والتمزق والصراع ، فتفتقد بذلك : الصحة النفسية التي يسعى علم النفس العيادي الى تحقيقها عبر توصياته (المثالية) بعمليات ( الكف ) او ( التصعيد ) .

ب — ان تكون الشخصية فاقدة لجهازها القيمي ، أي لا تعني بالحياة ، وماء الوجه ، وحيثئذ تفقد كينونتها: أساساً وتصبح شخصية (لا اجتماعية) مرفوضة تماماً عند (مجتمعها) نفسه .

ان توصيات (الارض) لا تملك حيال هذه المشكلة ، الا حلّاً واحداً هو: ممارسة (الكف) و (التصعيد) .

ونعني بـ (الكف) : ان (تؤجل) الشخصية اشباع حاجاتها بنحو تحمل من خللها قسطاً يكبر أو يضئل من (الاحباط) .

ونعني بـ (التصعيد) : أن تدرس (الموقف) بنحو تحمله (تفسيرياً) خاصاً ، ينخفض من

خلاله : الاحساس بالتوتر الناجم من (ذلة) الموقف .

بيد ان السؤال هو : هل تستطيع الشخصية الارضية أن تمارس (الكف) حيال منبهات حادة ، تحبط الجميع وهو معروم منها ؟ وهل تستطيع من خلال مواجهة (الذل) ان (تصاعد) بال موقف وتعتبره أمراً عادياً : في حين ان ( الآخرين ) يمطرونها بوبال (المن) و (التفضل ) ، بل و (التعيير) في أية لحظة تتحرك الشخصية (المعنون) عليها من خلال تحسسها بالسيادة والاستقلال ، أو التقد السليم لما يكتفي وسائل الاشباع ؟

ما لا يمارأة فيه ، أن وقائع الحياة اليومية التي تألفها ، تكشف لنا بوضوح عن ان (الكف) و (التصعيد) لا يمكن ممارستها البطة ، ما دام ( الآخرون ) جزءاً من ثقافة أرضية لا تعي صلة الانسان بالسماء ، بل صلته بالارض : وهي صلة محدودة محاطة بالاحباط ، والضغط الطبيعية والاجتماعية التي لا مناص منها بأية حال .

و بما أن ( الآخرين ) في ضوء ثقافتهم الأرضية ، لا يتلكون امكانية الاشباع بشكله السويّ ، حينئذ ، فان ( الغاهم ) من وجهة نظر الصحة النفسية ، سيتحقق للجائع اشباعاً نفسياً هو : الحاجة الى (استقلال الذات) .

غير ان الحاجة الثانية ، وهي حاجة حيوية ملحة ، وعني بها : الحاجة الى الطعام ، ستظل قائمة تهدد الشخصية بالموت ، أو المرض الجسمي ما لم يزح التوتر العضلي للمعدة . وازاحة التوتر المذكور تتحصر في ايجاد العمل أو الوظيفة دون الاستعانة بـ ( الآخرين ) — اذا أريد الاحتفاظ بالحاجة الى (استقلال الذات) — : حينئذ ، فان الشخصية الاسلامية (ذات الوعي الجاد بالسماء) تتطل آمنة ، مطمئنة ، متوازنة (داخلياً) ما دامت تطلب (الحماية) من (السماء) وليس من ( الآخرين ) ، انها — كما يقر الإمام (ع) — تصول بالسماء عند الضرورة ، وتسألاها عند الحاجة ، ... والسماء تظل عند حسن ظن الشخصية الاسلامية دون أدنى شك ، تتعامل معها بقدر التزام الشخصية بمبادئ السماء ، ... . وعندما يتم اشباع الحاجة الحيوية ، بدون ان يقترب الاشباع بالمن ، وذهاب ماء الوجه ، ... . وتحسم المشكلة .

لكننا عندما نتجه الى التوصيات التي يقدمها علم النفس العيادي في هذا الصدد ، نجد

أن التوفيق بين الحاجتين الرئيسيتين : النفسية والحيوية (استقلال الذات ، وازاحة الجوع) لا يمكن أن يتم الا على حساب أحدهما ، فاما أن تحيى (الجوع) ولو لفترة ، واما ترقيق ماء الوجه ، مما يجر الشخصية الى الواقع في هاوية (التوتر) وما يستتبعه من آثار كبيرة على الصحة النفسية ، لا يزال علم النفس العيادي يواجه ماذجها بأرقام ضخمة ، دون أن يملك (علاجاً) لها .

ان (العلاج) لا يمكن توفره الا بامجاد (بديل) عن ( الآخرين ) هو : (السماء) التي توفر وسائل الابشاع . وحتى في حالات (الاحباط) ، فإن (الكف) او (التصعيد) الاسلاميين ، من الممكن أن تمارسها الشخصية بنحو مختلف تماماً عن (الكف) و(التصعيد) بمعناهما الارضيين .

فالكف أو التصعيد عند الشخصية الاسلامية ، لا يقترن بـ (الذل) الذي يحاصر الشخصية الارضية ، بل بـ (العز) الذي يتوافق وال الحاجة الى (استقلال الذات) .

الشخصية الاسلامية لا تُعنى (بالزائد) عن الحاجة الى الابشاع ، فيما يسهل (الكف) حيال أي اشباع يعني به الارضيون عادة .

كما انها حين (تتصاعد) بال موقف ، اثنا تملك (اشباعاً آجلاً) وليس مجرد (احباط) لا بديل له : كما هو شأن الارض .

من هنا تتحسس الشخصية الاسلامية بالتوازن الداخلي لها ، في حين تحيى الشخصية الارضية (توتراً) لا مناص منه .

ومن هنا أيضاً ندرك بوضوح : لماذا تطبع (المثالية) توصيات الارض ، ولماذا تطبع (الواقعية) توصيات السماء .

## «السيطرة والتفوق»

و

## «صلاحهما بـ(التقدير الاجتماعي)»

من الظواهر التي اعتاد علماء النفس ، درجها ضمن الحاجات أو الدوافع النفسية ، هي : الحاجة إلى التفوق أو السيطرة .

ونعني بهذا الدافع : الشعور الخفي أو الحاد بالحاجة إلى ، أن تتفوق الشخصية على الآخرين ) ، أو أن تبسط نفوذها عليهم ، أو أن تصبح (متميزة) عنهم بشكل أو بآخر : سواءً كان هذا التفوق أو النفوذ أو التمييز في نطاق العلم أو الادارة أو السياسة ، أو أي نشاط اجتماعي تمارسه الشخصية .

بيد أنَّ الظاهرة المذكورة بالرغم من اكتسابها سمة (الحاجة) أو (الدافع) الموروث في نظر (الاتجاه القصدي) في علم النفس ، إلا أنَّ صفائضاً كبيراً من الباحثين لا يخلع على الظاهرة المذكورة صفة (الحاجة الأساسية) بقدر ما يعدها دافعاً (مكتسباً) يحدُّ درجتها بمقدار الثقافة التي تحيا الشخصية في نطاقها .

والدراسات التي يقدمها هذا الصق من الباحثين ، تؤكِّد صحة افتراضهم في اكتسابية الدافع المذكور .

أمَّا الاتجاه الإسلامي ، فإنَّ وجهة نظره في هذا الصدد واضحةٌ كلَّ الوضوح : ما دام هذا الاتجاه - أساساً - يلغي (آخرين) من الحساب ، على نحو ما تحدِّثنا عنه مفضلاً عن الغاء للتقدير الاجتماعي ، فيما يظلَّ البحث عن الرئاسة والتفوق ، جزءاً من البحث عن (التقدير) المذكور . انه يرى الى ما يسمى بدافع السيطرة أو التفوق ، ظاهرة مرضية ينسبها الى أصول الكفر أو المعصية ، تشدَّداً منه على خطورة المفارقة التي ينطوي عليها حبَّ السيطرة .

وبلاحظ : كما سبقت الاشارة ، ان المشرع الاسلامي يطلق على جملة مما اعтиد على تسميتها بـ (دوابع) أو (غرائز) ، يطلق عليها مصطلح (حب) ، قاصداً من المصطلح المذكور (الرغبة غير المشروعة) أو الرغبة الزائدة عن الحاجة ، مثل ذهابه الى ان اول ما عصى به الله ستة .

يقول النبي (ص) :

« اول ما عصى به الله ستة : حب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الطعام ... الخ ».  
أو ذهابه الى ان أصول الكفر ثلاثة ، فيما تشعبت منها فروع هي : كما يقول الامام علي بن الحسين (ع) :

« حب النساء ، وحب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الراحة ، وحب الكلام ، وحب العلو ، وحب الثروة : فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن في حب الدنيا » .

فهذا النص يشير الى مصطلح (حب) بضمته : (حب الرئاسة) ، و(حب العلو) فيما يعنيان : السيطرة والتفوق . ويدرجهما في قائمة (المعاصي) أو المفارقات التي لا ترضيها السماء ، مما يعني بوضوح انها لا تشكل أية حاجة أو دافع (كما يذهب الى ذلك بعض الارضيين) بقدر ما تشكل (رغبات غير مشروعة) مفصحة عن أحد مظاهر التأكيد على (الذات) .

٠ ٠ ٠

بيد انَّ السؤال يثار :

لقد ورد مصطلحاً (الرئاسة) و(العلو) أو (السيطرة والتفوق في اللغة الارضية) ضمن قوائم تتصل ب حاجات أساسية مشروعة مثل (الطعام) و(النساء) وسواهما ، فيما اطلق عليها جمِيعاً (في النصين اللذين قدمهما النبي (ص) والمسجد (ع)) مصطلح (الحب) ، مما يحتمل أن هما (أي : الرئاسة والعلو) ينتميان من جانب الى أساس (فطري) ، والى ان هما من جانب آخر - على صلة بما هو (مشروع) بشكل أو بآخر : مثل الطعام والجنس والنوم والراحة . فالانسان - بالضرورة - يحس بال الحاجة الى الطعام والنوم والراحة ما دامت تمثل أصلاً (حيوياً) لا مناص من اشباعه ، مما يثير تساؤلاً عن دلالة ما تعنيه النصوص الاسلامية

من مصطلح (الحب) الذي انكرته النصوص المذكورة .  
ان الاجابة على التساؤل المذكور، لا يطلب أدنى تأمل ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان  
(الحب) يعني : «الاشباع زائداً عن الحاجة» وليس مجرد (الاشباع) الذي لا يعد مجرد  
كونه (مشروعأ) بل يعد (ضرورة) لا مناص منها .  
ان الحاجة الى (الطعام) او (النوم) يتم اشباعها بأية وجبة او فترة تزيح التوتر العضلي  
للمعدة او الخلايا العصبية .

أما (الزائد) عنهم من نحو: تكثير الاكل أو النوم ، فانهما يعودان بأضرار (نتحدث  
عنها في معالجتنا لتنظيم الدافعين المذكورين لاحقاً) لا يتربّد اثنان في كونها أضراراً ينبغي  
تجنبها باللحاظ ما دمنا ننشد التوازن (الحيوي) للشخصية .  
والامر ذاته فيما يتصل بالتوازن النفسي للشخصية من حيث صلة التوازن الداخلي  
وعدمه بظاهرتي (السيطرة والتفوق) .  
ومع ذلك ، فان السؤال يثار على النحو التالي :

هل ان الاصلين النفسيين (السيطرة والتفوق) ياثلان الأصلين (البيولوجيين : الطعام  
والنوم) من حيث (مشروعيهما أو فطريتهما) بنحو يتطلب اشباعهما بقدر الحاجة (أي:  
تحقيق التوازن النفسي) وحينئذ يكون الاشباع الزائد عن الحاجة هما محكماً بنفس الاضرار  
التي تترتب على الاشباع الزائد عن الحاجة للطعام أو النوم ؟ .

ما لا شك فيه ، ان ثمة (فارقأ) بين الأصل (الحيوي) والأصل (النفسي) من حيث  
درجة (اللحاظ الفطري) من جانب ، ومن حيث امكانية (التعديل) أو (التحكم) فيهما ،  
من جانب آخر ، فأنت حينما تحس بالحاجة الى الطعام أو النوم لا مناص لك من اشباع  
الحاجة المذكورة ، ... لكنك لست محكماً بالضرورة ذاتها حينما تحس بالحاجة الى ان  
(تفوق) على الآخرين ، أو ان (تسطير) عليهم : فمن الممكن ان (تعديل) أو (تحكم) في  
هاتين الحاجتين النفسيتين ، بل يمكنك ان (تلغيهما) أساساً : كما أثبتت ذلك دراسات  
(علماء الاقوام) في هذا الصدد .

والحق ، اننا لانحتاج الى دعم الدراسات التجريبية في اكساب الحقيقة المذكورة

(يقييناً) علمياً ، بقدر ما تفصح الحقائق أو التجارب المألوفة عن ذلك : فتحن طالما نألف (فما ذاج) تقع تحت أبصارنا وأسماعنا ، من لا يعنون بالتفوق أو السيطرة .

بيد اننا — بالرغم من ذلك — ينبغي أن تعالج الظاهرة في ضوء التصور الإسلامي لها ، وتحديد موقعها من (الذات) التي لا مناص من اشباع بعض حاجاتها المشروعة من جانب ، والغاء غير المشروع منها ، من جانب آخر ، ... ومن ثم ، محاولة (تنظيم) الاصل النفسي لما هو (مشروع) من حاجات (الذات) في صلتها بالتفوق أو السيطرة في دلالتيهما الاسلاميتين .

٠ ٠ ٠

ان المعيار الاسلامي في تحديد ما هو مشروع أو غير مشروع من الرئاسة أو التفوق يظل مرتبطاً بما هو (موضوعي) وما هو (ذاتي) . وهو معيار ، لا يسم ظاهرة السيطرة أو التفوق فحسب ، بل يسم كل أنماط السلوك .

وفي صدد حديث——— ا عن الظاهرتين ، فان بعد (الذاتي) فيما من الوضوح بـكان ما دامتا متصلتين بنفس الاعراض المرضية التي تسم الباحث عن (التقدير الاجتماعي) .

غير ان هاتين الظاهرتين تكتسبان حيناً دلالة (موضوعية) ، فتصبحان حينئذ حاجتين موضوعيتين لا صلة لهما بـ(الذات) الا من حيث ارتباطها بالسماء .

ولعل أوضح نموذج للحاجة الموضوعية الى (الرئاسة) يتمثل في مطالبة يوسف (ع) بتوليه خازنـاً على الارض ، حتى انه زـکى شخصيته ، خالـعاً عليها سـمـتـی (حفـیـظ) وـ(عـلـیـم) ، تـأـکـیدـاً للـحـاجـةـ (المـوـضـوـعـیـةـ) المـذـکـورـةـ .

والامر ذاته فيما يتصل بالحاجة الى (التفوق) عندما يستدعي السياق الموضوعي ابراز الشخصية الاسلامية لتمرير أهدافها المرتبطة بالسماء وليس بـ(الذات) المريضة . ومن هنا نجد الامام عليـاً (ع) يـسـمـ من يـتـصـدـرـ مجلـساً علمـیـاً يـسـمـهـ بـ(الـحـمـاقـةـ) اذا لم يكن مستهدفاً من التصدر المـذـکـورـ سـلـوـكـاً مـوـضـوـعـیـاً صـرـفاًـ .

يقول (ع) :

«لا يجلس في صدر المجلس الا رجل فيه ثلات خصال : يجيب اذا سئل ، وينطق اذا عجز القوم عن الكلام ، ويشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله . فمن لم يكن فيه شيء منهم فجلس ، فهو أحق»<sup>(١)</sup> .

و واضح من هذا النص ، ان الامام(ع) في صدد التحديد الموضعي الصرف في عملية (تصدر) المجلس . فالفقرة الاخيرة (و يشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله) ، تحدد موضوعية الهدف من تصدر المجلس ، ألا وهو ابداء الرأي الذي فيه (صلاح) الناس ، وليس الرأي الذي فيه (تأكيد على الذات) .

كما أن الفقريتين اللتين تحدثت عند السؤال (يجب اذا سئل) والكلام عند عجز الآخرين (وينطق اذا عجز القوم عن الكلام) ، ... هاتين الفقريتين تعززان الذهاب الى ان (التصدر) يرتبط بهدف (موضعي) وليس بهدف (ذاتي) ، وذلك : ان الشخصية المريضة (أي : الباحثة عن الذات) تتبع بالاجابة دون أن يسبقها سؤال ، أو تتحدث لغير ضرورة في حالة ما اذا لم يعجز الآخرون عن الكلام ، وهي على العكس تماماً من الشخصية السوية التي لم تتحدث الا اذا وجدت ان الآخرين عاجزون عن الاجابة ، ولم تتحدث الا اذا وجه اليها السؤال ، والا فانها تظل (صامتة) او جالسة دون المجلس وليس في صدارته ، مما يكشف عن ان شخصيتها (سوية) لا تبحث عن (تأكيد الذات) .

٥٥٥

لكن ، خارجاً عن السياق الموضعي الذي تقدم الحديث عنه ، يظل البحث عن التفوق أو الرئاسة موضع خطر بالغ الشدة من قبل المشرع الاسلامي ، حتى اننا لنجد نصوصاً من نحو «من طلب الرئاسة هلك»<sup>(١)</sup> «لا يؤمر احد على عشرة فما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يداه : وان كان محسناً»<sup>(٢)</sup> «ان شاركم من احب ان يوطأ عقبه ، انه لا بد من كذاب او عاجز الرأي»<sup>(٤)</sup> «لاتطلب الرئاسة ولا تكون ذنبًا»<sup>(٥)</sup> . . . ان هذه النصوص الاربعة تتناول البعد النفسي لنزعة الرئاسة من زوايا مختلفة ، فالنصن الاخير يقارن

(١) البحار ، صفحة (١٤١) ، جلد (١) ، العقل والجهل .

(٢) (٣) (٤) (٥) الوسائل / ب (٥) / جهاد النفس .

بين (الرئاسة) بصفتها تصعيداً لنزعة السيطرة على الآخرين مقابل (التبعية—لاتكون ذنباً) بصفتها تصعيداً لنزعة الانحطاط والدونية . فالشخصية السوية لا تنزع الى ان تسيطر على الآخرين ، ولا تسمح لنفسها بان يسيطر الآخرون عليها أيضاً ، أي لا تريد ان تكون متبوعة ولا تابعة : لأن كليهما مظاهر لذذور مرض واحد هو: الاحساس بالنقص . أما نزعة الرئاسة فتعد (تعويضاً) شعورياً أو لا شعورياً عن الاحساس المذكور ، انها ترتبط بنفس نزعة (التكبر) التي اشار الامام الصادق(ع) الى انها تعبير عن (ذل) الشخصية ، كما ان النص الثالث الذي يقول (انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي) تشير الى هذا الاحساس بالنقص ، فقد اشار(ع) الى ان «من احب ان يوطأ عقبه : انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي » فالعجز في الرأي يمثل سمة واضحة الانتساب الى الاحساس بالنقص ، فما دام الشخص يتحسس بكونه (عاجزاً في الرأي) أي عديم الكفاءة ، حينئذ (يعوض) احساسه المذكور بطلب الرئاسة تخفيضاً للشدة النفسية التي يكابدها .اما السمة التي تقف في الطرف الآخر من (الرئاسة) وتعني بها (التبعية) فانها مظاهر واضح للاحساس بالنقص ما دام الشخص الذي يسمح لنفسه بان يكون (ذنباً) اما يتحسس بعدم جدارته وكفاءته واستقلاله ، انه عديم الثقة بذاته .

اذ: عندما تقارن التوصيات الاسلامية بين (الرئاسة) و(التبعية) مع ان احدهما (افراط) في السلوك ، والآخر (تفريط) فيه ، اما تستهدف أولاً ان تحدد الجذر الشاذ لما وهو: الاحساس بالنقص ، أي انهم مظهران مختلفان لحقيقة واحدة .

وستهدف ثانياً أن تشير الى ان حظر (الرئاسة) لا يستند الى مجرد كونها تقترب حيناً بالعدوان (مثل: ايداء الآخرين أو تضييع حقوقهم الخ) بل لأنها تستند الى ظاهرة مرضية هي (الاحساس بالضعف والعجز) .... وستهدف ثالثاً ان تشير الى ان حظر الرئاسة لا يعني مشروعية ما يقابلها وهي (التبعية) ، لأن (التبعية) فضلاً عن كونها تعبيراً عن نفس الاحساس بالعجز والضعف: فانها تتنافي مع سمة الشخصية الاسلامية التي يحرص المشرع الاسلامي على صياغتها ذات عز و هيبة تتناسب مع رسالة الاسلام ذاتها .

نستخلص من هذا ، ان نزعة (الرئاسة) تمثل اشد مستويات الشذوذ أو المرض النفسي ،

كما أنها تقترب بسلوك عدواني طالما أشارت النصوص الإسلامية إلى ذلك من نحو «ان شراركم من احب ان يوطأ عقبه» ... وطبعاً لذلك يمكننا ان نفسر دلالة النصين الآخرين اللذين لم نستشهد بهما وهما :

«من طلب الرئاسة هلك» و «لا يؤمر أحد على عشرة فما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يداه : وان كان محسناً» ، فالمحسن — وهو يتولى رئاسة جماعة مثلاً — من الممكن لا تقترب رئاسته بمارسات عدوانية الا ان النزعة الى الرئاسة ذاتها ما دامت ذات جذر مرضي وما دامت محفوفة بحب العلو والسيطرة فانها تتنافى مع سمات الشخصية الإسلامية التي تند (ذاتها) وتتواضع لله ... كما ان سمة (الهلاك) التي اشارت التوصية الى ان ما تترتب على طلب (الرئاسة) ، لا بد ان تفصح عن احدى السمتين المحظورتين اسلامياً وهما : اقتران حب الرئاسة بمارسات العدوانية ، وكونها مقترنة بنزعات التعالي والفوقية والزهو والكبر ونحوها من الممارسات الجوفاء المفصحة أساساً عن شذوذ الشخصية التي تتحسس بالضعف والدونية والعجز ، فتتوسل باق奉ة وحيل (دافعية) تعوض من خلاها عن احساسها المرضي المذكور ، بالنحو الذي المحت به النصوص الإسلامية التي تقدم الحديث عنها .

### «التقدير الذاتي ...»

ان مفهوم (الذات) يرتبط — لدى علماء النفس — ببحوث (الشخصية) من حيث التعرif بها ، وبالسمات التي تحملها .

وأما (تقدير الذات) فيعني : طبيعة النظرة التي يحملها الفرد عن شخصيته بعامة . ان نظرتنا لـ (ذواتنا) قد تكون ايجابية ، من نحو: الاحساس بأننا ذوو كفاءة وثقة واستقلال وتفاؤل ... الخ .

وقد تكون نظرتنا لـ (ذواتنا) سلبية ، من نحو: الاحساس بالدونية والضعف والتبعية والشك والتردد ... الخ .

وما لا شك فيه ، أن ادراكنا لـ (ذواتنا) بهذا النحو، يلائم مع التصور الاسلامي لـ (الذات) . فالمشرع الاسلامي يطالعنا بأن ننطلق من التصور الاجابي لـ (ذواتنا) . انه يطالعنا بطرد الاحاسيس المتصلة بالشك ، والتردد ، والاستسلام ، والتبعية ، ... كما أن اشارة السماء الى انها قد فضلتنا على الكائنات الاخرى تفضيلاً ، والى انها أسبقت الملائكة لآدم (ع) والى انها جعلتنا (خلفاء) على الارض ... كل أولئك ، يحمسنا بأن نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون ايجابية ، ... لا أن تكون (مريبة) تفترسها مشاعر النقص ، والخوف ، والاستسلام ، والرثاء لـ (الذات) .

بيد أن ما يميز التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، عن التصور الارضي لها هو: أن نظرتنا لـ (ذواتنا) تنحصر ايجابيتها في : مجرد الاحساس بأننا ذوو (كفاءة) من حيث سلامته الجهاز النفسي لدينا ، ... ومن حيث وجود قدرات فاعلة في انجاز المهمة العبادية التي وظفتنا السماء لها . دون أن يتعد ذلك الى مطلق الاحساس بـ (الكفاءة) ، من حيث علاقتنا بالسماء ، أو بالآخرين : بل — على العكس — من ذلك ، يطالعنا المشرع الاسلامي بأن ننسخ نظرة سلبية عن (ذواتنا) ، في نطاق تفاعಲها مع السماء ، ومع الآخرين : على نحو ما نبدأ بتوضيحه ، لاحقاً .

○ ○ ○

### **التقدير المرضي للذات:**

ان التمييز بين ما هو ايجابي وبين ما هو سلبي من حيث (تقوينا) لـ (الذات) ، يتحدد بوضوح حينما نفرز (مفردات) التقويم الذاتي في نطاق أشكالها المتنوعة ، ... وحينما نفرز الطابع السوي عن الطابع المرضي في هذا الصدد .  
ولعل أبرز مفردات التقدير المرضي للذات ، هو:

### **الاحساس بالنقص:**

يعد الاحساس بالنقص مظهراً مرضياً في تقدير الفرد لـ (ذاته) . ونحن لو بحثنا عن

الجذور الاولى لهذا الاحساس بالنقص ، نجده نابعاً – وفقاً لتصورات الارض – اما من الاحساس (الواعي) بعدم قدرة الفرد على انجاز فاعلية ما ، ... أو من الاحساس (اللاواعي) به : حيث يضرب بجذوره الى الطفولة ، وانعكاسها على سلوك الراشد .

واما الاحساس بـ (الكفاءة) أو (الأهلية) أو (الثقة) ، فإنه يعد مظهراً (سوياً) في عملية تقويم الفرد بـ (ذاته) . والبحث عن جذور هذا الاحساس السوي ، ينبع لنفس المحددات الشعورية أو اللاشعورية التي يخضع الاحساس المرضي لها : من حيث انعكاس الخبرات الراسدة أو الطفالية على الفرد .

ويهمنا من الاشارة الى هذه الظاهرة أن نحدد أولاً (مصدرها) المرضي ومدى ما يحمله البحث الارضي من قيمة علمية في تفسيره للظاهرة المذكورة . وان نحدد ثانياً قيمة (العلاج الارضي) لهذا العرض المرضي ومدى ما يحمله من تفسير صائب أو خاطيء . وان نحدد ثالثاً طبيعة التصور الاسلامي للظاهرة وانعكاسه على الخطوط العامة التي تفرز الفارقية بين البحث الاسلامي ، وعلم النفس الارضي في معالجهما لظاهرة (التقدير الذاتي) .

٥٠٠

يرى (أدлер) وهو عالم نفس تحليلي – ان النشاط الانساني قائم – أساساً ، على الاحساس بالقصور ، وان هذا الاحساس متبدجذوره الى الطفولة : بطبيعتها التي تمحسن الطفل بعجزه ، وضعفه ، وتبعيته للكبار: و الى ان هذا الاحساس يرافق الشخصية حتى مراحل رشدتها مادامت مصادر الاحساس بالنقص تواجه الشخصية في مجالات نشاطه المختلفة .

وهذا الاحساس بالنقص ، يدفع الشخصية الى البحث عن (السيطرة) – في شتى مستوياتها الملائمة لمناخ الشخصية – (توضيحاً) عن الاحساس المذكور .

وفي حالة (الاحباط) ، فإن الظاهرة تتتحول الى عرض مرضي ، الى (مركب نقص) . وهناك من الباحثين ، من يربط بينها (ظاهرة الاحساس بالنقص) وبين خبرات لا شعورية متعددة الى اعاقه احدى مراحل النمو (الجنسي) .

بيد أن الغالبية تربط بينها وبين خبرات الطفولة المتعددة : من حيث التربية الخاطئة

التي تحسس الطفل بعجزه وقصوره وتبعيته ، ... أو حتى في المرحلة الراشدة التي يواجه الفرد — من خلالها — عجزاً حيال مشكلات الحياة .

والملهم ، ان الاتجاهات النفسية بأجمعها ، تحصر الظاهرة في نمطين : أحدهما ، الاحساس الوعي أو الشعوري بالنقص . والآخر : الاحساس غير الشعوري به ، وهو ما يطلق عليه (مركب النقص) أو (عقدة النقص) .

وفي ميدان العلاج النفسي ، فان الاتجاهات المذكورة ترسم نمطين من العلاج ، أحدهما : محاولة التعرف على جذر الظاهرة ونقلها من مخابئ اللاشعور الى سطح الشعور ، وهذا في حالة كونها (عقدة) أو (مركباً) .

واما في حالة كونها مجرد احساس واع بالمشكلة ، ... فان (العلاج) حينئذ يأخذ منحيتين ، أحدهما : التعمويض عنه بمحاولات (بديلة) مثل : الاتجاه الى الكسب في حالة الاخفاق في الدراسة مثلاً ، أو مطاردة النقص نفسه بمحاولات السيطرة عليه مثل : التفرغ التام للدراسة لحد (التفوق) .

والآخر ، هو : الاقرارب (الامر الواقع) وتقبله .

هذا بجمل التصور الارضي لظاهرة (النقص) من حيث مصادره وأفماطه وعلاجه .

○ ○ ○

وحين نتجه الى التصور الاسلامي ، نجد أن المشرع ، يحدد بوضوح كون الظاهرة منتبطة الى (المرض) ، انها تتخذ هذا المظاهر أو ذاك من سلوك الشخصية : يستوي في ذلك أن يكون المظاهر شعورياً أو لا شعورياً .

فالامام الصادق(ع) حينما يشير الى ان (المتكبر) مثلاً ، لا يمارس هذا السلوك الا لـ (ذلة) يجدها في نفسه .

انما تشير الى ان الفرد يتحسس بنقص لديه وهو (الذلة) ، فيعرض عنه بأحد مظاهر السلوك المرضي وهو (التكبر) .

طبعياً ، لا يعنينا أن نتعرف على جذر الظاهرة من حيث كونها شعورية أو لا شعورية ، ما دمنا قد أوضحنا (في حقل آخر من هذه الدراسة) أن استحضار مفاهيم (اللاشعور) لم

تعد وحدها سبيلاً للعلاج ، ما دامت تجرب (المحلين) أنفسهم أثبتت فشل استحضار مفاهيم (اللاشعور) في معالجة (حالات) كثيرة ، ... وما دامت الاتجاهات النفسية الأخرى قد قدمت طرائق أخرى للعلاج ، أوضحتها في حينه .

والملهم ، ان المشرع الاسلامي لا ينفي فاعلية (اللاشعور) بل يشير في مجالات متعددة (سبق التحدث عنها) ، ... كل ما في الأمر أن (العلاج) يظل — في الحالات كلها — محكوماً ببدأ (الآنا) و (الوعي) في المقام الأول : سواء أكان الجذر لا شعورياً أو شعورياً يعيه المريض .

وحين نعود الى المقوله التي اقتبسناها من الامام الصادق(ع) ، نجد انه (ع) قد أشار الى العرض المرضي للظاهرة ، والى انها (قناع) تستربى به المريض ، حتى (يعوض) به ما يتحسسه من (النقص) في داخله .

ومن الواضح اننا لو استعرضنا مفاهيم التحليل النفسي ولغة أصحابه ، أمكننا أن نقرر — ببساطة — ان (التكبر) (في ضوء مقوله الصادق(ع) المتقدمة) يعد (حيلة دفاعية) قد احتمى المريض بها ، بغية التخفيف عن خبراته اللاشعورية .

ومن الممكن أيضاً ، أن يعد المظاهر المذكور سلوكاً مصطنعاً تعمده الشخصية من خلال (الوعي) بواقعها الذليل .

بيد انه في الحالتين ، لا ضرورة كبيرة لاستخلاص ما اذا كان المظاهر (التكبر) مرتبطة بفعاليات لا شعورية أو شعورية في التدليل على (مصدره) ، يقدر ما تنحصر القيمة في ارتباطه بعرض مرضي هو: (الاحساس بالنقص) .

على أية حال ، يعنيانا أن نلتفت الانتباه الى أن وجهة النظر الاسلامية قد حددت بوضوح : كون الظاهرة (الاحساس بالنقص) منتبة الى (المرض) .

ويعنينا — من ثم — ان نتجه الى مصادر الاحساس بالظاهرة المذكورة ، وطرائق علاجها . وما لا شك فيه ، ان نفط التربية الطفلية تعكس آثارها في هذا الصدد . وقد سبق أن تحدثنا مفصلاً عن مستويات التربية المذكورة وصلة القسوة والاهمال بتنمية الاحساس بالنقص ، وبسائل الاعراض المرضية . بيد ان ما شدتنا عليه هو عدم اكتساب التربية

المذكورة ، ذلك الحجم الكبير من الخطورة ، بقدر ما تتمثل الخطورة في مرحلتي (التمييز— الطفولة المتأخرة) ، والمرحلة الراشدة .

ومن هنا ، فان غياب الوعي الاسلامي يظل هو المحدد الرئيس لأي مصدر للاحساس بالنقص . كما يظل مرتبطاً بنمط العلاج الذي يتتوفر المريض عليه .

ان الاحساس الوعي بالنقص ، حين نصله بوعي الشخصية الاسلامية ، فان هذا الوعي كفيّن بازاحته أساساً : سواء أكان النقص جسماً أو عقلياً أو اجتماعياً .

فلو افترضنا أن شخصية ما تحتل وظيفة عادية جداً (فيما تمثل هذه الوظيفة نقصاً اجتماعياً : كأن تكون فرashaً في احدى الدوائر) ، أو أنها ذات انخفاض في الذكاء يقل عن المعنوي المتوسط (فيما يمثل هذا الانخفاض نقصاً عقلياً) أو أنها مصابة بعاهة العمى (فيما تمثل هذه العاهة نقصاً جسماً) ... أقول ، اذا افترضنا أمثلة هذه الشخصية (وهي تمثل نسبة كبيرة) حينئذ ، فان (وعيها العبادي) يتکفل بازاحة أي احساس بالنقص لديها : فالسماء تردم الفارقية طبقياً ، فيما لا ترى فارقاً بين رئيس للدولة ، وبين (فراش) في احدى الدوائر ، الا من حيث (التقوى) . كما ان نظرتها لعاهة ما ، أو انخفاض في الذكاء ، لا تتجاوز دائرة (التقوى) التي تظل معياراً رئيساً في الحقل : مع الأخذ بنظر الاعتبار معايير أخرى تطغى أي احساس — ولو كان ضئيلاً — بالنقص ، منها : التعامل مع الشخصية بقدر (الوعي العبادي) لديها ، وبقدر (ادراكها العقلي) للظواهر . فالشخصية ذات الذكاء المنخفض أو ذات الثقافة العبادية الضئيلة ، تظل متوازنة ، مطمئنة ، آمنة ، بأن السماء سوف لن تحاسبها على قصورها المذكور ما دامت غير مسؤولة عنه ، وما دامت السماء ذاتها تشير الى انها تثبت وتعاقب بقدر وعي الشخصية .

والأمر ذاته بالنسبة الى العاهات الجسمية ، حيث تشير السماء بوضوح الى انه ليس على ذوي العاهات من حرج .

واذن : في الحالات جميعاً ، لا تحيى الشخصية الاسلامية التي (تعي) مهاديء السماء ، أي شعور بالنقص ، ما دام (التقدير الاهلي) وليس (التقدير الاجتماعي) هو الذي يحقق الفاعلية لديها .

وهذا على العكس تماماً من الشخصية الارضية التي تضطر بحكم غيابها عن السماء إلى التحسس بالنقص ما دامت لا تملك إلا الثواب والعقاب الاجتماعيـين : وهذا افراز لمجتمع مريض تحكمه الاستجابة المزهوة ، المتعالية ،

ان توصيات الارض ، تظل عديمة الفاعلية في كل ما يتصل بمحومشاعر النقص من الشخصية . فعمليات (التعويض) التي يطالب بها علم النفس المبادي (على سبيل المثال) لا يمكن تحقيقها عملياً ما دامت (الامكانات) الفردية أو الاجتماعية محدودة . والطريف ، ان هناك فوذجاً طالما يستشهد به الباحثون في معاجلتهم لهذه الظاهرة ، متمثلاً في ذلك الخطيب اليوناني الذي كان معانياً لعاهة لسانية ، لكنه تغلب عليها حتى أصبح من مشاهير الخطباء .

والسؤال هو: هل يمكن للذوي العاهات جميعاً أن يتأخّر لهم مثل هذا التفوق ؟ هل ان القابلities متماثلة لدى الجميع ؟ واذا افترضنا ان القابلities متماثلة : فهل ان الظروف الاجتماعية تسمح لكل ذوي النقص باحتلال المركز الذي أتيح لواحد من بين الآلاف ؟

ان توصيات الارض تظل (عقيمة) لا تنس حتى سطح الواقع الا في نطاق ضئيل المدى ، مما يفسر لناـ من جديدـ سبب الانخفاق الذي مُنيت به الغيادة النفسية .

ومهما كان ، فان التوصية الاسلامية (وهي قائمة على جملة من المباديء مثل :

القوى ، والمكافأة بقدر الطاقة ، والغاء التقدير الاجتماعي ... الخ) تظل توصية واقعية حية كفيلة بمسح كل آثار الاحساس بالنقص لدى الشخصية .

وهذا كله فيما يتصل بالاحساس الوعي بالنقص .

واما فيما يتصل بالاحساس غير الوعي أو ما أسماه البحث الارضي بـ (عقدة النقص) ، فان الأمر يظل محكوماً بنفس المباديء التي توكأ الشخصية الاسلامية عليها في محو آثار التحسس الوعي بالنقص .

فقد سبق أن أوضحنا أن (الوعي) و(الأنما) كفيلان بمسح أي مكتبات لا شعورية دون الحاجة إلى استحضار مفاهيم التحليل النفسي . فتحن لو عدنا إلى مقوله الامام الصادق (ع) من ان المتكبر لا يتکبر إلا لذلة يجدها في نفسه . حينئذ نقرر ان الامام (ع) قد

أشار الى ان المتكبر يعاني من (عقدة نقص) لا يتحسسها ، بقدر ما يتحسس بشعور غامض يدفعه الى ان يزهو و يتكبر دون ان يدرك مناشيء الشعور المذكور.

**يعلاج (الحالة) — في هذا الصدد— يأخذ نفس الطريقة التي يسلكها (الواعي)**  
بالنقص الذي يغلقه .

فالمتكبر حينما نحيطه علمًا بأن شعوره الغامض الذي يدفعه الى الزهو أو التكبر ، افما يعود لنمط التربية التي تعرض لها في طفولته : حيث أفت في داخله مشاعر النقص (من نحو تحسisse بأنه : عاجز ، طفل ، غير مدرك ... مضافاً الى تحقيره واهماله ) ، والمالي ان هذه التربية المخطئة تقف وراء احساسه بذلك شخصيته ... حينئذ : فان أول خطوة يبدأ بها المريض هي : تحسisse بخطأ التربية ومن ثم بخطأ سلوكه المتكبر.

والخطوة الأخرى تبدأ بمحاولاتة المتكررة في التدريب على التواضع ، بعد أن نحيطه علمًا بما تنتطوي عليه ظاهرة (التكبر) من مفارقات صحية وعبادية .

وطبعياً ، فان المريض حينما يعيد حسابه مع هذه الظاهرة من خلال مفاهيم السماء ، وعمليات ثوابها وعقابها ، والغائه ( الآخرين ) من الذاكرة ، والتوجه نحو (تقدير السماء ) فحسب ، ... حينئذ سيتحرك بنفس الخطوات التي سلكها (الواعي) بنقصه .

اذن : في الحالتين (الاحساس الواعي بالنقص ، والاحساس غير الواعي بالنقص) تظل الشخصية الاسلامية بمنأى عن الواقع في هاوية المرض المذكور عندما يتاح لها (وعي عبادي) بالحالة التي تواجهها .

نخلص من هذا ، الى ان (الاحساس بالنقص) يعد مظهراً مرضياً من مظاهر التقدير لـ (الذات) . وان التصور الاسلامي للظاهرة — بالرغم من مشاركة بحوث (الارض) ايات في الملامح العامة للاحساس المذكور — الا انه يفترق عن بحوث الارض في طبيعة تصوّره لمصادر (النقص) وطرائق معالجتها .

فمن حيث مصادر النقص ، فإن التصور الاسلامي يشارك (الارض) في نظرتها الذاهبة الى أثر التنشئة الطفلية : لكنه لا يخلع عليها كل الخطورة ، كما لا يشارك ببحوث الارض في بعض تفسيراتها التي تحصر هذه الظاهرة وسواها في (البعد الجنسي) لها ، أو تجعل منها

أساساً للسلوك البشري بأكمله ، كما هو المنطق (الادلري) الذي يفسر النشاط على أساس من الاحساس بالقصور : حيال الآخرين أو حيال الاحداث المختلفة التي تواجه الفرد . وأما من حيث طائق (العلاج) ، فان فاعليتها تنحصر في (الوعي الاسلامي) بالظاهرة على نحو ما تقدم الحديث عنه .

٠٠٠

### «الاحساس بالذنب»

يعد (الاحساس بالذنب) — في تصور علماء النفس الارضيين — مظهراً من مظاهر التقدير السلبي للذات .

والمقصود بهذا النمط من (الاحساس) بالذنب ، — ليس الا احساس بالذنب بعناء العبادي ، أي : الندم الوعي على ما تنهانا السماء عنه — بل : الاحساس المرضي بذنب أو خطأ لم نرتكبه عمداً ، أو بوعي منا ، ... بل حتى اذا ارتكبناه باختيار منا — في لحظة من لحظات الضعف — فان الاحساس به ينبغي أن يمّر في أعماقنا عابراً أو موضوعياً ، نقرر بعده عدم العود اليه ، ... ثم تخسم المشكلة .

واما لونّت (الاحساس بالذنب) في أعماقنا ، بحيث نحاسب أنفسنا ، ونسرف في اللوم عليها ، ونرثيها ، ونشفق عليها : مع ان المفارقة أو الخطأ لا يشكل (ذنباً) تعرف عليه : اسلامياً أو اجتماعياً .

مثل هذا الاحساس بالذنب : يُعد عرضاً مرضياً ، تترتب عليه آثار كبيرة : لعل أبرزها ظهوراً هو : الحاجة الى أن يعاقب الفرد ذاته ، تكفيراً منه عن الخطأ المذكور : كأن يعرض نفسه للأذى أو يمارس أفعالاً لا شعورية من نحو تطهير الكف بدون مسوغ مثلاً ونحوه من الممارسات التي يسردتها لنا البحث الأرضي في معالجته لهذه الظاهرة المرضية .

٠٠٠

والحق ، أن البحث الأرضي يحمل الظاهرة المذكورة ، أكثر مما يحتملها الواقع ، ... كما انه يقدم أكثر من تفسير لا يقره اليقين العلمي ، ... فضلاً عن انه لا يكاد يميز بوضوح بين نفطين من الاحساس : الاحساس السليبي والاحساس الاجيابي بالذنب ، مما يتربت على ذلك وقوع البحث الأرضي في مفارقات تعكس أثرها على الصحة النفسية دون أدنى شك . أما التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، فيقوم على أساس التفرقة بين نفطين من الاحساس بالخطأ أو الذنب من جانب ، ... كما يرسم نمط الاحساس الذي ينبغي أن تختلطه الشخصية الاسلامية لها ، من جانب آخر .

فهناك نمط من الاحساس بالخطأ ، يظل مرضياً دون أدنى شك . وهذا من نحو من يقصر مثلاً في خدمة أحد الضيوف ، أو يصدر منه سلوك غير عمد في اهانة صديقه . حينئذ قد يطوي الليل بأكمله ، محاسباً نفسه على هذا التقصير ، مسرفاً في اللوم عليها ، نادباً حظه الذي أوقعه في مثل هذا الخطأ ، فيما يظل هذا الاحساس بخطئه ملازماً لشخصيته ، فيما يصبح مؤثراً لوقوعه في هوة المرض العصابي .

مثل هذا الاحساس المرضي بالخطأ ، يفترق عن نمط آخر من الاحساس ، يعد سوياً دون أدنى شك ، ألا وهو: الاحساس العبادي بالذنب ، من نحو من يمارس عملاً محظياً مثلاً ، ثم يظل الندم على الذنب ملازماً له ، حتى يصبح ان تنطبق على أحاسيسه ، تلك الحقيقة التي أشار النبي (ص) اليها عندما أوضح ان المؤمن يحس بأن ذنبه جاثم على صدره كالجبل . أمّا الفاسق فيتحسسه كأنه ذبابة عابرة مررت على وجهه . ففي مثل هذا النمط من الاحساس بالذنب ، تظل شدة الاحساس به أكثر سوية (من حيث الصحة النفسية) من الاحساس العابر به ، أي : انه على العكس تماماً من الحالة السابقة .

والسر في ذلك يعود الى طبيعة الهمامية الخير والشر في تركيبة الآدمي ، حيث ينفر من الذنب بقدر وعيه السليم بفارقته ، مصححاً بالتصميم على عدم العود اليه . يعكس الحالة السابقة التي تعطل الشخصية عن أداء وظيفتها بالنحو السليم .

وأياً كان الامر ، فإن الاحساس بالخطأ – اسلامياً – يتميز عن الاحساس الارضي به .

لكتنا قبل ذلك يتعين ان نقف على بحوث الأرض ، أولاً :

٥٠٠

يتجه بعض علماء النفس الى ربط (الاحساس بالذنب) — من حيث المصدر — بظاهرة (الكبت) بما يحمله الكبت من دلالة (جنسية) في تصور هذا البعض (فرويد وأتباعه) والتصور المذكور قائم على فهم أسطوري يربط بين الاحساس بالذنب وبين ارث فطري تسلمه الحضارة من انسان ما قبل التاريخ : حينما مارس عملية قتل للأب المستأثر جنسياً بالاناث ، وحينما كبت رغبته المحارمية بعد العملية المذكورة . تضاف الى هذا الارث : خبرات الطفولة التي تساهم — من خلال نمط التربية — في تضخيم أو تضليل الاحساس بالذنب ، متمثلاً في جهاز القيم لدى الشخصية (الأنما الأعلى) الذي يستمد فعالياته من الارث الفطري ، والخبرة الطفولية المذكورتين .

وأما غالبية الاتجاه الأرضي — خارجاً عن النظرية المذكورة — فتظل في شتي مدارسها مشددة على صلة الاحساس بالذنب بالتنشئة الطفلية بعامة من حيث خصوصيتها لطابع التزّمت والصرامة والبالغة في تهيجين ما يمارسه الطفل من سلوك خاطئ ، ... مما يجعل جهاز (القيم) لدى الطفل ، متزمناً بدوره ، يمحاسبه على كل سلوك ، كبرت أخطاؤه أو ضؤلت .

إنَّ هذه الاتجاهات النفسية بأكملها ، تقع في وهم علمي حينما تردم الفارق بين (الخطأ) الذي لا مناص من صرامة التأديب عليه ، وبين أخطاء ينبغي التهاون فيها ما دامت لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة إلا اذا بلوغ في التدريب عليها .

ومع ذلك ، فنحن نُضطر الى أن نكرر ما سبق أن كررناه — ونكرره لاحقاً — من ان التنشئة الطفلية الاولى (المراحل المبكرة) — وهي موضع تشتد الارضيات — لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة ، بل أنَّ المرحلة الثانية (الطفولة المتأخرة) هي التي يمكن أن تعكس آثارها في نطاق محدد ، ... وإلى أنَّ (المراحل الراشدة) هي المتکفلة في الحالات جميعاً بتعديل ما اعوج من السلوك . وإنما فإن التربية الراشدة المخاطئة أو البعد الوراثي يظلان هما : المسؤولين عن انحراف الشخصية وأمراضها .

وأياماً كان الامر ، فإن الاحساس بالذنب — في ضوء الاتجاهات النفسية بأكملها —

يظل ، من حيث مصدره و نتيجته ، موضع تسؤال : عن مدى جدية ما ينطوي عليه من فعالية ، وما يتربّط عليه من آثار باللغة الخطورة على الشخصية .

فمن حيث المصدر ، ينبغي إلغاء التصور الأسطوري ، لنشأة الاحساس بالذنب (نظريّة الجنس) من حيث كونه ميراثاً فطرياً من إنسان ما قبل التاريخ ، ناجماً من عمليتين (القتل) و (الرغبة المحارمية) ... ، أقول ، ينبغي إلغاء مثل هذا التصور الأسطوري ، وإبداله بالتصور الاسلامي الذي يربط بين الاحساس بالذنب أو مطلق الخطأ وبين إلحادية (الخير) وسلبية (الشر) . فما دام الفرد يرث بـ (القوّة) مثل هذا الادراك لايجابية (الخير) وسلبية (الشر) ، فإنه بالضرورة سيتحسّن خطأ المفارقة التي صدرت عنه .

ونحن لا نجدنا بحاجة الى اعادة القول في تبيين مدى (التناقض) في التصور الأسطوري لنشأة الاحساس بالذنب في نظرية الجنس ما دمنا في حينه قد أوضحنا ذلك مفصلاً .

ويعنينا هنا ، أن نشير فحسب الى تحديد مصدر الاحساس بالذنب (أياً كان الاحساس : سوياً أو مرضياً) وأن نصله بالهامية الخير والشر وموقعها من عملية التنشئة الاجتماعية أو الثقافة التي تغلف مناخ الفرد وتنشئته . ثم طرائق (العلاج) الاسلامي لما هو (مرضى) من الاحساس ، وما هو (سويء) منه .

○ ○ ○

ولنأخذ بعض الأمثلة التي اعتاد البحث الارضي على تقديمها في هذا الصدد :  
خذ لذلك مثلاً : كراهية الفرد للأب بسبب استحواذه الجنسي ، و (كبته) للكراهية المذكورة ، خوفاً من (العقاب) ، من خلال الرغبة المحارمية : وما يستتبع كلاماً من الكراهية والرغبة المحارمية من احساس بالذنب ، نتيجة لجهاز القيم (الأنا الأعلى) فيما يقتاد الفر الى جملة من أمراض العصاب ، ومنها : تخسيسه بال الحاجة إلى (العقاب الذاتي) وتلذذه بهذا العقاب ، تكفيراً للذنب .

للمرة الجديدة ، لا نريد التذكير بالتناقض القائم بين الذهاب الى ان الفرد (إنسان ما قبل التاريخ) قد تخسيس بـ (الخطأ) قتل الأب ، وخطأ الرغبة المحارمية ، وبين الذهاب الى ان تاريخ ما قبل القتل والرغبة المحارمية ، غير مسبوق بـ (الإرث) . وإنما بدا (الإرث)

مع عملية القتل : مما يعني بالضرورة أن (الارث) في الحالتين متحقق بـ (القوة) لدى الفرد . وإن لم يكن ثمة ما يدعوا إلى التحسس بالخطأ .

إننا بغض النظر عن التناقض المذكور ، يمكننا — في ضوء مبادئ النظرية الجنسية نفسها — أن نتوقع نتيجة مضادة للعلاج الذي يستهدفه التحليل النفسي في محاولة له لازاحة الاحساس المرضي بالذنب .

فالمريض عندما يتعرف على مناشيء الاحساس بالذنب — في ضوء التحليل النفسي ، ونقله من مخابىء اللاشعور إلى سطح الشعور — سيقع في دائرة جديدة من الاحساس بالذنب بدلاً من اماتة إحساسه الأول فاللاشعور — وفقاً للإسطورة — إذا كان قد (كبت) هذه الرغبة ، فإنه على الأقل قد (خفف) من وطأة الاحساس بها . وحينما يبدأ بتسليط (الوعي) عليها : من خلال التحليل النفسي ، سيبدأ لديه احساس جديد بواقع ما تنتظري عليه أعمقه من (رغبة) و (كراهية) ما دام (الآن الأعلى) يشجب ويستنكر (فطرياً) مثل هذه الرغبة المحارمية وكراهيته الا .

من هنا ، فإن تسليط (الوعي) على هذه الظاهرة ، يساهم من خلال الإيحاء بواقع (الارث) المذكور ، في تضخيم أعراض العصاب (ومنه : الاحساس بالذنب) في حالة كون الشخصية مريضة . كما أنه يساهم في تویر الشخصية وتآزمها ، في حالة كونها سوية .

ولحسن الحظ ان الاتجاهات الارضية الأخرى قد تكفلت بالردة على النظرية المذكورة وما تحمله من خطأ وانحراف ، فضلاً عما تسببه من تضخيم لأعراض العصاب .

ولعل أبرز هذه الردود يتمثل في الذهاب إلى ان الرغبة المحارمية تتطلب من نصيب (الشواذ) ، متن ورثوا عصباً (منحرفاً) ، شأنهم شأن آية شخصية (منحرفة) ترث الانحراف أو البيئة الشاذة التي يلد الانحراف في نطاقها ، ومنها : بيئة صاحب النظرية نفسه .

أما التصور الاسلامي للظاهرة المذكورة ، فإنه من الوضوح بمكان كبير : ما دام هذا التصور ينطلق من إلزامية الخير والشر ، وما دام الزواج من (المحaram) محكماً بالرفض الحال : وهو رفض قائم — ليس على أساس من الالتزام بمبادئ تفترض الشخصية الاسلامية

مفروغية الالتزام بها فحسب— بل ان المشرع نفسه يقدم لنا أكثر من نموذج (فطري) على الكراهة والنفور من (المحارم) ، وليس على (الرغبة) ، ومنه : ذلك النموذج المتمثل في (الابن) الذي ولدته أمه سفاحاً وانكرته أمام القضاء ، عندما طلبت الزواج منه ، وأعلن أمامها بصراحة بأنه (ينفر) منها بسبب لاشعوري : ثم انكشف الواقع عندما أفرت بجريتها عبر محكمة الامام علي (ع) إياها .

إنَّ هذا النموذج ، يفصح لنا عن أنَّ الفرد يرث عنصر (النفور) وليس (الرغبة) حيال (المحارم) . ان (الرغبة) تمثل الشذوذ أو الانحراف الذي طالما نبهَ المشرع الإسلامي إلى بُعده الورائي والبيئي : ضمن شروط خاصة سبق التحدث عنها مفصلاً في مكان آخر من هذه الدراسة .

ولاذن : من حيث مصدر الاحساس بالذنب ، نجد أن المصدر أساساً متطرف ، فيما ينتفي معه الاحساس أيضاً .

وهذا يعني أنَّ مصدر الاحساس بالذنب لا بد أن يتجسد في ظاهرة أخرى غير الظاهرة الاسطورية المتصلة بالرغبة المحارمية وقتل الآب ، بل بظاهرة متصلة في نظر الاتجاهات النفسية الأخرى — بنمط التربية الطفالية وما يصاحبها من الصرامة والقسوة والتزمر ونحوه .

٠ ٠ ٠

أنَّ الصرامة في تدريب الطفل من الممكن أن تتمي في داخله مشاعر الاحساس بالذنب ، لو انحصر الأمر في عملية (العقاب) ، دون ان تكون مشفوعة بـ (الثواب) . أو لو انحصر الأمر في ابناء مشاعر النقص لديه على نحو يقترب بالاحساس بأن اخطأه من المعتذر أن تتجاوز ، ما دام (النقص) يقف حائلاً دونها .

مثل هذه المشاعر من الممكن ان تتنامي في نطاق التنشئة المذكورة .

بيد أننا ينبغي الا نغفل أولاً : الاساس العضوي للاحساس العصبي بالخطأ ، ... كما ينبغي الا نغفل فاعلية (الوعي) في المرحلة الراشدة : وهي فاعلية كفيلة بمسح كل آثار الطفولة (في حالة افتراض عدم الاحساس العضوي) . فاذا افترضنا انَّ (سرقة ما) قد قدمت

في الطفولة ، وان الطفل قد (كبت) ذلك : بما يقترن الكبت من احساس بالذنب ، نتيجة للسرقة ، وبما واكبها من صرامة في التأنيب على الفعل المذكور :

حيثئذ حين ننقل الحالة الىوعي الراشد : وعندما — في ضوء الوعي الاسلامي — يدرك الراشد ان السرقة تمت في عهد الطفولة ، فيما لا (عقاب) من السماء عليها ، ان الأب او ولـي الطفل مطلقاً ، كان قد أخطأ في تشـدـه على الطفل : هذا (الوعي) كاف في مسح كل المشاعر التي اقتربت بالسرقة الطفولية ، حيث يتحرر الراشد من كل مكبوتاته ، ويحسـم الأمر.

ثم : اذا افترضنا ان الصرامة المذكورة قد اقتربت به (كراهية للأب) : نظراً للقصة التي مارسها الأب حيال الطفل ، وانعكاسها في كراهية لا شعورية للأب ، وما تستتبع هذه الكراهية من خوف العقاب الذي ينزله الأب بالأبن ، وتجسدـه — من ثم — في : احساس بالذنب ، نتيجة للكراهية المذكورة ...

أقول : مع هذه الافتراضات جميعاً ، فإن (الوعي الاسلامي) للراشد ، كفيل بمسح كل الآثار اللاشعورية للخبرة المذكورة . فالراشد سيدرك أن (الأب) كان حريصاً على تنشئته إسلامياً : بل حتى مع افتراض خطأ الأـب ، فإن الراشد سيدرك اخلاص الأـب في قسوته المذكورة . بل : حتى مع افتراض عدم اخلاص الأـب ، فإن أدراك الراشد لوظيفته حيال الأـب ، كاف بمسح آثار الكراهية له .

اذن : يتلاشـي لدى الراشد أي احساس بالذنب ، مجرد وعيه — اسلامياً — بأن الطفولة لا عقاب عليها ، وبأن قسوة الأـب يتسامـحـها . ما دامت السماء تطالب باحترامـه . وعندما يتحرر الراشد من خبراته المؤلفة تماماً .

بقي أن نشير الى أن بعض بحوث الأرض عندما تصل بين مصادر الاحساس بالذنب ونتائجـه ، وعندما تشـدـ على استثنائه : الحاجة الى عقاب الذـات ، فـانـها لا تـقـفـ عندـ هذا العرض المرضـي ، بل تتجاوزـه الى أعراض تتصل بعصـابـ (الـكـآـبـةـ) وـ (الـقـلـقـ) وـ (الـتـسـلـطـ) القـهـريـ) ، بل تـقـفـ وراءـ حالـاتـ (ذـهـانـيـةـ) ، مـثـلـماـ تـقـفـ وراءـ (انـحرـافـ) الشـخـصـيـةـ الـلـاجـتمـاعـيـةـ أـيـضاـ .

ولعل عصاب (الحص) و(القهر) أو (السلط القهري) يظل أشد أشكال العصاب صلة بذلك .

ونظراً لخطورة هذا العصاب من جانب ، وضرورة تحديد صلته بتصادره الحقيقة من جانب آخر، ... يتعين علينا أن نقف عنده ، ونحدد التصور الإسلامي حيال الظاهرة المذكورة .

### عصاب السلط القهري :

يتمثل عصاب (السلط القهري) في : تسلیط (افکار) معينة على ذهن المريض بحيث لا يقوى على مقاومتها . أو تسلیط (لفظي) لبعض المفردات والتراكيب ، أو سلوك (عملي) مثل : القيام ببعض الأفعال .

وبعد هذا (السلط) افصاحاً عن الحاجة الى عقاب الذات : بصفة ان التسلط هو (ازال عقاب) بها يخفي المريض - من خللاته - احساسه اللاشعورية بالذنب .

والحق : ان الاقتناع بوجود الصلة بين عصاب التسلط وبين الاحساس بالذنب ، يظل غير مصحوب باليقين العلمي : ما دامت الظواهر النفسية متباينة الاصول من جانب ، وذات صلة كبيرة بالاساس العضوي لها من جانب آخر .

إن النصوص الاسلامية طالما تشير الى ظاهرة مرضية تطلق عليها اسم : (الوسوسة) . كما تحفل هذه النصوص بوقائع معينة ، تشير من خلالها الى بعض النماذج المرضية في ممارسات العمل العبادي . هذا فضلاً عن أننا طالما نشاهد أفراداً تتألفهم السمة المذكورة ، فيما تبدو وكأنها على صلة بعصاب التسلط ، من نحو تطهير اليد أو الملبس أو المكان عدة مرات ، ومن نحو تكرار النية أو الوضوء ، وسواهما .

ان مثل هذه الممارسات ، تشير النصوص الاسلامية الى طابعها المرضي ، وتعفي الاشخاص من تحمل مسؤولية ذلك .

بيد ان السؤال : هل ثمة من صلة حقاً بين الافعال القهريّة المذكورة ، وبين الاحساس بالذنب ؟

إننا إذا أخذنا الاحساس بالذنب (معناه العبادي لدى الراشد) فحينئذ، يكتسب مثل هذا الاحساس ، طابعاً إيجابياً . وإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان النصوص الاسلامية قد ترتبط بين عقاب السماء على الخطيئة وبين (الامراض) التي تصيب الشخصية ، الا انها لا تصيب المؤمن بعقله ، لأن الاصابة العقلية ، اصابة بدينه أيضاً . والتائب الراشد يظل بنائى عن الاحساس المرضي بالذنب ، مما يعني أن (الاصابة العقلية) لا تسمى بأية حال ، الا اذا افترضنا ان اصراره على الخطيئة هو الذي يستنزل (العقاب) عليه . وحينئذ يكون الذنب مرتبطاً بمرحلة الرشد وليس بمرحلة الطفولة ، لأن الطفولة — كما مر — لا عقاب عليها . هذا فضلاً عن ان أبحاث الارض تربط بين الطفولة وانعكاساتها اللاشعورية ، وليس بين مرحلة الرشد وانعكاساتها اللاشعورية ، وليس بين مرحلة الرشد وانعكاساتها . كل أولئك يعني ان الصلة بين ممارسة الذنب — في طفولة الشخصية أو رشدها — وبين استثنائها عقاب السماء متمثلاً في (عصاب التسلط القهري ، ومنه : الوسوسه) لا يمكن تصوره — اسلامياً — ما دام الذنب طفولياً لا عقاب عليه ، وما دام — في مرحلة الرشد — لا يعقبه الندم ، أي : لا يعقبه أحساس بالذنب : لأن غير التائب لا يتحسس بالذنب حتى يستجره إلى المرض المزعوم ، بل يحييء المرض في حالة انعدام الاحساس بالذنب ، مما يستجر عقاباً من السماء نتيجة لاصرار الشخصية على ممارسة الذنب .

اذن : لا صلة اطلاقاً بين الاحساس بالذنب (معناه العبادي) وبين عصاب التسلط القهري ، بل تنحصر الصلة في انعدام الاحساس المذكور ، متمثلاً في (عقاب) تنزله السماء على الشخصية التي تمارس ذنوباً لا تنند عليها . واما الذنب الطفولي ، فان وعي الراشد كاف بازاحة مكبوباته كما مر .

ونخارجاً عن ذلك ، فان عصاب (السلطة) يظل مرتبطاً بالأساس العضوي ، أي : اصابة المخ ، أو مرتبطاً بخبرات طفلية متشابكة ، لا يمثل الاحساس بالذنب الا جزءاً منها (وهو : الاحساس المرضي الصرف ، وليس الاحساس بالذنب معناه العبادي) .  
 (الآن الملاحظ) ، أن صفاً كبيراً من الاطباء العقليين يصلون بين عصاب التسلط ، وبين أساسه العضوي ، فيما لا حظوا ظاهرة (السلطة) مصحوبة عند الاطفال ، بالاضطراب في

المخ ، مما يعزز الذهاب إلى أن التسلط في كثير من حالاته ذو أساس عضوي ، لا أنه ذو أساس نفسي صرف .

ومع ذلك فتحن لأنفي أصوله النفسية ، بقدر ما نفي صلته بالإحساس بالذنب بمعناه العبادي .

أما الإحساس بالذنب بمعناه الارضي ، أو بمعناه المرضي الذي يعني : الإحساس بالخطأ ، نتيجة الصرامة والقسوة اللتين تهجنان كل تصرفات الطفل : بما في ذلك تصرفاته التي لا تتشكل (خطأ) بمفهومه الأرضي أو الإسلامي ، فهذا ما لا يمكن إنكاره ، وامكان انسحابه — لا شعورياً — على سلوك الرأشد ، ومنه :

من هنا ، فإن النصوص الإسلامية (في ميدان العلاج) لا تربط بين الوسوسة (وهي أحد أشكال التسلط) ، وبين أحاسيس الذنب بمعناها العبادي ، بل تصوغها عرضاً مرضياً من الممكن تجاوزه من خلال (الوعي) بسمته المرضية . فتحن نقرأ أمثل هذه التوصيات :

«الشيطان خبيث معتاد لما عود . فليمض أحدكم في الوهم» (١) .

«إذا تطيرت ، فامض» (٢) .

«إذا كثر عليك السهو فامض» (٣) .

لا شك أن أمثال هذه التوصية ، لا تكشف عن درجة (المرض) الذي يغلف صاحبه ، بقدر ما توضح أن المرض يشكل حالة خفيفة أو حادة ، ... ، لكنه — في الحالات جيئاً — من الممكن تجاوزه من خلال (تسلیط الوعي) — وليس من خلال استحضار مفاهيم التحليل النفسي وما لا شك فيه أيضاً ، أن المرض المذكور لو كان على صلة بأحاسيس الذنب أو نحوها ، لأشارت النصوص إليه ، ولقد تمت (علاجاً) يتناسب وأحاسيس المذكورة ، بينما اكتفت بالإشارة إلى طابعه المرضي فحسب ، دون الإشارة إلى دلالته اللاشعورية أو الشعورية ، وأهمية هذه أو تلك في ميدان العلاج .

(١) الوسائل ، باب (١٦) حديث (٢) الخلل .

(٢) تحف العقول ، صفحة (٣٥) .

(٣) الوسائل ، باب (١٦) . حديث (٣) الخلل .

## «رثاء الذات»

ان الاحساس بالنقص ، والاحساس بالذنب بدلاليهما المرضيتيين يظلان أبرز أشكال (التقدير السلبي للذات) .

ولعل (الرثاء للذات) بعماه ، يظل هو المظهر المحدد لأية نظرية سلبية ينسجها الفرد حول ذاته : سواء أكان الرثاء للذات ، أو الاشفاق عليها ، مرتبطة بأحساس النقص ، أو أحاسيس الذنب ، أم كان مرتبطاً بسواء من أشكال النظرة السلبية لـ (ذاتها) ، وتحديد ما هو (مرضي) منه ، وما هو (صحي) منه .

التصورات الارضية ، تمتلك إدراكاً أحادي الجانب في نظرية الفرد عن نفسه : من حيث رثاؤه لذاته . وهذا التقويم السلبي للذات ، يظل حاملاً طابعه المرضي .

أما التصور الاسلامي ، فإنه يمتلك تفسيراً ثنائياً لهذه الظاهرة .

التفسير الاول هو: اكساب التقدير السلبي للذات طابع (المرض) : في حالة كونه تقديرًا قائماً على جملة من السمات العصابية من نحو: الشك والتردد والاستسلام والتبعية والجبن والتهموبل وما اليهما من أنماط السلوك الذي طالما نبهت النصوص الاسلامية الى طابعه المرضي . وقد مررت بنا جملة من التصنيفات الاسلامية للعصاب ، فيما كانت تنسب مفردات السلوك التي أشرنا اليها ، الى المرض ، فيما لا حاجة الى اعادة الكلام فيها .

والتصورات الارضية تلتقي مع وجهة النظر الاسلامية في هذا النمط من النظرة السلبية التي ينسجها الفرد حول ذاته .

بيد ان نمطاً آخر من التقويم السلبي للذات ، هو الذي ينفرد التصور الاسلامي به ، ويكتسبه طابعاً صحياً ، فيما تفلل الارض غائبة عنه تماماً .

هذا التصور ، يرى الى ان نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون (سلبية) ، رائحة للذات ، مشفقة عليها ، متحسسة بقصورها ... ، ولكن: ليس من حيث العمل الوظيفي للذات ، بل

من حيث تفاعಲها مع السماء ، ومع الآخرين ، في ميدان المهمة الملقاة عليها . ولنقرأ أولاً هذا النص للإمام علي بن الحسين (ع) : مخاطباً (الله) سبحانه وتعالى : « لا ترفعني في الناس درجة ، الا حططتني عند نفسي مثلها . ولا تحدث لي عزاً ظاهراً الا أحدثت لي ذلة باطنة عند نفسي بقدرها » (١) .

هذا النص يطالب السماء بأن تدع المرء ينسج نظرة سلبية حول ذاته ، ... بأن يتحسس (الذل) و (اللحطة) ، بدلاً من الأحساس بالرفة .

طبعي ، ان الأحساس بالذل واللحطة اذا أخذناه بدلالة الارضية ، او بدلالة المرضية التي يقرها المشرع الاسلامي من حيث صلته بالجهاز النفسي للشخصية ، ... هذا النمط من الأحساس يظل ذاتياً عصبياً كما هو واضح . فأنت حينما تتحسس ذاتك وكأنك عديم الكفاءة حيال انجاز عمل ما ، أو حيال التعامل مع الآخرين ، ... حينئذ يكون تقديرك السلبي لذاتك ، تقديرآً مرضياً . ولنضرب مثلاً على ذلك :

لنفترض انك كلفت بهمة التدريس ، أو الالتحاق بدائرة رسمية ، أو القيام بهمة سياسية ... حينئذ ، سيكون تقديرك السلبي لـ (ذاتك) مرضياً حينما تتحسس بعدم الجدارة أو الكفاءة بانجاز ما أوكل اليك : من نحو أن يصيبك الخجل أو الخوف من عملية التدريس ، ... ومن نحو ان تقدم برجلاً وتؤخر أخرى في الالتحاق بالدائرة الرسمية ، خوفاً من الاحتفاق في التعامل مع الآخرين ... ، ومن نحو أن يصيبك التلعثم ، أو اصفرار اللون أو حررته ، أو الاضطراب بعامة ، عندما تجلس على مائدة التفاوض مع الآخرين ...

فالخجل ، أو الخوف ، وما يصاحبهما من الاضطراب اللغطي والحركي ، ناجم - كما هو واضح - من النظرة السلبية التي نسجتها حول (ذاتك) ، وهي نظرة مريضة قائمة على احساسك بعدم الكفاءة ، ... على احساسك بالدونية واللحطة والضعف والتبعية والذل .

هذا النمط من الأحساس المريض ، يظل متميزاً عن نمط آخر من الأحساس السلي

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء مكارم الاخلاق .

حيال (الذات) حينما تتحرك من صعيد آخر هو: التعامل مع السماء ، بل حتى التعامل مع الآخرين ، وهو: تعامل أشار اليه الامام (ع) حينما طالب الفرد بأن ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، نظرة (الحطة) و (الذل) .

ان الحطة أو الذل في سياقهما العبادي ، يظل سمة (صحية) وليس (مرضية) عندما يتحسس المرء بهما حيال (واجبه) الذي رسمته السماء على هذه الارض . والفارق بين الاحساسين : الصحي والمريضي ، يتحدد بوضوح عندما نخضعهما لمعيار نفسي (يقره علم النفس الارضي بدوره) الا وهو مبدأ (تقبل الواقع) .

هذا المبدأ ، طالما تشير اليه توصيات الارض في حقل الصحة النفسية ، فيما تطالب التوصيات بأن يتقبل الفرد ذاته بقدر حجمها ، لا أن يبالغ في خلع التقدير عليها اكثر مما هي عليه .

وحين ننقل هذا المبدأ الارضي ( وهو مبدأ صائب ) الى حقل التعامل مع ( الله ) أو مع الآخرين : من خلال (المهمة العبادية) التي أوكلتها السماء اليها ... حينئذ ندرك دلالة ما اشار الامام (ع) اليه ، من الاحساس بالحطة والذل ، فيما يجسدان مبدأ (تقبل الواقع) ، أو مبدأ (التقدير الحقيقي للذات) .

ان مبدأ (تقبل الواقع) و (التقدير الحقيقي للذات) ، يفرضان على الشخصية ان تنسج نظرة راثية ، مشفقة على (ذاتها) ، ... نظرة (الذل) و (الحطة) لحجم (الذات) قبال مبدع الكون ، ... قبال (المهمة) التي تخوفت الكائنات الاخرى من تحمل نتائجها ، بينما تحملها الكائن الآدمي :

«إنا عرضنا الأمانة على السموات والارض والجبال ، فأبین أن يحملنها ، وأشفقن منها . وحملها الانسان . إنه كان ظلوماً جهولاً» .

فهذه الآية تحسم الموقف بوضوح ، حينما تربط بين أداء (الأمانة) أو (المهمة العبادية) ، (وبين قصور الانسان في الانبطاع بهمته) .

و واضح ، ان (الذات الانسانية) ضئيلة الحجم ، ذليلة ، منحطة : قبال ( الله ) .  
و حينما ينسج المرء نظرة ذليلة عن ذاته حيال ( الله ) ، يكون حينئذ قد انطلق من المبدأ

أو المعيار الصحي الذي أشرنا إليه وأقرته تصورات الأرض ألا وهو مبدأ (تقدير الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) ، أي : إن هذا النمط من الاحساس بحطة (الذات) وذلتها ، يكتسب طابعاً صحيحاً ، على العكس من الاحساس بعدم الكفاءة النفسية في مواجهة (التدرис) مثلاً ، أو الالتحاق بدائرة ، أو القيام بانجاز العمل الذي يمارسه الآدميون : وفقاً لامكانات طبيعية أودعتها السماء في (ذواتهم) .  
وهذا كله ، فيما يتصل بحجم (الذات) قبال (الله) .

٠ ٠ ٠

اما فيما يتصل بالتقدير السلبي للذات ، حيال (الالتزام) بمبادئ السماء ، فان الامر محكوم بالطابع نفسه .

لتقرأ هذا النص للإمام موسى بن جعفر(ع) ، في مخاطبته لبعض ولده :  
«يابني عليك بالجدة ، ولا تخربن نفسك عن حد التقصير في عبادة الله عزوجل  
وطاعته . فان الله لا يعبد حق عبادته » (١) .

ان هذه الفقرة الاخيرة (فان الله لا يعبد حق عبادته) مفصحة عن دلاله ما ألمحنا اليه ، من مبدأ (تقدير الواقع) و(التقدير الحقيقى للذات) ، فما دام الله لا يعبد حق عبادته ، فحينئذ لا مناص من الاحساس بالقصور في حجم العمل العبادي الذي يتوفّر المرء عليه قبال (الله) .

من هنا ، فان أي اكساب للذات يكبر عن حجمها الحقيقي يظل عرضياً مرضياً بالنحو الذي تقره بحوث الارض نفسها .  
ومن هنا أيضاً ، ندرك الدلاله المرضية لاي تقدير زائف للذات من خلال النهي الذي تشدد النصوص الاسلامية عليه ، من نحوقله (ع) :  
«لا تستكثروا كثیر الخیر» (٢) .

فان استكثار كثیر الخیر ، يعني : ان الشخصية تسع تقديرآ ايجابياً لذاتها ، ... وهذا

(١) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (١) مقدمة العبادات .

(٢) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (٣) مقدمة العبادات .

التقدير الايجابي لا واقع له الا في ذهن (المريض) ، بصفة انه — أي المريض — يبالغ في تقديره لذاته ، وينحها حجماً أكبر من واقعها . بينما يظل تقديرها السلبي للذات ، مفصحاً عن (سوية الشخصية) لأنها بهذا التقدير السلبي اكسبت (الذات) حجمها الحقيقي .  
والامر نفسه ، يمكننا أن نسجّه على شتى أنماط النشاط الذي تصدر الشخصية عنه ، فيما طالبنا النصوص الاسلامية بأن ننسج عن (ذواتنا) نظرة سلبية ، مشفقة ، راثية ، متحسسة بالقصور: حتى حال ممارسات الآخرين .

ونعني بممارسات الآخرين : نظرتنا عن (ذواتهم) من خلال نظرتنا عن (ذواتنا) . فالنصوص الاسلامية طالبنا — مثلاً — في حالة رؤيتنا لشخص يكبرنا سنًا ، ... طالبنا بأن نقول لأنفسنا : لقد سبقنا بحسناه . وفي حالة رؤيتنا لشخص يصغرنا سنًا ، طالبنا النصوص بأن نقول : لقد سبقنا بالسيئات مثلاً .

وواضح من خلال هذه التوصية أنها طالبنا بأن ننسج نظرة سلبية عن ذواتنا في الحالتين : سواء أكنا قبائل شخص يكبرنا سنًا أو يصغرنا ، ... وإن ننسج نظرة ايجابية عن ذوات الآخرين : سواء أكانوا يكبروننا سنًا أو يصغرون .

والسر في ذلك ، ان النظرة السلبية عن ذاتنا قبل نظرتنا الايجابية عن ذات الآخرين ، تظل مرتبطة بنفس المعيار الصحي الذي رسمه المشرع للشخصية الاسلامية في ضرورة احساسها بالقصور ، والرثاء للذات ، والاشفاق عليها ، ما دامت لم تقم حق القيام بالمهمة العبادية الملقاة عليها قبالي السماء مهما توفرت على العبادة الحقة .

بيد ان السؤال يثار على هذا التحول :

اذا لم يستطع الكائن البشري أن يضطلع بالعبادة الحقة ، فلم ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، وينسجها ايجابية عن ( الآخرين ) ؟ مع ان الكائنات الآدمية (أنا والآخر) متماثلة في القصور ؟ الاجابة على هذا السؤال تحدد بوضوح ، حين نأخذ بنظر الاعتبار أن التوصية المذكورة تظل موجهة الى الكل ، أي : الى أن ينسج كل منا نظرة سلبية عن ذاته ، لا ، أن ( الآخرين ) معفون عن تقدير ذواتهم سلبياً : مع ملاحظة ان تقويمنا للآخرين لا يعني انهم مارسوا المهمة العبادية على الوجه الاكمل ، بقدر ما يعني انهم قدمو انجازاً عبادياً اكبر

حجماً من انجازنا .

وتتحدد أهمية هذا التقدير السلبي للذات قبال تقديرنا الايجابي للآخرين ، في ضرورة التدريب على تحسين أنفسنا بالقصور حتى لا نقع في دائرة (العجب) الذي سبق ان تحدثنا عنه مفصلاً في حقل (التقدير الاجتماعي) .

طبيعي ، من الأهمية بمكان ، أن نضع فارقاً بين التقدير الذاتي وصلته بتقدير الآخرين من حيث سلامة الجهاز النفسي ، وبين ذينك التقديررين من حيث الادراك العبادي .  
ان علماء النفس المعنيين ببحوث (الشخصية) وبخاصة : البحوث المتصلة بنظرية (الذات) ، طالما يربطون بين نظرة الشخصية لذاتها ، ونظرتها للآخرين ، ونظرة الآخرين عنها .

ومع ان الدراسات التي اجريت في هذا الصدد ، لم تستطع أن تثبت علاقة ارتباطية بين (الثلاثية) المذكورة بحيث يمكن تعميمها على الحالات بأجمعها ، ... الا ان المتيقن وجود صلة بين نظرة الفرد عن ذاته ، وانسحابها على الآخرين ، وانسحاب نظرة الآخرين عليه . فاذا افترضنا أن شخصية ما ، تقبل ذاتها ، فانها ستقبل الآخرين ، وسيقبلها الآخرون أيضاً .

ومع انه من المتيقن أيضاً ، امكانية أن تتقبل الشخصية ذاتها ، ولا تتقبل الآخرين ، أو تتقبلهم ولكن لا يتقبلونها ... الا انه من المتيقن أن تقبل الذات يسحب أثره على تقبل الآخرين على الأقل ، دون أن نشترط تقبل الآخرين للشخصية أيضاً .

فالشخصية المتساغة أو المرنة مثلاً ، حينما تتقبل ذاتها ، وتحكم على ذاتها بالمرونة أو التسامح ، ستقبل الآخرين أيضاً ، وتحكم على ذواتهم بالمرونة من خلال نظرتها عن ذاتها . والعكس هو الصحيح أيضاً .

لكننا حين ننقل هذه الحقيقة النفسية الى صعيد العمل العبادي ، فإن الأمر يأخذ مساراً آخر في عملية التقدير للذات ، ما دام الأمر مرتبطاً بالقصور الحقيقي حيال الالتزام بمبادئ السماء ، أي : ما دام الأمر مرتبطاً بهدأ (قبول الواقع) أو (التقدير الحقيقي للذات) فيما يتغير على الفرد أن ينسحب نظرة سلبية عن ذاته ، دون ان تحدثه نفسه بأن يسحب النظرة

المذكورة على الآخرين ، ودون ان تحدثه نفسه بأن يقوم ذاته ايجابياً قبل تقويمه الايجابي للآخرين ، أو تقويمهم الايجابي لذاته .

٥٠٠

إذن : نخلص مما تقدم ، الى ان التقدير الذاتي لدى الشخصية الاسلامية ، يكتسب نمطين من التقدير ، أحدهما : يكتسب طابع المرض ، والآخر : طابع السوية .

ويتمثل الطابع المرضي للاحساس السلبي بالذات ، من حيث عدم الكفاءة والجدارة ، والشك ، والتردد ، والاستسلام والخوف والتبعية والتهويل وما اليها من السمات المرضية التي تشنل الفرد عن ممارسة عمله الاعتيادي في الحياة . وعلى العكس من ذلك ، فإن التقدير الايجابي للذات ، يكتسب طابع السوية ، حينما تتحسن الشخصية بكفاءتها .

والتصور الارضي يلتئم مع التصور الاسلامي في هذه الظاهرة . ويفترق التصور الاسلامي عن بحوث الارض في نمط آخر من التقدير السلبي لـ (الذات) في نطاق تعاملها مع السماء ومبادئها ، فيما يظل مثل هذا التقدير السلبي غالباً عن علم النفس الأرضي ، بسبب من غيابه عن السماء أساساً . وهو تقدير تكتسب سلبيته طابع الصحة النفسية في ضوء المعيار الأرضي نفسه ، معيار (تقبل الواقع) أو (التقدير الحقيقي للذات) ، أي : واقع الذات في ضالاتها قبل خطورة السماء .

### «الاحساس العبادي بالذنب»

ترتبط ممارسة (الذنب—معنى العبادي) بجملة من العمليات النفسية التي يمكن ان تفرز في حالات خاصة نتائج ذات طابع (صحي) ، وانخرى ذات طابع (مرضي) .

طبعياً ، ان ممارسة الذنب تجسد سلوكاً مرضياً : وفق التصور الاسلامي لمفهوم المرض الذي فصلنا الحديث عنه . كما ان الاصرار على ممارسته يعد تصعيداً للحالة المرضية ...

بالمقابل ، فإن الندم على ممارسة الذنب يعد مؤشراً للسلوك الصحي ، فإذا اقترن بالعزم

على عدم المعاودة اليه : حينئذ يجسد قمة السلوك الصحي . لكن : نظراً لأن ممارسة الذنب تقترب بمشاعر الإثم (طالما يحمل الإنسان جهازاً فطرياً من الهمامية الخير والشر) : حينئذ فإن حالة من (التوتر) لا بد أن تطبع سلوكه ، وهو (توتر) يكتسب سمة الصحة أو السوية النفسية على العكس من حالات (التوتر) الأخرى التي تعد مظهراً من اضطراب الشخصية . وأللسر في ذلك عائد إلى أن الاحساس بالمسؤولية لا بد أن يقترن بتوتر النفس في حالة صدور المفارقات عن الشخص أو مواجهته لأية مفارقة والا أصبح الشخص فاقداً لحس المسؤولية في حالة عدم مبالاته في مواجهة المفارقات .

لذلك ، فإن (التوتر) في حالات خاصة يظل سمة (صحية) وهو أمر قد انتبه عليه أكثر من باحث في علم النفس الارضي بالنسبة للمفارقات الانسانية التي يستجيب لها الشخص بحالة من (التوتر) الصحي .

وقد أشارت التوصيات الاسلامية إلى هذا الجانب حينما أوضحت الفارقية بين الشخصية المؤمنة وغير المؤمنة ، بأن الاولى تتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على صدرها ، بينما تتحسس الأخرى ذلك وكأنه ذبابة عابرة على وجهه .

ان الفارق بين الأحساس بثقل الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر ، والاحساس بعدم ثقله وكأنه ذبابة تمر على الوجه : يدلنا على جملة من الحقائق النفسية والعبادية ، منها : ان الانسان مهما بلغت درجة شذوذه أو فقدان الحس الانساني لديه لا بد أن يقترن صدوره عن الذنب بقدر من (التوتر) حتى لو كانت نسبة ضئيلة كل الضائلة لأن فقدانه نهائياً يعني سلخه من الصورة الانسانية وهو أمر لا يمكن تصوره لأي كائن انساني ولذلك يتحسس المفارقة ولو على مستوى الذبابة التي تمر على الوجه عابراً ... ، ومنها : ان الهمامية الخير والشر تفرض ضرورتها الفطرية على الشخص حتى ولو كان معزلاً تاماً عن الله تعالى ، معنى ان الجهاز الفطري «فالمهمها فجورها وتقوتها» يفرض على الشخصية احساساً بالتوتر حتى لو كانت غائبة عن ادراك هذه الحقيقة مثل الشخصية الكافرة أو المعنة في المعاصي ... ومنها : ان الشخصية المؤمنة يتضخم حجم (توترها) من الذنب بقدر وعيها العبادي من جانب وبقدر ضخامة الذنب من جانب آخر ...

هذه الحقيقة الأخيرة ينبغي ان نقف عندها ما دمنا نتحدث عن الذنب وما تواكه من الاحاسيس وما تترتب على هذه الاحاسيس من نتائج عبادية ونفسية بالنسبة لنظرية الشخصية عن (ذاتها) وافتراق ذلك عن المفهومات التي يطرحها علم النفس الارضي عن (الذات) وقضاياها .

ان الملاحظة الاسلامية المشار اليها عبر ذهابها الى ان المؤمن يتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر تومئ الى أن مثل هذه الشخصية ذات وعي عبادي حاد بحيث تتواتر الى درجة التحسس المذكور.

وهناك من النصوص الاسلامية ما يوحي الى درجات هذا الوعي .

وهناك بطبيعة الحال النخبة المصطفاة مثل النبي (ص) والائمة (ع) (وهم معصومون من الذنب) الا انهم يستغفرون الله أيضاً : لكن من دون ذنب . يقول أحد النصوص :

«ان رسول الله (ص) كان يتوب الى الله تعالى كل يوم سبعين مرة من غير ذنب»<sup>(١)</sup>  
نستخلص من هذا ان الشخصية الاسلامية بعامة تحسس القصور عياديًّا ما دام الله تعالى لا يعبد حق عبادته : كما مرساقاً . وان القصور يتم حيناً من غير ذنب وحينما آخر مع الذنب ، وان هذا الأخير يتفاوت تبعاً لحجم الوعي العبادي للشخصية ، وان (التواتر) النفسي الذي يحدثه مثل هذا الذنب يظل سمة صحية ، وهو أمر يقتادنا الى طرح أهم العمليات النفسية التي تقرن بهذا (التواتر) ويعني بها : عملية الخجل من الله تعالى ، أو (الخوف) من العقاب ... فالخوف نفسه يصبح عملية (صحية) ذات معنى ضخم لأنه ببساطة تعبير عن سلامة الجهاز القيمي عند الشخص (الهام التقوى ...) ، وقد أكدت التوصيات الاسلامية هذا الجانب ، من نحو «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً»<sup>(٢)</sup> ، كما ان النصوص نقرانية الكريمة من نحو «ولن خاف مقام ربه جنتان» تؤكد الدلالة المشار اليها .

(١) الوسائل / ب / ح (٩٢) / ح (٤) / جهاد النفس .

(٢) الاصول / ب : الخوف والرجاء / ح (١١) .

بيد أن ما تجدر ملاحظته ان مثل هذا الخوف تقرنه التوصيات الاسلامية بعنصر آخر هو (الرجاء) ايغماً : حيث سبق ان أوضحنا فاعلية هذا التأرجح بين الخوف والرجاء (في حديثنا عن السمات التي تضمنتها قائمة السلوك الاسلامي) ... ونضيف هنا ، ان التأرجح بين الخوف والرجاء «ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خيبة ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا»<sup>(١)</sup>.

ان هذا التأرجح بما يستتبعه من (توتر) يظل سمة (صحية) بدوره ؛ ما دام (التوتر) أساساً يفصح عن هذا الجانب كما أوضحنا وما دام (الرجاء) ينخفق من التوتر المذكور ، ... بيد ان أهمية التأرجح تمثل في المعطى الذي يفرزه وهو: الاقلاع من الذنب بسبب (الخوف) ، والاستمرارية أو العزم على ممارسة الطاعة : بسبب (الرجاء) ...

اما في حالة عدم التأرجح فان غلبة احدها على الآخر سوف يفضي الى انحراف الشخصية او وقوعها — مضافاً الى ذلك — في هوة الاضطراب النفسي ، فاذا غالب (الرجاء) على الخوف : تراخت الشخصية عن ممارسة العمل الخير ، واذا غالب الخوف على الرجاء تعرضت الشخصية الى أشد الحالات اضطراباً وشدة و هو (اليأس) ، فاليأس — فضلاً عن سنته المضطربة — سوف يتراخي أيضاً عن ممارسة العمل الخير بل ربما لا يمارس ذلك ما دام القنوط من رحمة الله يلف شخصيته وهو أمر حذرته التوصيات منه الى درجة ان النص القرآني الكريم وسم اليائس بسمة (الكفر) « ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون » ...

وأياً كان ، فان ما ينبغي طرحه في هذا الميدان هو: احدى العمليات النفسية التي تقرن مع العمليات التي يفرزها (الذنب) وما يجره من (التوتر) ، وما يصاحبه من التأرجح بين الخوف والرجاء ... هذه العملية النفسية تمثل في مفهوم (التوبة) التي تعد أهم المعطيات الصحية التي يوفرها المشرع الاسلامي للشخصية الاسلامية .

انها تشكل (علاجاً) لا حدود لفاعليته بالنسبة لخفض التوتر الذي يفرزه الذنب ، أي :

---

(١) الاصل / ب : الخوف والرجاء / ح (١٢).

التور الذي يفضي الى اليأس وليس (التوتر) بدلالة الصحبة التي كررنا الاشارة اليه . فلو لم يبرز مفهوم (التوبة) لما امكن للطرف المقابل من التأرجح (أي الخوف والرجاء) وهو (الرجاء) أن يتحقق فاعليته .

وقد رسم المشرع مستويات (التوبة) وفق خطوط تحقق الفاعلية الى أبعد مداها ...  
فهناك أولاً : التوصية القائلة : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له »<sup>(١)</sup> ، وهذا وحده كاف في خفض الشدة النفسية المرتبة على ممارسة الذنب .

وهناك ثانياً : التوصية القائلة : « كفى بالندم توبه »<sup>(٢)</sup> مما يعني ان مجرد الانكار والشجب وعدم الرضا من ممارسة الذنب ، كاف في تحقيق دلالة (التوبة) ... وهنالك ثالثاً : التوصية القائلة بان الله يحب التوابين ، وهذا بدوره كاف ليس في خفض الشدة النفسية فحسب بل في دفع الشخصية الى ممارسة العمل الخير بشغف واستمرارية : بسبب من التشجيع او الاشابة المذكورة .

وهنالك رابعاً التوصية التي تعد اشدتها فاعلية وهي : تبديل السيئات حسنات ، أي : ان الشخصية حينما تقلع عن ممارسة الذنب لا انها تخلص من تبعات الذنب فحسب ، بل ان الذنب يتتحول الى (حسنة) تسجل لصالح الشخصية ، وهو أمر لا يحتاج الى التعقيب بالنسبة لضخامة المعطى التي تنطوي عليها التوصية المذكورة ، انها تحقق للشخصية توازناً وأمناً وتتوافقاً داخلياً لا حدود لها ومعطياته النفسية ، فيما بعد (علاجاً) فعالاً لا يضارعه أي علاج نفسي آخر في تحقيق التوازن الداخلي للشخصية .

### « الحاجات الضرورية أو: الحاجة الى التملك»

يعد... (الدافع الى التملك) واحداً من الحاجات الضرورية التي اعتاد البحث الارضي

(١) الوسائل / ب (٨٦) / ح (١٤) .

(٢) الوسائل / ب (٨٢) / ح (١) .

ان يدرجها في قائمة (الدافع) البشرية .

أما اسلامياً : فان (التملك) — مثل سائر ادوات الحياة — يأخذ مشروعيته من خلال (الضرورة) أو الاشباع بقدر الحاجة ، بحيث لا تخرج ذلك عن صعيد (التوظيف العبادي) للشيء .

لقد اشار النص القرآني الكريم الى ظاهرة (التملك) وصلتها بالرغبات غير المشروعة في تركيبة الانسان ، عبر قوله تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقتنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث : ذلك متع الحياة الدنيا ، والله عنده حسن المآب » فالملاحظ ان (التزيين) هنا جاء في سياق الرغبة غير المشروعة للمحاجات بدليل مفهوم (الشهوة) التي تقتل البعد السلبي من طرف التجاذب من السلوك البشري (العقل— الشهوة) ، مما يعني ان تملك هذه (الثروات ، المال ، البنون ...) لا يجسد حاجة مشروعة بقدر ما يجسّد ما هو زائد عنها ، كما ان مفهوم (الزينة) يشكل مظهراً من عنصر (الشهوة) المشار اليها وفق ما ورد في النص القرآني القائل : « المال والبنون زينة الحياة الدنيا ... الخ » بصفة ان (الزينة) محل لاختبار الشخصية : وفق ما ورد ايضاً في تفسيرها عبر آية قرآنية كريمة : « انا جعلنا ما على الارض زينة لها لننبولهم أثيهم احسن عملاء » ، ... وهذا يعني ان (الزينة) يمكن ان تنبه الشخصية بها فتغفل عن اداء وظيفتها العبادية بحيث تجبرها اما للوقوع في ما هو (محرم) منها : كما لو اكتسب الثروة بالطرق غير المشروعة أو تقع في (المكرور) منها ، أو حتى (المباح) منها : في حالة انشغال الشخصية بها وصرفها عن اداء الأحسن من العمل ...

ان ظاهرة (التملك) — كما افصحت عن ذلك دراسات علماء الاقوام — يمكن ان تنتفي عنها صفة (الحاجة أو الدافع) ما دامت مرتبطة بنمط البيئة الثقافية التي تحدد طابع (الحاجة) أو عدمها .

فالتنازل عن الممتلكات في بعض المجتمعات البشرية التي درسها علماء الاقوام : تدلل بوضوح على عدم فطرية هذه الحاجة (فعلياً) بل فطريتها بـ (القوة) فحسب . طبعياً ، لا تعنينا دراسات علماء الاقوام في التدليل على عدم (فطرية) التملك ما دمنا

— اسلامياً— لا نعني الا بوجهة النظر التي يقدمها المشرع الاسلامي بيد اننا نعتزم الاشارة الى ان (التجريب الارضي) بالرغم من عزلته عن السماء امكنته ان ينفي صفة (ال الحاجة) عن (التملك) ، ومن ثم فان الشخصية الاسلامية تظل أجدر بان تعني الحقيقة المشار اليها : بخاصة ان التوصيات الاسلامية تشير الى ان الارض وما فيها (ملك) الله تعالى وأن منحها للانسان يظل استثماراً لاداء الوظيفة العبادية . ومع التسليم بهذه الحقيقة فان الارض أو المال مثلاً سوف يختفت بريquetما في نظر الشخصية الاسلامية فتزهد عن الارض وتكتفي بما هو ضروري لها ، وتزهد عن المال وتتفقه — في حالة كونه فائضاً — في الوجوه التي حددها المشرع الاسلامي .

اذًا : تبقى (الضرورة) وعدتها هي المعيار في مشروعية التملك وعدهم لذلك نجد — في سياقات متعددة — تشددًا في المطالبة بالتملك بنفس التشدد في المتع ذلك :

إننا نجد نصوصاً مثل «من باع ارضاً او ماءً ولم يضع ثمنه في ارض وماء ، ذهب ثمنه محقاً»<sup>(١)</sup> ومثل : «لا خير فيمن لا يجب جمع المال من حلال يكف به وجهه»<sup>(٢)</sup> ... لكن مقابل ذلك نجد نصوصاً من نحو : «لا يجتمع المال الا لخصال خمس : بخل شديد وامل طويل ... الخ»<sup>(٣)</sup> ومثل «لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجعلوا في الطلب»<sup>(٤)</sup> ، فهذه النصوص تطالب — من جانب — بجمع المال أو العقار ، وتحذر من جانب آخر من المال أو العقار ، مما يعني ان الاصل هو عدم الاهتمام بالتملك ، بيد أن تملك المال أو العقار قد يفرض ضرورته لاعتبارين لا مناص منها ، أحدهما : تأمين استمرارية العيش والآخر : تحقيق عنصر (العن) الذي يسم الشخصية الاسلامية فيما فوض الله تعالى اليها كل شيء الا إذلال نفسها . لكن خارجاً عن الاعتبارين المذكورين يظل عنصر (التملك) موضع حظر بالغ الشدة مثل التهديد بالويل «لمن جمع مالاً وعدده» ولمن يكنز

(١) الوسائل / ب (٢٤) / ح (٥) مقدمات التجارة .

(٢) الوسائل / ب (٧) / ح (٢) مقدمات التجارة .

(٣) نفس المصدر / ح (٤) مقدمات التجارة .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) / ح (٨) مقدمات التجارة .

الذهب والفضة ، الخ . . .

٠ ٠ ٠ ٠

ان طرائق التنظيم لـ (التملك) يتم من جانب وفقاً للأعتبرين المشار اليهما (التأمين والعز) ، كما يتم من جانب آخر لفهومات عبادية تأخذ ابعاداً مختلفة ، تتجه التوصيات الاسلامية من خلالها الى تنظيم (الفائض) منه ، بعد ان كانت التوصيات السابقة تتناول تنظيم ما هو ضروري منه .

ان تنظيم الفائض من (التملك) يتمثل في عملية (الاتفاق) بمختلف اشكاله : الزامية أو ندبأ . اما الالزامي منه فيتمثل في ظواهر الخمس والزكاة والكافارات ونحوها . واما المندوب منه ، فان لسان التوصيات الاسلامية تشدد على هذا الجانب لدرجة تقترب من الالزام ، حتى اننا لنجد ان الآية الكريمة التي تقول : « وفي أموالهم حق للسائل والمحروم » انا تشير الى ان (الحق) — وهو صفة شبه الزامية — لا يقصد منه ما هو (الواجب) بل — كما تقول النصوص المفسرة — ما هو الخارج عن ذلك .

ومن البين أن عملية (الاتفاق) لا ترتبط بمجرد تحقيق العدالة الاجتماعية أو تحقيق التوازن للمجتمع البشري فحسب ، بل ترتبط أيضاً — وهذا ما تعنيه البحوث النفسية — بالبناء النفسي للشخصية عبر تدريبها على تعلم السلوك السوي من خلال نبذ الذات والاتجاه الى الآخرين فيما يعد مثل هذا السلوك أهم المعايير التي تفرز الشخصية السوية عن الشخصية المضطربة أو المريضة نفسياً كما هو واضح .

### « الحاجات الجمالية »

الاحساس بالجمال يجسد واحداً من الظواهر التي يدرجها علماء النفس في قائمة الدوافع البشرية ، الا أنهم يضعون هذه الحاجة في المرحلة الأخيرة من سلم الحاجات .  
اما اسلامياً ، فان المشرع يأخذ هذا الجانب بنظر الاعتبار وينعنه بعداً عباديًّا مثل سائر

ال حاجات . وقد اشارت النصوص الاسلامية الى هذا الجانب في نصوص من نحو : « قل من حرم زينة الله ... » ومثل تعقيب رسول الله (ص) على رجل وجده : « شعثاً شعر رأسه وسخة ثيابه سيئة حاله » فقال له : « من الدين : المتعة »<sup>(١)</sup> ، كما ان نصوصاً قد استفاضت في تأكيد المقوله المعروفة من ان : « الله جميل يحب الجمال »<sup>(٢)</sup> كما ان سورة النحل التي ركزت الاهتمام بالثروة الحيوانية والطبيعية : طرحت مفهوم (الجمال) في سياق الشروط المذكورة مثل : « ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون » ومثل : « وتستخرجو منه حلية تلبسونها » ...

بيد ان اشباع هذه الحاجات لا يتم — كما أشرنا — منعزلاً عن الاستثمار العبادي لها ، فالنص القرآني الكريم يقرن الظواهر الجمالية المذكورة وغيرها بضرورة (الشكرا) لمعطيات الله تعالى ، كما ان نصوص الحديث التي اشارت الى ان « الله جميل يحب الجمال » قرنت ذلك بالمفهوم العبادي أيضاً مثل : « ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعيمه على عبده » .

ومن الواضح — كما أشرنا سابقاً — ان مجرد ربط الاشباع بعملية التواصل مع الله تعالى وادراك معطياته يجسّد : مشاركة فكرية ووجدانية لمفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلها الله للانسان .

من هنا ، فان أية ممارسة تتجاوز هذا الصعيد العبادي تظل موضع حظر بالغ الشدة ، ففي الوقت نفسه تطالب التوصيات الاسلامية من خلاله باشباع الحاجة الجمالية من نحو النصوص المشار اليها ومن نحو نصوص اخرى مثل : « فايامك ان تزيّن الا في احسن زي قومك »<sup>(٣)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بان يلبس الرجل احسن الزي ، لكن : في الوقت نفسه نجد نصوصاً من نحو « ان الله يبغض شهرة اللباس »<sup>(٤)</sup> ومثل : « كفى بالمرء خزيناً

(١) الوسائل / ب (١) / ح (٥) / احكام الملابس .

(٢) نفس المصدر / ح (١، ٢، ٣) الخ ...

(٣) الوسائل / ب (٢) / احكام الملابس .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) .

ان يلبس ثوباً يشهده»<sup>(١)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بالا يلبس الرجل ما يميزه عن غيره ، بل تطالب توصيات أخرى بان يكون « خير لباس كل زمان : لباس أهله »<sup>(٢)</sup> ، فالملاحظ في هاتين التوصيتين أن بعد النفسي قد شدد المشرع عليه بنحو ملحوظ ، فطالب بان يكون الملبس متواافقاً مع مستوى البيئة الاجتماعية : تحسيساً بعدم الفارقية ، وطالب بالا يلبس ما هو متميز: حتى يند حب الزهو والعلو والفوقية على الآخرين ، ... والامر نفسه بالنسبة الى (المسكن) حيث تطالب النصوص مثلاً بأن يتسع منزل الشخص مثل : « للمؤمن راحة في سعة المنزل »<sup>(٣)</sup> حيث أخذت (الراحة النفسية) بنظر الاعتبار من خلال المطالبة بسعة المسكن ، الا ان التوصيات الاسلامية تقول في الان نفسه : « كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة »<sup>(٤)</sup> ويقول احد النصوص موضحاً ما ليس بكفاف بانه « استطالة به على جيرانه وبماهاته لأخوانه »<sup>(٥)</sup> ... ان هذه التوصية الاخيرة تعد ملاحظة عيادية بالغة الدلالة ، حيث تشير الى طابع المرض أو الشذوذ الذي يطبع الشخصية في حالة اهتمامها ببناء المسكن خارجاً عما هو ضروري حيث تستهدف من ذلك ان تستطيل على الجيران وان تبااهي به الآخرين : تعبيراً عن نزعة التعالي والزهو والكبرياء وسائر اشكال التورم الذاتي المفصح عن اضطراب الشخصية وأحساسها بالنقص فيما تعوضه بالنزعة المزهوة ، المتعالية ، المستطيلة على الآخرين ...

والامر نفسه بالنسبة الى وسيلة النقل التي يستخدمها الشخص حيث تشير النصوص الى ان الاستخدام لهذه الوسيلة بنحو متميز عن الآخرين : يعد تعبيراً عن تورم الذات .

اذاً : امكننا ان ندرك أهمية وخطورة هذه التوصيات الاسلامية التي تتناول حاجات ليست ملحة بالنسبة الى قائمة الدوافع البشرية الأخرى ، الا انها — نظراً لارتباطها — ببناء الشخصية نفسياً وعبادياً تظل ذات خطورة ملحوظة في ميدان السلوك وتعديلها .

(١) الوسائل / ب (٤) أحكام الملابس .

(٢) نفس المصدر / ب (١) / ج (١٣) احكام المسكن .

(٣، د) الوسائل / ب (٢٥) / أحكام المسكن .

## «ال حاجات الامنية»

من الدوافع التي يدرجها علماء النفس ضمن قائمة الدوافع هو: (ال الحاجة الى الامن) . ومن البين ، ان (ال الحاجة الامنية) من الممكن تصورها في ظواهر ثلاث هي: الأ من الى الحياة ، الا من النفسي ، الا من الحيوي . طبعي فان (الأمن الحيوي) يندرج ضمن الحاجات البيولوجية: الطعام ، الشراب ، الصحة . . . الخ : حيث تشكل حاجات مستقبلة لا مناص من إشباعها بغية استمرار الكائن الأدبي .

أما (الأمن النفسي) ، فيشكل بدوره حاجة ملحة — لا تصل الى ما هو حيوي لكنها قد تشكل فاعلية أشد منه — ما دامت مرتبطة من جانب بتدفق ما هو حيوي : فالسجناء مثلاً يضطرب اشباع حاجاته للنوم والطعام ، كما انه — من جانب آخر — يؤثر في اشباع حاجاته الى حرية التحرك : من انتفاء الى الآخرين ، وانتزاع الحب والتقدير منهم ، بل : ممارسة الحرية أساساً ، مما يفقد — مع فقدانه للحرية — معنى وجوده أساساً . كما ان النبود الاجتماعي ، أو المحاط بأعداء يتربصون به السوء . . . أو الخ . . . يتعرض توازنه الداخلي لتوتر شديد من الصعب تحمله عادة ، مما يقتاده حتى الى الانتحار مثلاً .

وأما الحاجة الى الحياة ، فإنها تشكل — كما هو واضح — قمة الحاجات الإنسانية . فالآدميون (بغض النظر عن الاحباطات التي يواجهونها) يحسون بال الحاجة الى الحياة حتى في حالات المرض والجوع والشدائد النفسية ، مما يعني ان الحاجة المذكورة ، تشكل القمة من هرم الحاجات الإنسانية .

وواضح ، ان الحاجة المذكورة لو لم تكن بمثل هذا الالاحاج ، لفقد الانسان معنى وجوده أساساً ، ولا تفني كل نشاط باحث عن اشباع الحاجات الأخرى .

ومع ذلك فان (ال الحاجة الى الحياة) من الممكن ، أن يسحرها الانسان من ذاكرته في حاليين : حالة الانتصار للقيم العقلية التي يؤمن بها (مثل : الموت من أجل حرية البلد

الذي ينتهي اليه) . أو حالة تفاقم مرضه النفسي حينما يقتاده الى الانتحار . وبهمنا ، من الحاجات الامنية المذكورة ، ملاحظة كل من التصور الارضي والاسلامي حياهما ، ومدى الفارقية بين التصورين في هذا الصدد .

ونفرر سلفاً بأن (ال الحاجة الى الامن الحيوى ) سوف لن نتعرض له في هذا الحقل ما دمنا نفرد له حقولاً خاصاً من الدراسة ، ... وما دمنا قد أوضحنا سابقاً بأن الحاجة المذكورة تظل مجرد (وسيلة) في التصور الاسلامي ، لـ (غاية) معينة هي (العبادة أو الخلافة في الارض) حيث يظل البحث عنها في نطاق ما هو ضروري ، فحسب فيما يفصل الحديث عنه لاحقاً . وتبقى (ال الحاجة الى الامن النفسي) و(الحياة) موضع معالجتنا الآن .

### ال الحاجة الى الامن النفسي :

أوضحنا (عبر حديثنا عن الدافعين : الانتماء الاجتماعي والتقدير الاجتماعي) أن الشخصية الاسلامية تفترق عن الشخصية الارضية في الغائتها لاهية التقديررين المذكورين ، ما دامت تعوضهما بانتماء الى السماء وبتقدير منها ، مما يعني انها ليست بحاجة الى أية (حياة) نفسية من الآخرين .

بيد ان هذا لا يعني ان (الحماية النفسية) او (الامن النفسي) لا يشكل لديها (حاجة) بقدر ما يعني أن تحديد هذه (ال الحاجة) يصبحه تصور خاص مختلف عن التصور الارضي له . ويمكننا — في البدء — أن نقرر أهمية مثل هذه الحاجة ومشروعيتها في التصور الاسلامي ، متمثلة في النص التالي للإمام علي بن الحسين (ع) : قال (ع) في الوثيقة النفسية التي سنعرض لها في مكان آخر من هذه الدراسة ، ونعني بها : الوثيقة التي ترسم مبادئ الصحة النفسية في خطوطها العامة وهي دعاء (مكارم الاخلاق) :

«اللهم صل على محمد وآل محمد . وأبدلي من بغضه أهل الشنان المحبة . ومن حسد أهل البغي المودة . ومن ظلة أهل الصلاح الثقة . ومن عداوة الادين الولاية . ومن حقوق ذوي الارحام المبرة . ومن خذلان الاقربين النصرة . ومن حب المدارين تصحيح المقنة . ومن رد الملابسين كرم العشرة . ومن مرارة خوف الطالمين حلاوة الامنة » .

هذا النص يتضمن تسع حاجات أمنية هي : الامن أو الحماية من الحاقدين ، والحساد ، والمتهمين ، وعداوة الادنين ، وقطيعة ذوي الارحام ، وخذلان الاقارب ، والحب الزائف ، والقسوة ، والظلم .

ان هذه الحاجات التسع تبدو وكأنها حاجات فعلاً ، تحس الشخصية المسلمة بأهمية توفرها : فهي تطالب بأن يحبها الآخرون بدلاً من الحقد عليها ، وتطلب بأن يوادها الآخرون بدلاً من ان يحسدوها ، وان يحسنو بهاظن بدلاً من توجيه التهم اليها ، وان يواليها ويبرها وينصرها : الادنون وذوى الارحام والاقرباء : بدلاً من العداوة والقطيعة والخذلان ، وأن تعيش بمنأى عن الاذى الذي يلحقها بها الظالمون : السلطة أو جماعة أو فرد يعرضها للاذى .

أكثر من ذلك : فان الشخصية الاسلامية لا تحس بالحاجة الى الحماية أو الامن من اذى الآخرين فحسب ، بل تطالب بأن تنتصر على ( الآخرين ) أيضاً : وهذا ما يجسد قمة الحاجة الى الامن النفسي .

ولنتابع دعاء مكارم الاخلاق ، حيث يضيف الى الحاجات الامنية التسع المذكورة ، تسع حاجات أخرى ، تطالب بالانتصار على الآخرين . ولنقرأ :

« اللهم صل على محمد وآل محمد : واجعل لي يدأ على من ظلمني . ولساناً على من خاصمني . وظفراً بن عاذني . وهب لي مكرأً على من كابدني . وقدرة على من اضطهدني . وتکذيباً لمن مقتني . وسلامة من توعدني . ووفتي لطاعة من سددني . ومتابعة من أرشدني .

ونحن اذا استثنينا الحاجتين الاخيرتين ( الطاعة والمتابعة للمسد و المرشد ) ، حينئذ نواجه سبع حاجات تطالب جميعها بالانتصار على القوى المهددة لأمن الشخصية . فالشخصية الاسلامية ( من خلال حاجتها الى الامن ) لا تكتفي بالمطالبة بابدال ما يهدد منها ، بل تطالب بالانتصار على القوى المهددة أيضاً . انها لا ت يريد أن تأمن شرور الظالمين فحسب ، بل تطالب بأن تكون لها يد على الظالمين أيضاً . وكل أولئك يعني – بحال لبس فيه – ان حاجتها الى الامن أو الحماية لا انها مشروعه فحسب بل انها ملحة .

والسؤال هو: كيف يمكن أن نوفق بين ذهابنا إلى أن الشخصية الإسلامية لا تحس بالحاجة إلى (الحماية) من الآخرين (كما قررنا عند الحديث عن الاتماء والتقدير الاجتماعي)، وبين ذهابنا إلى مشروعية واللاحية (ال الحاجة إلى الحماية)؟.

ان أدنى تأمل في هذا الصدد ، يحسّم الموقف بوضوح حينما نقرر بأن المطالبة بتوفير (الأمن) لم يكن — في حد ذاته — غاية أو هدفًا : كما هو شأن البحث الارضي الذي يقرر أهمية مثل هذه الحاجة ، ما دامت متصلة بتوفير الحياة التي لا يملك البحث الارضي سواها ، واما تظل المطالبة بتوفير الأمن — في التصور الإسلامي — مرتبطة بهدف آخر: ليس هو الحياة من أجل الحياة ، بل : الحياة من أجل (المهدف العبادي أو الخلافي في الأرض). فلكي يتوفّر للشخصية الإسلامية مناخ ملائم لتحقيق ممارساتها العبادية ، يتبع حينئذ (دافع الأمان) لدّيها ما دامت القوى المهدّدة لاستقرارها ، تتجزّرها عن متابعة العمل العبادي في شروطه الملائمة ، لأن ذلك نابع من مجرد الحاجة إلى توفير (الأمن) ، ولو كان الأمر كذلك لما كان للمطالبة بتحمل الشدائـد ومواجهة مختلف الاحباطات ، والتضحيـة (حتى بالعمر من أجل الله) أية دلالة من التوصيات الإسلامية .

إذن : (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الإسلامية ، يفترق تماماً عن (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الأرضية .

الشخصية الإسلامية تستثمر (ال حاجات الأمنية) مجرد وسيلة لمدف آخر هو (الممارسة العبادية) .

أما الشخصية الأرضية ، فإن حاجتها إلى الأمان تظل (هدفًا) بذاته .  
ويترتب على هذا الفارق أن أي تهديد لأمن الشخصية الأرضية ، يفقدّها توازنها الداخلي ، ويفقدّها دلالة الحياة أساساً : حتى تقع في نهاية المطاف في وهدة المرض النفسي أو تقدم (في الحالات المرضية الشديدة) على الانتحار .

أما الشخصية الإسلامية فلا يعنيها أي تهديد لأمنها ، ما دام الأمر مجرد (وسيلة) إلى غاية : ففي حالة التهديد الفعلي ، مثل : ايداعها في السجن ، أو مطاردتها ، أو تضييق الخناق عليها ، أو محاربـتها بشـتى الوسائل النفـسـية ، ... في مثل هذه الحالـات تكتسب

الشخصية ذلك من أجل الله ، وتعده واحداً من مختلف الاحباطات التي تواجهها في الحياة العابرة ، معوضة ذلك بشمن آخر هو: الثواب الآخرمي ، وانتزاع التقدير من الله ، والتشين للحقيقة الموضوعية التي تنطوي عليها قيمة (السماء) في حد ذاتها .

٠ ٠ ٠ ٠

وإذا كان الأمر فيما يتصل بـ(ال حاجات الأمنية) ممكناً بهذا الطابع ، فإن الحاجة الأخرى وتعني بها : الحاجة إلى الحياة أو دافع الحياة يظل ممكناً بالطابع ذاته أيضاً . وهو أمر يتطلب مزيداً من التفصيل .

إذن : فلننتجه لمعالجة الدافع المذكور :

٠ ٠ ٠ ٠

## «الحاجة أو الدافع إلى الحياة»

من الحقائق التي لا يتناقض فيها اثنان ، ان (الدافع إلى الحياة) يظل أشد الدوافع الحاجاً في تركيب الشخصية .

وبالرغم من ان بعض (علماء الأقوام) يحاول نفي فطرية هذا الدافع عند بعض الرهوط أو الأفراد ، الا أن نفيه في الواقع يعد تعبيراً عن اثباته عند أولئك الرهوط أو الأفراد .

ولعل ظاهرة (الانتحار) ، أو التضحيه بالعمر يُعدان مظهراً يرتكن الباحثون اليه بعامة في التدليل على عدم فطرية الدافع المذكور .

بيد انه من الواضح (فيما يتصل بالانتحار) أن الاقدام عليه هو مظاهر آخر من الحرص على (الحياة) في الواقع . فالمنتتحر (وهذا ما تكشفه الوثائق وتجارب الحياة اليومية) اما يقدم على العملية المذكورة : نظراً لبلوغه مرحلة (اليأس) من اشباع حاجاته مما يفصح عن ان (حرصه) على الحياة ، و(الحادية) هذا الدافع لديه هو الذي يقتاده إلى (الانتحار) . وبكلمة جديدة : ان (الانتحار) هو الوجه الآخر من (الحاجة إلى الحياة) .

وأما (التضخمية بالعمر) من أجل (القيمة) فيعد بدوره تعبيراً عن (الدافع إلى الحياة) أيضاً، ولكن من خلال اشباع (اللذة العقلية) التي قلنا أنها أشد فاعلية من (الدروافع البيولوجية) بالرغم من أن هذه الدوافع أشد الحاجة.

بيد أن ما يعنيانا من هذا كله: أن نحدد حجم هذا (الدافع إلى الحياة) بعامة: سواء أكان ذلك في نطاق ما هو مألف ، أو ما هو شاذ . وسواء أكان (الشذوذ) مرضياً كما هي ظاهرة (الانتحار) ، أم سوياً كما هو: الاقدام على الموت من أجل القيمة .

يعنيانا من هذا أن نعالج الظاهرة في ضوء التصور الارضي والاسلامي لها ، وملاحظة الفارق الكبير بين كل منهما في حقل الصحة النفسية .  
ولنتقدم ، الى التصور الأرضي ، أولاً :

○ ○ ○

الشخصية الأرضية لا تملك إلا مساحة محددة هي (الارض) ، والا زماناً محدداً هو (عمر) الشخصية . وكلها (الزمان والمكان) يشكلان معنى (الحياة) في ذهنها .  
طبعياً ، ما دام التركيب الآدمي قائماً على مبدأ (البحث عن اللذة) ، فان (الحياة) نظل هي المجال الذي تتحرك فيه لتحقيق الاشباع .

من هنا ، لامناص لها من التشكيث بـ (الحياة) ، وتحقيق فرص الاشباع فيها : حسب الظروف التي تفرض عليها حجماً معيناً من الاشباع .

وفي حالة (التصعيد): أي ، التضخمية بالعمر) فان (البديل) الذي تملكه شخصية الارض هو (الانسان الآخر) حيث تتحقق بتأجيلها اللذة ، اشباعاً للانسان الآخر .  
وخارجياً عن التصعيد ، أو الانتصار للقيم العقلية ، فان شخصية الأرض اما ان تختر مبدأ (التنوع) : كأن تستسلم لأي مصدر يحقق اشباعها ، كما هو الحال في النوع السياسي مثلاً . أو تتجه الى (العدوان) ، متمثلاً في السيطرة السياسية .

إذن : ثمة خيارات ثلاثة تواجه شخصية الأرض في تحقيق دلالة الحياة عندها : الاتجاه المخانع ، الاتجاه العدواني ، الاتجاه الانساني .  
واوضح ، ان الاتجاه الأخير ، عندما يلغى دافع الحياة من ذهنه ، فإنه يلغيه من أجل

(الانسان الآخر) — كما قلنا ، مما يعني أن (الانسان الآخر) يظل بدوره سجينًا في نفس الدائرة (دائرة الحياة : في زمانها ومكانتها المحددين ) ، وهي دائرة لا مناص من اشباعها بالضرورة ، والا لا ننفي معنى (الحياة) من الذهن .

وهذا ما يمكن أن يحدث في الاتجاهات العابثة والتمردة : حيث يجيء (الانتحار) تتوسعاً للاحساس بعثث الحياة ولا معقوليتها ، أي : يجيء التضحية بالعمر (ليس من أجل الانسان الآخر) ، بل : تعبيراً عن الرفض للحياة ما دامت لم تتحقق اشباعاً عقلياً لدى هذا الرهط أو الأفراد .

وخارجاً عن هذه الدلالات الفلسفية أو العقلية ، فإن رفض (الحياة) يجيء عند البعض : احتجاجاً على عدم الاشباع ل حاجات (المنتحر) : كأن توسيع صحته الى درجة لا طلاق مثلاً ، أو يفقد عزيزاً أثيراً لديه ، أو ... أو ... الخ .

ومن الواضح ، ان الخيارات الثلاثية : الانتحار ، أو الخنوع ، أو العداون : تشكل خيارات مريضة لا تقرها الاتجاهات العيادية في علم النفس ما دامت لا تحمل الاحباط ونتائجها ، وما دامت عاجزة عن التكيف السليم مع الحياة .

ومن هنا ، فان الخيار الوحيد الذي تملكه شخصية الأرض (في الحالات السوية) هو: (الموت من أجل الآخرين) حيث يشكل هذا (الخيار) قمة التأجيل للذلة ، وهو الاتجاه الانساني قبل الاتجاهات التمردة أو الخانعة أو العدوانية .

بيد ان الاتجاه الانساني ذاته ، يفقد دلالته — في واقع الأمر — ما دام دائراً في حلقة تردد الى (الانسان) نفسه : أي ، الفرد الباحث عن الاشباع المحدود في (الحياة العابرة) .

وبكلمة أخرى : ان الشخصية الارضية حينما (تضحي بالعمر) من أجل الآخرين ، فإنها لم تصنع شيئاً الا من أجل تحقيق الاشباع (الانسان الآخر) وهذا (الانسان الآخر) إنما أن يدور في حلقة مفرغة (كان يضحي بعمره من أجل الآخرين : دون أن يحقق لهم اشباعاً) ولما أن يتحقق لهم اشباعاً فعلياً .

لكن السؤال يظل قائماً : هل ان الاشباع الفعلى من الممكن تحقيقه في ضوء احباطات الحياة وضغوطها ؟؟ .

ان تجربة الأرض منذ ميلادها وحتى اللحظات المعاصرة التي نحياها ، تدلنا بوضوح : أن تحقيق الاشباع (وفق المبادئ التي تضحي الشخصية بعمرها من أجل الانتصار لها) أمر لم يتحقق بنحو السليم طوال التاريخ كله .

وهذا يعني أنّ (الإنسان الآخر) الذي يضحي بالعمر من أجله ، إما ان يدور في حلقة مفرغة : كل واحد : يضحي بحياته من أجل (آخرين) يضحيون بحياتهم أيضاً : دون أن يتتحقق الاشباع ، ... وإما أن يتوجه الآخرون الى الخيارات الأخرى : الخنوع أو العداون أو التمرد .

إذاً : كل الاتجاهات الأرضية بما فيها (الاتجاه الإنساني) تظل عبر بحثها عن تحقيق (الدافع إلى الحياة) : إما أن تتحقق اشباعاً قائماً على (الخنوع) ، أو اشباعاً قائماً على (العدوان) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية متمردة ، يائسة (الانتحار) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية لا جدوى فيها (ما دامت تدور في دائرة مفرغة) في اختيارها للموت بدلاً من الحياة .

وهذا كله ناجم - بطبيعة الحال - من طبيعة (ال الحاجة أو الدافع إلى الحياة) في مساحتها المحددة من المكان ، وسنواتها المحددة من الزمان ، فيما لا تملك شخصية الأرض سواها ، مما يضطرها (بطبيعة التركيبة الأدمية القائمة على البحث عن اللذة) ، إلى اشباع مرifض هو الخنوع أو العداون ، أو فقدانها للحياة أساساً (الانتحار والتضحية) دون أن تتحقق الاشباع للإنسان الآخر .

### ٠ ٠ ٠

إن عزلة الأرضيين عن السماء ، تقف وراء اختيارها البدائل الأربع المريضة ، فهي بحكم كونها لا تفقه شيئاً سوى هذه (الحياة العابرة) ، مضطورة إلى الواقع في أحد البدائل أو الخيارات : لكننا حين نتجه إلى التصور الإسلامي للظاهرة ، فإن المشكلة تختفي أساساً ، حينما نجده - أي التصور الإسلامي - يضع المساحة (الآخرية) في اعتباره ، قبل كل شيء ، جاعلاً منها (هدفه) الرئيس في هذا الصدد .

أما المساحة الدنيوية (الحياة) فلا تشكل لديه إلا (وسيلة) تتوكأ الشخصية عليها بمثابة

(جس) الى الآخر، .

من هنا تفتقد هذه (الوسيلة) قيمتها التي يتثبت بها الأراضيون . فالأراضيون يكرسون كل جهودهم من أجل الوصول الى (غاية) هي : اشباع حاجاتهم ، أو ما تسميه لغة الأرض بـ (السعادة) .

هدف الأرضيين هو: اسعد الانسان في هذه الأرض .

طبعياً ، حينئذ ، أن تكون أعلى قيم الأرض هو (التضحية بالعمر) ، من أجل سعادة الآخرين ) في هذه الحياة المحددة ، وأن يكون مادعاها أما خنوعاً من أجل الاشباع ، أو عدواناً من أجله أيضاً ، أو انتحاراً بسبب عدم تحقيق الاشباع : وكلها ممارسات مرضية باقرار علم النفس العيادي ذاته . وأما التضحية بالعمر ما دامت تقتاد — بالضرورة — الآخر الى أحد الاتجاهات الثلاثة ، أو الى الدائرة المفرغة ، فحينئذ تظل عملاً بلا دلالة : وهو قيمة انتكاسة الأرض .

أما الشخصية الاسلامية ، فما دامت الحياة لديها (وسيلة) أو (جسراً) الى حياة أخرى ، فإنها غير مضطرة اطلاقاً الى أحد الخيارات الأربع : فلا تضطر الى (الخنوع) في اشباع حاجتها الى الحياة ما دامت تملك (سوهاها) في الدار الآخرة . كما لا تضطر الى (العدوان) للسبب ذاته ، ولأنها محظوظ عليها أي بحث عن السيطرة والاستعلاء والتفوق ، إنها لا تبغي علواً ولا فساداً في الأرض .

والسبب ذاته لا تقدم على الانتحار: ما دامت (الحياة) لا تشكل هدفاً لديها في غمرة بحثها عن الاشباع (الأخروي) .

واما (التضحية بالعمر) أو الموت ، فمحكومة بالطابع نفسه : ما دام الموت فرaca مؤقتاً تتبعه حياة جديدة في الدار الآخرة ، بل إنها تستبشر بالموت أو الشهادة (من أجل الله) ليقيئها تماماً بفوز الآخرة .

٠ ٠ ٠

طبيعي ، يشار السؤال التالي :

كيف يمكن حل التضارب القائم بين (الدافع الى الحياة) بما يستتبعه من مختلف المتع

التي وفرتها السماء للأدميين : بما فيها متعة (الحياة) ذاتها ، فيما نلحظ حرص المشرع الإسلامي على توفيرها حرمة ، كرامة ، آمنة ، وفيما نلحظ النصوص المطالبة — على لسان الأدميين — بتحقيق اليسر والرخاء والسرور بدلاً من العسر والشدة والمرض ... الخ.

لا شك ان (الرغبة الى الحياة) في نطاق عام تشكل دافعاً ملحاً كل الاخراج فطر الأدميون عليه . بيد ان المشرع حدد طرائق خاصة لاشباع الدافع المذكور في ضوء (المبادئ الموضوعية) التي طولبوا لها . وهو أمر لا يضاد الرغبة المذكورة كما هو واضح . فالمشرع يطالب الشخصية بـألا تلحق الاذى بنفسها ، ... يطالبها بأن تصارع الشدائدين والمرض والموت . بل حتى أدنى الأذى : من نحو مطالبته بعدم ممارسة الصلوات المندوبة في حالة احساسها بالملل مثلاً ، بل تعفيها من كل ممارسة لا تطيقها حتى لو كانت (فرضياً) ...

كل أولئك يدلنا ، على ان المشرع حريص كل الحرص على توفير أشد المتع اشباعاً لها .

بيد انه في الآن ذاته ، يرسم طرائق الاشباع وفق مبادئ خاصة : قد تتحقق فعلاً أشد المتع اشباعاً في نطاق ظروف خاصة تهيئاً لهذه الشخصية أو تلك ، وقد لا تتحقق الاشباع في نطاق ظروف أخرى .

من هنا تجيء مبادئ (تأجيل اللذة) معياراً عاماً يرسمه المشرع لكل الأدميين : حتى يطفئ في أعماقهم (في حالات الاحتياط) أي اشباع عابر تنشده الشخصية : مثلاً يرسم المشرع (الدافع الى الحياة) محكماً بنفس الطابع : طابع (تأجيل اللذة) حينما يرسمها متعاماً عابراً ، أو وسيلة لحياة أخرى .

اذن : من الممكن أن تتحقق الشخصية الإسلامية اشباعاً لـ(دافع الحياة) ، مثلاً يمكن ألا يتحقق الاشباع المذكور ، ... لكنها في الحالتين تظل الشخصية مشدودة الى اشباع أخري يبعدها عن (الحياة) في حالة (زهدتها) بها أو في حالة مواجهتها للشدائدين .

٥٠٠

يتربى على ذلك ، ان أي اشباع تنشده الشخصية خارجاً عن نطاق (المبادئ) المرسومة في هذا الصدد ، يظل بحثاً زائداً عن الحاجة ، وليس (دافعاً) لا مناص من اشباعه كما هو شأن التصور الأرضي .

من هنا ، ندرك أهمية المبدأ الذي قرره أهل البيت (ع) حينما أوضحاوا ، أنَّ : «حب الدنيا رأس كل خطيئة»<sup>(١)</sup> .

فالباحث عن متعة (الحياة) من أجل الحياة (كما هو شأن الأرض) يضطر إلى ممارسة أي سلوك يحقق الشبع لديه ، على نحو ما فصلنا الحديث عنه في الخيارات الأربع التي يواجهها .

أما الشخصية الإسلامية ، فإنها (في حالة انعدام وعيها) ستقع في نفس المفارقة ، أو الممارسة المريضة ، أو الخطيئة التي تتعدد السماء بها .

أما في حالة وعيها التام بالحقيقة المذكورة ، فإن (الحياة) تنطفئ في أعقابها تماماً : وعندها تنطفئ الممارسة المريضة (الخطيئة) بدورها .

والكلمة الأخيرة :

ان (الحياة) في التصور الإسلامي ، ترتبط بحقيقة واحدة فحسب ، لعلها تشكل أقوى الدوافع أو الحاجات حينما ترتبط بالهمة الخلافية في الأرض ، أي : حينما تدرك الشخصية الإسلامية دلالة وجودها في (الحياة) .

من هنا ، فإن الإمام علياً(ع) ألفت انتباها إلى أهمية (الحاجة إلى الحياة) حينما قال عنها :

«الدنيا صدق لمن صدقها . ودارعافية لمن فهم عنها . ودارغنى لمن تردد منها . ودار موعظة لمن اتعظ بها : مسجد أحباء الله ، ومصلى ملائكة الله ، ومهبط وحي الله ، ومتجر أولياء الله ، ... الخ»<sup>(٢)</sup> .

فالعافية ، والغنى ، والتجارة وسوها تظل (حاجات) و (د الواقع) لا يمكن تحقيق اشباعها إلا في نطاق الممارسة (الحياتية) : ما دامت تقناد — في نهاية المطاف — ليس إلى الشبع المؤقت (في نطاق الوعي بحقيقة الحياة) فحسب ، بل إلى الشبع الدائم في نطاق الحياة الآخرة : وهو اشباع لا حدود له .

(١) الوسائل ، باب (٦٦) حديث (٤) ، جهاد النفس .

(٢) تحف العقول / ص (١٨٣) .

## «المسالمة ... والعدوان»

لعل النشاط الذي يعني به علم النفس الأرضي فيما يتصل بال الحاجة الى (المسالمة) أو الحاجة المضادة لها : (العدوان) ، لعل هذا النشاط يستأثر بأهمية لا توازنها أهمية النشاط المتصل بال حاجات أو الدوافع الأخرى ، ما دامت غالبية أنماط السلوك تتصل — من قريب أو بعيد — بهذا (الدافع) .

ان الحقد والحسد والغيرة — على سبيل المثال — تُعد (مظاهر) داخلية لل الحاجة الى (العدوان) . كما أن الحرب والتنافس والكلام الجارح : تعد مظاهر (خارجية) لل الحاجة المذكورة . يستوي في ذلك أن يكون المظهر (حركيًّا) أو (لفظيًّا) . حتى انه يمكننا أن نصنف كل أو غالبية أنماط السلوك : بما فيه من (أمزجة) و(سمات) ومفرداتها من : كذب وخيانة وخديعة وشتم ... و... الخ ، يمكننا أن نصنفها ضمن (العدوان) . وما يقابلها ، ضمن (المسالمة) .

من هنا ، نجد أن كثيراً من الباحثين يتبعون هذا التصنيف الثنائي للدوافع أو الحاجات ، أو — على الأقل — يدرجون سائر الدوافع أو الحاجات المختلفة ، ضمن هذا التصنيف الثنائي العام .

والحق ان مثل هذا (التصنيف) الثنائي لل حاجات ، يظل على صلة كبيرة بواقع التركيبة الأدمية ، وهو أمر يتوفّر المشرع الإسلامي على فرز خطوطه . لكن ضمن صياغة خاصة ، تميزة عن التصور الأرضي للتصنيف المذكور .

ان بحوث الأرض حينما توفر على دراسة هذا الجانب (المسالمة والعدوان) ، تنطلق من تصورات مختلفة فيما يتصل بـ (فطريّة) هذا الدافع أو (اكتسابيّته) ، وبإمكان (تعديلاته) . مثلاً تتفاوت في تحديد أسبابه وعلاجه .

فتشمة اتجاه يرى الى ان الكائن الأدمي (مسالم) في طبيعة تركيبة كل ما في الأمر أن

(البيئة) بما تكتنفها من (ثقافة) منحرفة هي التي تبني لديه نزعة (العدوان). ثمة اتجاه ثان : يرى الى الكائن الادمي (صفحة بيضاء) من الممكن أن تحولها (التنشئة) الى (مسالم أو عدواني). ثمة اتجاه ثالث : يرى أن (الاحباط) هو السبب في انماء النزعة (العدوانية) ، فما دامت حاجات الانسان لم (تشيع) بشكل يتحقق توازنه الداخلي ، فإنه مضطراً الى أن يستجيب للظواهر استجابة (عدوانية) ما دامت تقف حائلاً دون الاشباع .

يواكب هذا الاتجاه ، اتجاه لا يقصر الأمر على الاحباط أو عدمه أو درجةه وصلة ذلك بالعدوان ، بل يجد - أساساً - أن عجز الانسان عن اشباع حاجاته ، وإلى مفروغية (الاحباط) . يضطره الى (العدوان) : بصفته استجابة حتمية للاحباط . على أن أشد الاتجاهات (مقارقة) هو: الاتجاه الذاهب الى ان (العدوان) يمثل حاجة أو دافعاً (فطرياً) يرثه الكائن الادمي بـ (ال فعل) .

وفي نطاق هذا الاتجاه ، هناك من يجعله واحداً من (دافع) متنوعة تتصل بشتى أنماط السلوك ، ومن يجعله (شطراً) واحداً من دافعين رئيسيين يطبعان سلوك الانسان : شطره الأول هو: غريزة الموت ، فيما يظل (العدوان) مظهراً هذه الغريزة الأخيرة: (غريزة الموت) وهذا كله فيما يتصل بالتصورات الأرضية لظاهرة (العدوان) . أما التصور الاسلامي للظاهرة ، فإنه من الوضوح بمكان كبير ، ما دمنا قد أوضحنا في حينه ، أن الكائن يرث بـ (القوة) مباديء (الشهوة والعقل) أو (الذات والموضوع) أو (الخير والشر) ، وإلى أن عملية (التأجيل) التي يمارسها في بحثه عن اللذة هي التي تترجم (القوة) الى (فعل) ايجابي هو (المسلمة) ، وعدهم (أي : عدم التأجيل) هو الذي يترجم (القوة) الى (فعل) سلبي هو: (العدوان) .

وقد أوضحنا في حينه أيضاً ، أن هذا المبدأ الثابت في تركيبة الانسان من الممكن في ظل ظروف أو شروط خاصة أن يطأ عليه (التغيير) بحيث تصبح (النزعة العدوانية) ذات طابع (فطري) ترثه الشخصية بـ (ال فعل) : لأسباب سبق شرحها مفصلاً . ولعل النصوص التي قدمها الامام الصادق (ع) عن الافراد أو الرهوط الذين يرثون (أصولاً غauder) - فيما منع

الامام (ع) التزوّيج منه — لعل هذه النصوص التي سبق الوقوف عندها (في حديثنا عن الوراثة والمحيط) ، تلقي اشاره كافية على الظاهرة .

بيد أن ذلك كله ، يظل (استثناء) للقاعدة ، وليس مبدأ عاماً يسم البشر باجمعهم (كما هو تصور بعض الاتجاهات الأرضية) ، انه يمثل — كما أوضحنا — وراثة (طارئة) ، وليس وراثة (ثابتة) ، انه يمثل (انفاراً) أو (رهطاً) بأعيانهم : تضافرت جملة من الأسباب على تطبيعهم بالسمة المذكورة .

وخارجاً عن ذلك ، فإن القاعدة تظل متسمة بوراثة (نفقة) عن آية شائبة من (عدوان) .

بيد ان ما نعتزم التشدد عليه في هذا الصدد ، هو أن (العدوان) يظل أشد مظاهر (الشهوة) أو (الذات) أو (الشّر) بروزاً بالقياس الى المظاهر الأخرى .

ولعل هذا (البروز) هو الذي دفع أحد الباحثين بأن يجعل (العدوان) أحد شطري السلوك ، على نحو لامناص من صدور البشرية عنه ، متمثلاً في سلوك (فردي) هو: مرض الشخصية ، وفي سلوك (جمعي) هو: الحرب ... مثلما دفعه الى أن يصنفه الى عدوان مباشر باليد أو باللسان أو بأية حركة ، وإلى عدوان غير مباشر (مثلاً: الدعاية ، وفلتان اللسان ، و... الخ) ، بل دفعه الى أن يتصور (العدوان) متوجهًا حيناً نحو (الخارج) وهو العدوان المأثور : وحينما نحو (داخل الشخصية) نفسها فيما يطلق على ذلك مصطلح (الماسوشية وهي: التلذذ بتعدنيب الذات) قبال العدوان نحو الخارج فيما يطلق عليه مصطلح (السادية : وهي : التلذذ بتعدنيب الآخرين) .

إن ما لا مناقشة فيه ، إن يظل (العدوان) أبرز مظاهر السلوك (الشهوي) (الذاتي) (الشرير) ، انه يقف وراء غالبية الأفاط أو مفردات السلوك — كما سرر ، لكنه لا يمثل — (ارثاً) فطرياً من جانب ، كما لا يرتبط بالمفاهيم التي ينطلق الباحث الأرضي المذكور منها في تفسيره للسلوك .

وخارجاً عن ذلك ، فإنه (أي العدوان) يظل — مثلما قلنا — أشد أنماط السلوك (الشهوي) بروزاً من جانب ، وإلى انه يقف وراء غالبية أفاط أو مفردات السلوك (الشهوي) من جانب آخر .

وبامكاننا أن نتعرف على الحقيقتين المذكورتين ، اذا أدركنا : أولاً ان (ايذاء الآخرين) هو المظهر الأشد بروزاً لكل سلوك (شهوي) . فالممارسات الشهوية (الفردية) الصرف مثل : الشرابة في الطعام ، أو المال ، أو الجنس ، أو اللهو... الخ ، اما تعكس آثارها على (الذات) الشخصية ، دون أن تؤدى الى (ايذاء الآخرين) . أما الممارسات الشهوية المرتبطة بـ ( الآخرين ) ، فان انعكاسها عليهم ، يظل أمراً من الوضوح بمكان كبير . فالقتل أو التجريح ، أو الأهانة ، أو السب ، بل : الحقد على الآخرين بعامة ، والحسد منهم ، تظل أنماطاً (عدوانية) أشد بروزاً من الأنماط الأخرى المتصلة بالبحث عن (التفوق) أو (الاستطلاع) أو ... أو ... الخ .

ثانياً : ان غالبية مفردات السلوك ، تظل وراء (النزع العدوانية) بنحو واضح : فالاعتداء باليد أو السلاح ، أو بالل蜚ظ من نحو : الغيبة والاستماع اليها ، والافتراء ، والشتائم والأهانة والمزاح ، وبالحركة مثل : السخرية باليد ، والشفاه ، والعيون ، والمحاكاة بعامة ، وبالممارسات الخارجية مثل : الغش والخداعة والمحجران والسرقة و... الخ ، كل أولئك يظل مشكلة غالبية السلوك اليومي الذي تمارسه الشخصية الأرضية أو غير الملتزمة : فيما تضُلُّ أمامها — من حيث الكم — الممارسات الأخرى غير العدوانية .

ومن هنا يمكننا ، ان ندرك سر التوصيات الاسلامية الحائمة على هذا المظهر من السلوك : بصفته أشد أشكال الذات بروزاً ، وأضخم المفردات رقمأً .

بل يمكننا أن ندرك صلة (الشخصية) بالآخرين : فيما يشدد المشرع الاسلامي عليها من خلال مبدأ (الحب ، وقضاء حوائج) حيث يمثلان الدلالة الوحيدة المشروعة — في التصور الاسلامي — لصلة الشخصية بالآخرين ، والا فان ( الآخرين ) — كما لحظنا — ملغون من حساب الشخصية التي تعامل مع السماء .

ان مبدأ (حب الآخرين) و(قضاء حوائجهم) يمثلان الطرف المضاد تماماً ، لطرف (العدوان) أو (الحقد) ... فيما يعني : ان غالبية مفردات السلوك ( الاجتماعي ) الذي يرسمه المشرع للشخصية في تعاملها مع ( الآخرين ) ، هذه المفردات بأكملها أو بغالبيتها قائمة على التدريب على نبذ (العدوان) . لأن (الحب) يعني بوضوح (المسالمة) بدلأ من

(العدوان)، كما ان قضاء حواجز الآخرين يعني بوضوح : ان الشخصية (تحب) الآخرين فتفضي حاجاتهم ، أي : انها (مسالمة) حيالهم ، لا انها (معادية) لهم . اذن : كل أنماط السلوك الاجتماعي أو غالبيته قائمة على طرف (المسالمة) أو (العدوان) ، فيما نخلص منه الى أهمية تنظيم الدافع المذكور ، ويعني به (الدافع الى المسالمة) بدلاً من (الدافع الى العدوان) .

ومن هنا ، فإن المشرع الإسلامي ، يظل — في توصياته ملحاً على مستويات شتى من (التنظيم) للدافع المذكور ، متمثلاً في معالجته لكل مفردة من مفردات السلوك : بغية ازاحة (النزعة العدوانية) من الاعماق وابدالها بالنزعة المسالمة : اشاعة الحب في الآخرين ، واشاع حاجاتهم .

ان الفارق بين التصور الإسلامي لنزعتي (المسالمة) و(العدوان) وبين بعض تصورات الأرض ، أن الأخيرة منها (أي : بعض الاتجاهات الأرضية) حينما تجعل (العدوان) وكأنه (فطري) ، إنما تقلل — إن لم تمسح — فرص التوازن الداخلي والخارجي للإنسان . والغريب ان هذه الاتجاهات تطالب بـ (الحب) وتجعله معياراً للشخصية السوية قبل الشخصية العصابية من نحو مقوله أحدهم في تحديد الشخصية السوية ، إنها هي التي (تحب وتحبّت) ، لكنه في الآن ذاته يقرر مفروضية العصاب الفردي والجماعي (الأمراض وا-بروب) ما دام (العدوان) يشكل نزعة فطرية لا مناص من صدور الإنسان عنها . والغريب أيضاً ، ان نجد من يطالب مثلاً ، بالردا على العدوان لأنه يساهم في خفض التوتر من الاعماق ؛ في حين يطالب المشرع الإسلامي بالعفو ، والتسامح : لازحة البقايا من الاعماق ...

وكم هو الفارق بين اتجاه أرضي يوحى بأن الازاحة العدوانية غير ممكنة ، أو على الأقل : يمكن تخفيفها فحسب ، أو تحويلها — من خلال عمليات التسامي — إلى نشاطات مقبولة اجتماعياً ، أو ان ممارسته احياناً يخفي من توترات الفرد ، كم هو الفارق بين مثل هذا الاتجاه الذي يساهم في تدمير الإنسان وتتويره ، وبين الاتجاه الإسلامي الذي يطالب بالحب ، و يجعله أساساً ثابتاً في علاقة الإنسان بالآخرين من نحو اشاعته مبادئ عامة في

الحب مثل : المؤمنون أخوة ، والى انهم كأعضاء الجسم اذا اشتكتى منه عضو تداعت له سائر الاعضاء ، ... ومثل مطالبته بقضاء حوائج البعض الآخرين ، ومثل مطالبته بالتزاور بينهم ، والتودد الى الآخرين ، ومداراتهم ، والاصلاح بين المتنازعين فيما بينهم ، والصفح عن الميء منهم ، و... الخ .

خلاصة القول : التصور الاسلامي لدافعيه (العدوان والمسالة) ، يجسم الموقف حينما يخص بهما مجرد (ميراث بالقوة) ان (التدريب) على (المسألة) كفيل بمحاجة شائبة عدوانية تفرضها التنشئة المنحرفة ، حتى ليتحول الأمر — في نهاية المطاف — كما اشار النبي (ص) — الى ان المداومة على فعل الخير (ومنه : التدريب على الحب) يستتبع كراهية الشر (ومنه : النزعة العدوانية) بحيث تصاغ الشخصية مسالمة ، محبة تنفر من (العدوان) لا انها تصدر عنه .

وقد رسم المشرع الاسلامي جملة من مبادئ (التعلم) للحب وتنظيمها وفق طرائق خاصة تساهم في الغاء النزعة المسالمة واشاعتها على الصعيدين الخاص والعام ، منها :

### الاعلام اللفظي :

أو ما يسميه بعض المعنيين بالعلاج السلوكي الحديث بـ (حرية التعبير عن الذات) ، أي : الافصاح عن الحب حيال الآخرين ، ... وقد جاء في أحد النصوص « ان رجلاً قال لأبي جعفر(ع) : اني لأحب هذا الرجل ، فقال له ابو جعفر(ع) : فاعلمه فانه أبقى للمودة وخير في الألفة » (١) .

واضح ، ان هذا الاعلام (فضلاً عما ينطوي عليه من معنى صحي بالنسبة الى الشخص ذاته حيث يحرره من آية تورات يحياتها) فإنه ينسحب على الطرف الآخر بحيث يتحقق مفهوم (السوية) التي عرفها الاسلام والارضيون أيضاً بانها تمثل الشخص الذي (يألف ويؤلِّف) حيث تقول احدى التوصيات الاسلامية « لا خير فيمن لا يألف ولا

(١) الوسائل / ب (٢١) / ح (٣) .

يُؤلف»<sup>(١)</sup> ، فالالفة — من الطرف الآخر — سوف تتحقق بالضرورة حينما يعلم الشخص : الطرف الآخر بأنه يحمل حبًا حياله بالنحو الذي أشار الإمام (ع) إليه من أنه «أبقى للمودة وخير في الألفة» . ومنها (أي : مبادئ (التعلم) للحب) :

### الاقبال على الآخرين :

جاء في توصية للإمام علي (ع) : «قلوب الرجال وحشية فمن تألفها أقبلت عليه»<sup>(٢)</sup> ان هذه الملاحظة العبادية تُعدّ وثيقة في غاية الأهمية بالنسبة إلى تعلم الحب وتحقيق (التوافق أو التكيف الاجتماعي) الذي يُعدّ من ابرز سمات الشخصية السوية : حسب التصور الأرضي أيضًا . وأهمية التوصية الإسلامية تمثل في كونها تشخيص بوضوح طبيعة التركيبة البشرية التي تطبعها سمة (الوحشة) بالقوة ، لكنها (بالفعل) تحول إلى ما يضاد ذلك حينما يقبل عليها الآخرون فتألفهم حينئذ على النحو الذي قرره الإمام (ع) .

اما طرائق الاقبال على الآخرين فان التوصيات الإسلامية ترسم اشكالاً متنوعة الى درجة ملحوظة بحيث تتناول حتى أبسط الحركات التي يفرضها اللقاء اليومي العابر ، انها تطالب باشاعة السلام ورده ، والمصافحة ، والمعانقة ، والمكابحة ، والزيارة ، وعيادة المريض ، وتشييع الجنائز ، والتزاور ، والاجابة الى الطعام ، والدعوة اليه ، وحسن البشر ، وقضاء الحاجة ، وتكريم الزائر ، وتوديعه الى الباب ، وعدم مقاطعة حديثه ، وعدم معانته و... .

ان امثلة هذه التوصيات قد تبدو وكأنها مجرد آداب عامة أو سلوك آلي ... ، بيد ان تدقيق النظر فيها يدهش الملاحظ إلى حد كبير حينما يجد انها عمليات (تدريب) جاد على اكتساب الحب واغائه واساعته ... فعملية السلام أو التحيه وردها — على سبيل المثال — تفصح عن فاعلية مثل هذه الممارسة بنحو ملحوظ في تعلم الحب واغائه واساعته ، حيث تطالب التوصيات باشاعة السلام وتَعِد بالثواب من يبدأ به ، وتفرض الرد عليه بنحو الزامي ، كما تطالب بان يكون الرد بحسن منه ، وتطلب بان يسلم الصغير على الكبير ،

(١) الوسائل / ب (١٠٥) / ح (٢) . (٢) نفس المصدر / ح (٣) .

والفرد على الجماعة ، والراكب على الماشي ، والواقف على الجالس ، وتطالب بان يكون السلام والرد بصوت مسموع ، وان تتساوى صيغة حيال الغني والفقير ، الخ ... فالمطالبة باشاعته تدريب على تصدير الحب ، ودعوة الى تقبيله من الطرف الآخر ، وتذويب لأية حساسية محتملة بين الطرفين ، وازاحة لأى توتر سابق بينهما ، ... والردة عليه الزاماً : تدريب على تقبيله ، والردة بالأحسن تدريب على تعلم (المكافأة) ، والمطالبة بتتساوي صيغة على الفقير والغني : تدريب على اذابة الفروق بين الاطراف الاجتماعية ، ... وتسليم الصغير على من يكبره : توقير للشخصية ، وتسليم الفرد على الجماعة : توقير لهم أيضاً ، وتسليم الراكب على الماشي والواقف على القاعد : مبادأة حب قائل مبادأة الزائر لصاحب الدار ، وهكذا ... والأمر نفسه بالنسبة الى (المصافحة) مثلاً حيث تشير التوصيات الى ان المصافحة تذهب بالبغضاء اي تذهب بنزعة الحقد الذي يغمر اعمق الشخص لاسباب متعددة ، وتشير التوصيات أيضاً الى افضلية عدم سحب اليدين قبل الطرف الآخر : حيث تجسد هذه التوصية تدريباً على تحسين الطرف الآخر بشدة الحب الذي يحمله الى الدرجة التي لا يرغب في سحب يده عنه ... ان أمثلة هذا التدريب على اشاعة الحب وتنميته لا يدرك مدى خطورتها الا من خبر تجارب العيادات النفسية في ميادين العلاج والارشاد : من حيث الفاعلية الكبيرة التي ينطوي عليها مثل هذا التدريب على تعلم السلوك السوسي ...

والأمر نفسه فيما يتصل بسائر الممارسات التي أشرنا اليها فيما تتطوّي جميعاً على معطيات ملحوظة في حقل التدريب على تعلم الحب واغاثه واساعته . ويكفيانا ان نشير الى ان تقريراً عياديًّا واحداً مثل التوصية بقضاء الحاجات مثلاً أو التوصية بان يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه ... كاف بان يصوغ من الشخصية : اتجاهها نحو الحب لا حدود له البتة ، فالتصوّيات التي تشير الى ان قضاء الحاجة أفضل من الصلة المندوبة أو الحج أو نحوهما ، أو عندما تطالب بان يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه : انا تجعل هم الشخصية ونشاطها منصبًا على الآخرين ، وهو ما يعنيه مفهوم (الحب) بجميع دلالاته كما هو واضح .

## «الفصل الثاني»

### «الدّوافع الحيوية وطرائق تنظيمها»

في حقل متقدم تحدثنا عن (الدّوافع النفسية وطرائق تنظيمها) أما الآن ، فنتحدث عن (الدّوافع الحيوية) مثل : الجنس والطعام والنوم وسائر انماط الدّوافع ذات الأصل البيولوجي فيما يتطلب اشباعها (صيغة نفسية) خاصة تساهم في بناء الشخصية (السوية) ، وفي التصور الإسلامي للصيغة المذكورة .

ومن الواضح — في حقل الحقائق النفسية — ان الكائن الآدمي لا تنقصه دوافعه (النفسية) الخالصة عن دوافعه (البيولوجية) بقدر ما تحكمه قوانين (الوحدة) بين نمطي دوافعه . ويتم ذلك — عادة — أما من خلال عملية (تحويل) ما هو بيولوجي الى ما هو نفسي ، أو عملية (تصعيد) له ، أو (تأجيل) لارواء الحاجات الحيوية بعامة ، وانضاعها لجهاز القيم لدى الانسان .

ولعل أوضح نموذج للنمط الأول من (وحدة) كل من السلوك الحيوي والنفسي هو: سلوك الطفل ، فالطفل يبدأ في مستهل حياته بالبحث عن اشباع حاجته الى الطعام . و(الام) عادة تجسد مصدر اشباعه المذكور . وعبر الزمن تحدث علاقة (ارتباطية) بين (الحاجة) : الحليب ومصدرها : (الام) ، فتتحول محبة الطفل للحليب الام الى محبة للام ذاتها في نهاية المطاف .

بيد ان (التأجيل) للحاجات الحيوية وهو: النمط الثالث من (وحدة) السلوك النفسي والحيوي ، يظل هو: الصياغة المثل لسلوك الانسان بعامة ، متمثلاً في تدريب الطفل على تنظيم اوقاته للطعام وتحديد مقاديره . و اختيار النوع الملائم له : وكلها تتطلب (تأجيلاً)

متواصلاً حاجات الطفل : حيث يضطر الى ان (يصبر) حتى يحين الموعد ، ويضطر الى ان يتناول قدرأً خاصاً منه لا مطلق ما يشهيه ، ويضطر الى تناول النوع الذي يلائم صحته لا مطلق ما يجده من الطعام ، وهكذا ...

ما يقال عن الطعام ، يتسرّب أيضاً الى سائر الحاجات الحيوية الأخرى مثل : الجنس والنوم ونحوهما ، مما يعني ان اشباع الدوافع لا مناص من اخضاعها لعملية (تنظيم) خاصة يستكفل (البعد النفسي) من الشخصية بمارسته ، وهو أمر يساهم في صياغة الكائن الآدمي بتحوله أثره في محددات كل من (السوية) أو (العصاب) ، وانعكاسها على بجمل سلوك الشخصية . وما ان هدفنا من هذه الدراسات هو: رسم مبادئ الصحة النفسية وفق التصور الإسلامي لها ، حينئذ يتبعنا عرضاً عمليات (التنظيم) التي رسمها المشروع الإسلامي للحاجات الحيوية وانعكاساتها على الصحة العقلية والنفسية كليهما . ونبداً ذلك بالحديث عن الحاجة الى :

### النوم :

يشكّل (النوم) واحداً من الحاجات ذات الأصل الحيوي لدى الكائن الآدمي ، بحيث يسند حاجة (أولية) لا بد من اشباعها ، ولا يمكن ممارسة (التأجيل) حيالها . ومن بين ان بعض الدوافع الحيوية مثل (الجنس) وغيرها ، من الممكن ممارسة التأجيل حاله دون أن يترتب على ذلك تلف جيسي أو عقلي ، بخلاف (النوم) ، فيما يتطلب حداً أدنى من الابداع : تتوقف حياة الكائن الآدمي عليه : جسمياً ونفسياً وعقلياً . وقد ألمحت التصورات الارضية الى هذا الجانب عبر اكثر من تجربة قدمته في هذا الصدد ، ومنه : الدراسة التي أوضحت - من خلال التجربة - ان انعدام النوم ليومين مثلاً ، يسبب (هلاساً) ، واستمراره لأربعة أيام يسبب (فقدان الذاكرة) ، واستمراره لاسبوع ، يشلّ الشخصية عن فاعليتها جيئاً ...

هذا الى ان اتجاهها أرضياً هو (الاتجاه الشرطي) الذي يمثل أحدى مدارس علم النفس المعاصرة ، ... هذا الاتجاه ، جعل من (النوم) - بصفة (كفاً وفائياً) - خلايا النصفين

الكروين للدماغ – واحداً من أهم أشكال العلاج الفعال للأمراض النفسية والعقلية ، ورتب عليه آثاراً خطيرة في هذا الميدان .

المهم ، يمكننا ان نتمثل ذلك في نصوص متنوعة تشير الى عدم امكان (التأجيل) في ارواء هذه الحاجة ، ومنها قول الصادق(ع) : « ستة أشياء ليس للعباد فيها صنع ... النوم والبيقة » <sup>(١)</sup> ، كما ان القرآن الكريم ألح الى ضرورته في قوله تعالى : « وجعلنا نومنكم سباتاً » مشيراً بذلك الى أهميته لسكن الروح والبدن حتى يستطيعا معاودة نشاطهما . وحسب اشارات الطب الجسمى ، فإن هذا (السكون) يتمثل في ازاحة افرازات كيميائية خاصة تتجمع في الدماغ ، بحيث يتسبب عدم اروائتها في الحقائق افات من الأذى بالكائن الآدمي ، بيد ان ارواء هذه الحاجة يظل في التصور الاسلامي مكتوماً بقدر (الحاجة) ، وأما (الزائد عن الحاجة) فيتحول الى نتيجة مضادة تماماً ، بمعنى ان (النوم) يظل مجرد (وسيلة) للعمل العبادي ، يتحدد بقدر (الحاجة) اليه ، فإذا زاد عنها تحول الى ممارسة سلبية . من هنا تنبئ التوصيات الاسلامية مذررة من النوم الزائد عن الحاجة من نحو قول الامام موسى بن جعفر(ع) : « ان الله عزوجل يبغض العبد النوم الفارغ » <sup>(٢)</sup> وقول الصادق(ع) : « كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا » <sup>(٣)</sup> بصفة ان الزائد عن الحاجة يختزل من فرص الحياة والآخرة من حيث توفر الاشباع .

وأياً كان ، فإن ممارسة النوم تظل – في التصور الاسلامي – محكمة بقدر الحاجة ، أي بقدر ما يتحقق التوازن الحيوى والنفسى للشخصية . وحرصاً على تحقيق مثل هذا التوازن ، يجيء (تنظيمه) في التصور الاسلامي أمراً لا فتاً للانتباه ، بحيث يرسم توصيات مختلفة في هذا الصدد تتصل – خاصة – بتنظيمه (زمنياً) وانعكاس هذا التنظيم على كل من الصحة النفسية والعقلية .

ولنتقدم الى التوصيات ...

(١) خصال الصدوق .

(٢، ٣) الوسائل : كتاب التجارة ب (١٧) .

### النوم والليل :

يلاحظ ، ان ثمة اتجاهًا يذهب الى ان (النوم) يكتسب فاعليته في زمان (الليل) ، طبقاً لبعض توصيات الطب الجسمي والنفسـي الارضـيين . وقد يرتكـن هذا الاتجـاه أيضـاً الى إشـارة القرآنـ الكـريم عـبر قولـه تعـالـى : «يـتوفـاكمـ بالـلـيلـ» ، حيث تـشيرـ الآـية بـوضـوحـ الىـ المـوقـعـ الزـمنـيـ منـ النـومـ .

بـيدـ انـ القـنـاعـةـ بـهـذـاـ الـاتـجـاهـ لاـ تـعـنيـ انـ النـومـ فيـ كـلـ حـالـاتـ يـنـحـصـرـ (منـ حيثـ الفـاعـلـيـةـ) فيـ زـمـانـ اللـيلـ ، بـقـدـرـ ماـ تـعـنيـ وـاحـدـاـ مـنـ أـزـمـانـهـ . يـدـلـنـاـ عـلـىـ ذـلـكـ ، القرآنـ الـكـريمـ نـفـسـهـ فيـ آـيـةـ أـخـرـىـ تـشـيرـاـلـىـ اـشـتـراكـ كـلـ مـنـ النـهـارـ وـالـلـيلـ فيـ فـاعـلـيـةـ النـومـ . تـقولـ الآـيـةـ الـكـريـمـةـ : «وـمـنـ آـيـاتـهـ مـنـامـكـمـ بـالـلـيلـ وـالـنـهـارـ» ، مـاـ يـعـنـيـ انـ (الـنـهـارـ) أـيـضاـ يـشـكـلـ (زـمـانـاـ) يـتـحـقـقـ فـيـهـ اـرـوـاءـ الـحـاجـةـ إـلـىـ النـومـ . هـذـاـ إـلـىـ انـ التـوـصـيـاتـ التـيـ سـنـقـفـ عـنـهـاـ مـفـصـلاـ ، تـطـالـبـنـاـ بـمـارـسـةـ النـومـ وـبـعـدـهـ أـيـضاـ فـيـ اـزـمـانـ مـعـيـنـةـ مـنـ اللـيلـ وـمـنـ النـهـارـ ، رـابـطـةـ بـيـنـ الـحـالـاتـ الـمـحـظـورـةـ وـالـمـنـدـوبـ الـيـهـاـ وـبـيـنـ اـنـعـكـاسـاتـهـاـ عـلـىـ الصـحـةـ الـعـقـلـيـةـ وـالـنـفـسـيـةـ ، مـاـ يـعـنـيـ انـ اـنـحـصـارـ النـومـ فـيـ أـحـدـهـاـ يـسـبـبـ تـضـيـعـاـ لـمـعـطـيـاتـ صـحـيـةـ ، اوـ اـسـهـاماـ فـيـ فـرـزـسـمـاتـ وـأـعـراضـ مـرـضـيـةـ : نـشـيرـ الـيـهـاـ فـيـ حـيـنـهـ .

أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ ، تـجـيـءـ التـوـصـيـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ مـطـالـبـةـ بـقـيـامـ اللـيلـ بـدـلـاـ مـنـ (الـنـومـ) فـيـ — عـلـىـ نـحـوـ مـاـ سـنـلـحـظـ ، ... وـهـذـاـ كـلـهـ يـقـودـنـاـ إـلـىـ التـشـكـيكـ بـالـاتـجـاهـ الـأـرـضـيـ الـمـذـكـورـ ، وـضـرـورةـ صـيـاغـةـ قـنـاعـةـ مـضـادـةـ تـامـاـ هيـ : اـنـحـصـارـ (الـنـومـ) مـنـ حـيـثـ مـنـعـكـسـاتـهـ عـقـلـيـاـ وـنـفـسـيـاـ ، فـيـ (ازـمـنةـ) خـاصـةـ مـنـ الـيـوـمـ مـوزـعـةـ عـلـىـ اللـيلـ وـالـنـهـارـ بـنـحـوـ يـجـيـءـ النـومـ اوـ عـدـمـهـ فـيـهاـ أـمـاـ سـبـبـاـ لـظـهـورـ أـعـراـضـ مـرـضـيـةـ اوـ تـضـيـعـاـ لـسـمـاتـ صـحـيـةـ . وـأـولـ مـاـ يـطـالـلـنـاـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ هـوـ: الـمـطـالـبـةـ بـقـيـامـ اللـيلـ بـنـحـوـ عـامـ ، حـتـىـ انـ النـبـيـ (صـ) أـوـضـعـ هـذـهـ الـحـقـيقـةـ حـيـنـماـ قـالـ : «ـمـاـ زـالـ جـبـرـئـيلـ يـوـصـيـنـيـ بـقـيـامـ اللـيلـ حـتـىـ ظـنـنـتـ اـنـ خـيـارـ أـمـتـيـ لـنـ يـنـامـواـ»<sup>(١)</sup> وـفـيـ تـوـصـيـةـ

(١) الوسائل : الصلوات المندوبة ب (٢٩) .

آخرى : «أياك وكثرة النوم بالليل»<sup>(١)</sup> وفي توصية ثالثة : «شرف الرجل قيامه بالليل»<sup>(٢)</sup> ان هذه التوصيات – مضافاً الى توصيات أخرى تطالب باحياء الليل ، وتبارك ذبل الجفون ، فضلاً عن التوصيات المشيرة الى ان (قلب) المؤمن اقوى من (بدنه) – توضح ، ان (قيام) الليل وليس (النوم) هو الذي يكسب الشخصية طابع الصحة (قوه القلب : حسب احدى التوصيات) ، مما يعزز ذلك كله ، الذهاب الى ان الليل – كما سبق ان كررنا ذلك – ، عديم الفاعلية ، والى انه من الممكن تعويضه بالنهار : طبقاً لتوصيات أخرى قد نقف عندها لاحقاً .

على ان التوصية بقيام الليل ، لا تعنى : انعدام فاعلية النوم فيه بنحو مطلق . بل يجيء واحد من آناته موضع التوصيات الاسلامية ألا وهو :

### النوم المبكر:

في دراسة تجريبية حديثة عن مراحل النوم ودرجات عمقه ، أظهر الجهاز الملتقط للتنيارات الكهربائية الصادرة عن المخ ، عدة مراحل للنوم : كانت من خلاله مرحلة النوم قبل انتصاف الليل تأخذ سمة (العمق) بالقياس الىسائر مراحل النوم في الليل ، كما اظهر التجربة المذكورة ان (عمق النوم) يستغرق مسافة زمنية اكبر من سواها . ونحن لا يعيننا من هذا التجربة الا تأكيده على التوصية الاسلامية التي تقرر – على لسان الامام الباقر(ع) ان «شيعونا ينامون أول الليل»<sup>(٣)</sup> من حيث انعكاس عمقه ارواء الحاجة الى النوم ، وانعكاسه – من ثم – على الصحة المقلية والنفسية ، وهو أمر يمكننا أن نستخلصه بوضوح حين نتابع التوصيات المختلفة التي نتناول بخاصة :

(١) الوسائل : ب (٤٠) .

(٢) ب (٣٩) .

(٣) نفس المصدر (٢٦) .

### انتصاف الليل :

ثمة توصية تقول : «اذا على أحدكم اذا انتصف الليل أن يقوم ...»<sup>(١)</sup> ، كما ان توصيات متنوعة تشير الى (السحر) مثل الآية الكريمة : «و بالأسحار هم يستغفرون» ، والى الثالث الأخير من الليل ، وامتداده الى طلوع الفجر ، مما يعني انعكاس ذلك على الصحة النفسية والعقلية والجسمية ، وهو أمر توضحه بخلافه توصيات من نحو قول الصادق(ع) عن صلاة الليل في الازمنة المذكورة ، انها : «تحسن الوجه ، وتحسن الخلق ، وتطيب الريح ، وتذهب باهم ، وتجلو البصر»<sup>(٢)</sup> ، فهذا النص ينطوي على الاشارة الى جملة من السمات النفسية مثل (حسن الخلق) و(جلاء الهم) ، وهما من أبرز السمات التي يرسمها علماء النفس العياديون عن الشخصية السوية ، فأولهما — وهو حسن الخلق يظل سمة الشخصية (المتوافقة اجتماعياً) ، وثانيهما — وهو (ذهاب الهم) يجسد خلو الشخصية من التوتر الداخلي ، أي : الشخصية (المتوافقة داخلياً) ... وكلتاها ، تمثلان — كما قلنا — سمة (الاستواء) .

أما المعطيات الجسمية لقيام الليل فأمر اشارت التوصية المذكورة الى جملة منها ، مما لا يدخل في نطاق دراستنا النفسية .

نستخلص مما تقدم ، ان فاعالية النوم في الليل تتحضر في أوله ، والى ان قيامه منذ انتصافه الى نهايته يساهم في تحسين الصحة النفسية والجسمية على نحو ما أشارت التوصيات الاسلامية اليه ، وعلى نحو ما انتهى اليه التجربة الارضي في بعض تصوراته .

وهذا كلّه فيما يتصل بـ(الليل) ، أما النوم وطريقة تنظيمه في (النهار) فيظل محكوماً بدوره ، بتوصيات مماثلة من حيث انعكاس ذلك على الصحة النفسية ، فيما نلاحظ ثمة توصيات تطالب بعدم النوم في بعض آناته ، وتطالب به في آنات أخرى ، موضحة ان ذلك أما ان يقتربن بتسببهما اعراض مرضية مثل : النوم بين طلوعي الفجر والشمس ، والنوم

(١) ح (٢) ب (٣٤) التعقيب .

(٢) ح (١٧) الصلوات المندوبة ب (٣٩) .

(عصرًا) أو يقترن بالاعراض المذكورة في حالة عدم ممارسة النوم مثل (القيلولة). ولتفقد عند الازمنة الثلاثة المذكورة للاحظة انعكاساتها النفسية والعقلية على الشخص في ضوء التصور الاسلامي لها.

### بين الطلوعين :

هذه المرحلة الزمنية ، تظل موضع تشدد بالغ المدى — في لسان التوصيات الاسلامية — من حيث المطالبة بعدم النوم فيها ، حتى أنها لا تتفق عند مجرد تضييع فرص (الاستواء) للشخصية : كما هو شأن عدم قيام الليل ، بل تتسبب في بروز الاعراض المرضية : نفسياً وجسمياً ، ولنقرأ تحذير الصادق (ع) : «نوم الغداة شؤم : يحرم الرزق ويصفر اللون» (١) وتحذير آخر : «النوم أول النهار خرق». والخرق هو: الغلطة والفتاظة . ولا تعنيب لنا على التوصيتين اللتين تشيران الى عرض جسمى هو: اصفار اللون ، وعرض نفسي هو: الغلطة ، فضلاً عن الاشارة لظاهرة اخرى تتصل بالدافع الى (التملك) ، والاشارة الى (الشوم) بنحو عام.

ولعل أبرز سمة (عقلية) تحذرنا التوصيات الاسلامية منها ، تتمثل في نوم :

### العصر :

تقول احدى التوصيات : «النوم بعد العصر حرق» (٢) ، والحمامة — كما هوين — عرض نفسي وعقلي لا يحتاج الى التوضيح ، بقدر ما يتصل الامر بضرورة التنبيه على امثلة هذه التوصيات التي لا يزال علم النفس الارضي غالباً عن استكناه أسرارها واستخلاص البعد (البيئي) وصلته بالاعراض النفسية المذكورة .

المهم ، ان الاعراض المذكورة اذا كانت ناجمة بسبب من (النوم) في ازمنة محددة مثل بين الطلوعين والعصر، فإنها على العكس تماماً من (النوم) في أحد ازمنة النهار، فيما

(١) ب (٣٦).

(٢) ب (٤٠) ح (٤) التعليب.

يساهم في تنمية بعض المهارات العقلية ، ونعني بذلك نوم :

### **القيولة:**

لعل هذا النمط من مرحلة النوم ، يجسد موضع مطالبة خاصة في لسان النصوص الاسلامية ، بحيث يساهم في تنمية المهارة العقلية (الذاكرة) ، وبعكسه — أي عدم النوم في الوقت المذكور — يسبب عرضاً مضاداً هو (النسيان) ، ولنقرأ هذا النص : «اتي أعرابي الى النبي (ص) فقال : يا رسول الله اني كنت (ذكوراً) واني صرت (نسيناً) ، فقال : أكنت تقليل ؟ قال : نعم ، قال : وتركت ذلك ؟ قال : نعم ، قال عد ، فعاد فرجع اليه ذهنه » <sup>(١)</sup> ، فهذه التوصية ، كما قلنا تتضمن علاجاً طبياً لظاهرة ادراكية هي : النسيان ، كما تتضمن ارشاداً طبياً الى ما يضاد السمة المذكورة وهو : زيادة الحفظ .

خلاصة القول : التصور الاسلامي لظاهرة (النوم) وطريقة تنظيمه ، يظل — كما لحظنا — متصلأً بسمات عقلية ونفسية وجسمية تأخذ محدداتها ايجاباً أو سلباً بقدر مراعاة التنظيم المذكور أو عدمه على نحو ما فصلنا الحديث عنه ، وهو تنظيم تظل التصورات الارضية على صلة به في بعض دراساتها ، في حين يظل البعض الآخر غائباً عن معطيات التصور الاسلامي في هذا الصدد .

### **«الاحلام...»**

الاحلام — في التصورات الارضية الحديثة — تعد فعالية (لا شعورية) ، أي فعالية خارجة عن رقابة الشعور ، وبالرغم من ان الاتجاهات النفسية تتميز فيما بينها من حيث تفسيرها لمادة (الحلم) وبطانته ، الا انها تتفق جميعاً على ان الحلم تتألف مادته من احداث

(١) ب (٣٩) ح (١) التعقيب .

أو ذكريات قريبة أو بعيدة أو مترابطة ، والى ان بطانته هي (رغبات) أو (أفكار) تأخذ سمة (التشوش) وانعدام المنطق : في حالة تشكلها (حلمًا) ، الا انها في الحالات جميعاً تعبر عن (دلالة) ذات صلة منطقية بواقع الشخص . فالاتجاه الفرويدي مثلاً ، يرى أن (الاحلام) تعبيراً (مقنعاً) عن رغبات مكبوتة ، تأخذ طريقها الى الظهور عند غياب الوعي (النوم) . وأما (الاتجاه الشرطي) ، فيرى ان الاحلام حصيلة ذكريات قديمة يفرضها مظاهر فسلجي عابر هو (النوم) بحيث تأخذ شكلاً عشوائياً نتيجة لتفكك الاداء الوظيفي للمخ في حالة النوم المذكورة .

وتقر هذه الاتجاهات بفائدة الحلم بنحو عام ، سواء كانت هذه الفائدة متصلة بمعرفة الرموز التي ينظمها الحلم ، أم كانت الفائدة جسمية يتحققها الحلم للشخص . وقد أوضحت دراسة تجريبية حديثة مبلغ الحاجة الى الحلم ، وانتهت الى ان حرمان الشخصية من (الحلم) يفضي الى التوتر وهبوط الذاكرة وما اليهما ، فضلاً عن انعكاس ذلك على حاجات حيوية مثل الطعام وسواء .

### التقسيم الثالثي :

التصور الاسلامي للحلم ، يتلacci في بعض خطوطه مع التصور الارضي المذكور ، ويفترق عنه في سائر الخطوط الاخرى التي يلم بها ، فيما يظل البحث الارضي غائباً عنها تماماً . الاسلام يحدد ثلاثة افراط من الحلم ، يقسمها على النحو التالي :

قال النبي (ص) : «الرؤيا ثلاثة : بشري من الله ، وتخزين من الشيطان ، والذي يحدث الانسان به نفسه ، فيراه في منامه »<sup>(١)</sup> . وبين ان النمط الثالث من التقسيم الاسلامي للرؤيا أي (الذي يحدث الانسان به نفسه فيراه في منامه) هو الذي أشار البحث الارضي اليه ، وأما النمطان الآخرين ، فان البحث الارضي الحديث لا يفقه عنهما شيئاً : كما هو واضح . وحين نعود الى النمط الثالث للحلم ونقارنه بالتصور الارضي ، نجد ان

(١) البخاري (٦١) ص (١٩٣) .

التصورين : الاسلامي والارضي ، يعدان (الحلم) فعالية لا شعورية ، فما يحدث الانسان به نفسه ويراه في منامه حسب التصور الاسلامي يعني ان مادة الحلم هي الاحداث اليومية التي أشار البحث الارضي اليها ، وان بطانته هي (الرغبات) أو (الافكار) التي حدثت به الانسان نفسه فانعكسست في منامه .

بيد ان نقاط الافتراق بين التصور الارضي والاسلامي للحلم (حتى في نطاق هذا القسم الذي يلتقيان عنده) تبدأ من (التقويم) الذي يخلعه كل من التصورين على الحلم . فالباحث الارضي يخلع على (الحلم) قيمة نفسية وجسمية على نحو ما أشرنا عابراً الى ذلك ، بينما يرى الاسلام الى هذا النمط من الحلم مجرد (رغبة) أو (فكرة) لافاعلية لها في تحريك الشخصية ، انه (اضغاث احلام) كما عبر عن ذلك نص اسلامي آخر في تقسيمه الثلاثي للحالم . قال الامام الصادق (ع) : « الرؤيا على ثلاثة وجوه : بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان ، واضغاث احلام »<sup>(١)</sup> .

اذن : ما يحدث الانسان به نفسه فيراه في المنام : حسب النص الاسبق هو: اضغاث احلام حسب النص الآخر ، وهذا يعني انعدام فاعلية هذا النمط من الاحلام التي قالت بعض التصورات الارضية عنها من انها تعبير صريح أو (مقنع) عن رغبة وقالت عنه تصورات أخرى ان حرمان الشخص منها يفضي الى توتره وهبوط ذاكرته وتضليل شهيته الى الطعام ...

طبيعي ، ان (الاضغاث) لا تخلو من دلالة قد تكون جنسية وقد تكون عدوانية وقد تكون رغبات أخرى لا صلة لها بالتفسير الضيق الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، وقد تكون أيضاً مفتاحاً لفهم الشخصية من حيث شذوذها : كما أشار اليه التصور الارضي المذكور ، الا أن فاعليته تظل منحصرة في فهم (الرغبات) و(الافكار) التي لا تختلف عن سائر أنماط السلوك اللاواعي عند الشخصية ، فيما سبق القول في مكان آخر من هذه الدراسة<sup>(٢)</sup> ، من ان استحضار مفهومات اللاشعور لا تسهم – في الحالات

(١) البحار: ٦١ / ١٨٠ ج ٤٢ .

(٢) انظر فصل: الأصول النفسية والأمراض .

جيماً— عبر التعرف على مصدر الخبرات المكبوتة— في ازالة أعراض المرض . على اية حال ، لا يمكننا أن نتفاهم عن فائدة الحلم في نمطه الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، الا انها فائدة تنحصر في مجرد التعرف على رغبات أو افكار قد يكون الشخص قد خبرها (واعياً) وحيثند لا فائدة ذات بال من اعادة معرفة (يعيها) الانسان في يقظته ، وهذا من نحو من يرى حلماً صريحاً أو رمزاً لتعليمه المختلفة في اليقظة ، ... نعم ، تنحصر فائدة الحلم في حالة ما اذا أقررنا بفاعلية الخبرات اللاشعورية وتسللها الى النائم غفلة (الرقيب) ... ، بيد اننا نشكك — كما سبق القول — في صحة تعميم ذلك على كل افاط السلوك ، فضلاً عن تشكيكنا بقيمة استحضار مفهومات التحليل التي تهتدى الى تعرف (الرمز) وترتيب النتائج الفاعلة عليه .

اذن : تنحصر فائدة الحلم في النمط الذي أشار التصور الارضي اليه ، في مجرد التعرف على الرغبات أو الافكار التي (يعيها) الشخص أو (اللاوعي) منها ، مما قد يستجره الى تعديل سلوكه في بعض الحالات ... وخارجاً عن ذلك فان (اضغاث الاحلام) أو (ما يحدث الانسان به نفسه فيراه في النام) ، تظل عديمة الفاعلية في التصور الاسلامي .

وهنا يثار السؤال :

اذا كان التصور الارضي الحديث لا يرى الى (الاحلام) الا نطاً واحداً هو: القسم الثالث الذي أشار التصور الاسلامي اليه ، فهل هذا يعني ان البحث الارضي (غائب) عن ادراك النمطين الاخرين (البشرى من الله) و(التحزير من الشيطان) بحيث يعدهما رافداً واحداً من الرغبات والافكار التي تشكل (حلماً) لا يختلف في مادته عن النمط الذي سبق الحديث عنه ؟ .

طبيعي ، أن يعد البحث الارضي كل اشكال الحلم منتبة الى المظاهر المذكور ، مما يفسر لنا سبب اخفاق التحليليين في استخلاص (الرمز) والجمود أو التضارب في الاستخلاص المذكور .

والحق ، ان فرز ما هو مجرد (رغبة) عن ما هو (تحزير) من الشيطان ، وعن ما هو (بشرى) من الله ... لا يمكن للبحث الارضي ان يهتدى اليه ، ما دام غائباً عن السماء

وصلتها بالانسان . البحث الارضي ، يتسلل الكائن الآدمي (عينة جاهزة) لا يعرف ادنى شيء عن مصدر ادراكتها ودرافعها ، مفسراً سلوكها في ضوء تعرفه (القاصر) الذي يسلم به... .

وأياً كان ، فان التصور الاسلامي — في ضوء تقسيمه الثلاثي للحلم — يصطليع بسد الخلل العلمي الذي وسم بحوث الارض عن (الاحلام) من حيث مصادرها وفاعلياتها وتفسيرها ، وهو أمر نحاول الآن متابعة الحديث عنه .

٥٠٥٠

طبيعي ، ينبغي الا يفوتنا التنبية الى ان بحوث الأرض التقليدية ، وأعني بها : التصورات السلفية للحلم : بدءاً من عصر الاغارقة وانتهاءً بمشارف العصر الحديث ، ألحقت الى مصادر الحلم وفاعليته وتفسيره بما يشبه التصور الاسلامي من حيث صلة بعض الاحلام بـ (السماء) وصلة البعض الآخر برغبات الانسان وافكاره ، فضلاً عن تلخيصها بمنبهات جسمية وخارجية لها منعكستها في احداث (الحلم) بحيث يطبعه باسمة (الاضغاث) ويفرغه من أية فاعلية ... كل أولئك خبرته بحوث الارض وافاضت في الحديث عنه ، ... الا ان الاتجاه الحديث — كما نعرف — يتحاشى الاشارة الى أي عنصر مرتبط بـ (السماء) من حيث فاعليتها في تكييف الحلم ، حاصراً ذلك في منبهات عضوية أو نفسية في التكييف المذكور . فالمنبهات العضوية عديمة الفاعلية ما دامت لا تتجاوز وصل الحلم بتهيجات العضو من نحو (الصداع) وانعكاسه سقفاً تعيش في خيوط العنکبوت أو وهن الصدر وانعكاسه طيراناً ... الخ ... وتبقى الفائدة منحصرة في المنه النفسي الذي أشرنا اليه وتدعيله على نفط الامراض أو الأعصاب التي يمكن ان يتعرفها العالم ، معدلاً سلوكه في ضوء التعرف المذكور .

وهذا التعرف — كما سبق القول ايضاً — لا ينفيه الاسلام ، لكنه لا يقر بفاعليته على النحو الذي يتحققه النمطان الآخرين من الاحلام ونعني بهما (البشرى) و(التحزين) . وحتى هذا الأخير يفتقد فاعليته اذا ارتكنا الى النصوص الاسلامية التي توصي بعدم ترتيب أي أمر نفسي عليها وضرورة عدم الالتفات الى مصدرها الذي لا يتتجاوز دائرة اليماء

بالسوء . ويقى حينئذ النمط (البشير) أو النمط (الصادر) من السماء محتفظاً بفاعليته في تعديل السلوك . وهذا يعني ان الاحلام لا تخلو من احدى حالتين : اما ذات فاعلية ، وأما عديمتها : حيث تشمل الأخيرة كلاً من (الاضغاث) و (التحزير) اللذين يعني أولهما ان الحلم مجرد صدى لنبه نفسي أو جسمي ، و يعني ثانيهما انه مجرد ايماء بالشر . وأما الفاعل من الاحلام ، فينحصر — كما قلنا — في النمط الصادر من (السماء) ...

### «ال التقسيم الثنائي للارقام » :

يستجه الاسلام الى تقسيم آخر للرؤيا من حيث دلالتها ، وهو التقسيم الثنائي الذي يشطرها الى ما هو (صادق) منها ، وما هو (كاذب) ، فالاول منها : فاعل ومؤثر ، والآخر : عديم الفاعلية . وقد أوضح الامام الصادق (ع) هذه الحقيقة عبر بطها بظاهرة أخرى تتصل بانسحاب الأثر النفسي على عملية التمييز بين نمطي الرؤيا ، يقول (ع) عن نمطي الرؤيا : « فصارت تصدق احياناً فینتفع الناس بها في مصلحة يهتدى لها أو مضره يتحذر منها ، وتکذب كثيراً لئلا يعتمد عليها كل الاعتماد » (١) .

وفي نص اسلامي آخر ، يشير(ع) الى تحديد الرؤيا الكاذبة بقوله : « اما الكاذبة المختلفة فالرجل يراها في أول ليله ... » « وانا هي شيء يخيلي الى الرجل » (٢) . فاشارت(ع) الى (التخييل) تفصح عن تشوش الاداء الوظيفي لجهاز العقل عند الحال فيما أشارت اليه بعض تصورات البحث الارضي ، سواء أكان ذلك صادراً من منه عضوي أو نفسي .

والملهم ان التقسيم الثنائي للحلم على النحو المذكور ، يختصر اكثراً من مسافة في تقويم الحلم وتحديد فاعليته وعدمه ، فهو يتجنب مزالق البحث الارضي (قدیمه وحديثه) في التأرجح بين الاتجاه المادي الذي لا يرى الى الحلم بعامة اكثراً من كونه مظهراً لنشاط عضوي ، لا فاعلية له ، وبين الاتجاه المضاد له (المثالي) الذي يشدد على فاعليته المتمثلة في كونه (مفتاحاً) لفهم الشخصية وتعديل سلوكها . الاتجاهان كلاهما ، يبتعدان عن ارض الواقع ) في نظرتهما احادية الجانب ، في حين ان الفرز الاسلامي للنمطين (الصادق والكاذب) يجسم المشكلة : كما لحظنا .

(١) البحار: ٦١ / ١٨٣ - ج ٤٩ .

(٢) نفس المصدر: ص ١٩٣ - ج ٧٥ .

لكتنا قبل ان نعرض للخطوط التفصيلية التي تفرزها أهمية التمييز بين الرؤى الصادقة والكاذبة (عبر التصور الاسلامي لها) لا مناص لنا من طرح أكثر من سؤال في هذا الصدد: فيما يظل البحث الارضي عاجزاً عن الاجابة عليهما . وفي مقدمة ذلك : السؤال الذاهب الى طرح واحد من افاط الرؤيا وهو: (التبني) أو الاحلام التي تتتبأ بأحداث المستقبل . ان امثلة هذه (الرؤى) حقيقة لا يمكن انكارها حتى في نطاق تجارب الارضيين المعنزيين عن السماء ، فلا الاتجاه المادي بقادر على طرح كلمة حيالها ، ولا الاتجاه المثالي الذي نسج صمتاً عندها بقادر على تجاوزها ، وهذا ما يجسد خللاً علمياً في البحث الارضي الحديث يقلل – دون ادنى شك – من قيمة ما يقدمه من آراء في صدق تفسيره لظاهرة الحلم . البحث الارضي يجهل تماماً : المصادر التي تهد الشخصية بـ (الروح) و(الدوابع) و(الافكار) ، ومع اقراره بهذا العجز ، لا يملك حيال المشكلة سوى عرض تجربة الارضية التي تحده ، وسوى (الصمت) حيال التجارب خارج حدود الارض . ومع ان هذا الصمت (فضيلة) علمية في حد ذاته ، الا انه يفقد اية نظرية قيمتها الحقة ما دامت موسمة بطابع (العجز) الذي لا ينكره اي باحث ارضي .

المهم ، ان التمييز بين نطقي الرؤيا (الصادق والكاذبة) في ضوء التصور الاسلامي لذلك ، يحسم – مثلماً قلنا – ظاهرة الاحلام : من حيث (فاعليتها) في تعديل السلوك . فاذا ادركنا ان شطراً من الاحلام لا يعدو كونه (أصنفاثاً) و(تخيلاً) ، حينئذ فان الشطر الآخر منها يظل (منبهأً) من (السماء) – لا انه مجرد مثير عضوي او نفسي – تترتب عليه (وهنا تكمن خطورة ظاهرة الاحلام) انعكاسات ذات أهمية بالغة المدى في تعديل السلوك . وهذا ما ألمح اليه النص الاسلامي الذي لحظناه قبل سطور حينما قرر(ع) ان الاحلام : «صارت تصدق احياناً ، فينتفع بها الناس في مصلحة يهتدى لها او مضره يتحذر منها» فالإشارة الى كل من (الصلاح) و(الضرر) تعني : الارشاد او العلاج الذي يتکفل بعملية تعديل السلوك : والنص التالي يحدد بوضوح أشد مهمة الحلم في تعديل الجانب الشاذ من السلوك ، يقول(ع) : «اذا كان العبد على معصية الله عزوجل وأراد الله به خيراً أراه في منامه رؤيا تروعه ، فينجر بها عن تلك المعصية»<sup>(١)</sup> . وفي ميدان التطبيق لظاهرة المذكورة

يمكننا - على سبيل المثال - أن نلاحظ فاعلية التعديل متمثلة في الواقعة التالية : « اتى الى أبي عبد الله(ع) رجل فقال : يا ابن رسول الله ، رأيت في منامي كأنني خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكأن شيخاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوح بسيفه وأنا اشاهد هذه فزعاً مذعوراً مرهوباً . فقال(ع) : انت رجل تريد اغتيال رجل في معيشته » ثم أوضح الحال تفصيلات ما كان يعتزمه من اجحاف مالي حيال أحد جيرانه ، واقلع عن عزمه المذكور بعد وقوفه على تفسير الامام(ع) لرؤياه<sup>(١)</sup> .

هذا كله من حيث الفاعلية الفردية للحلم المرتبط بالسماء . أما فاعليته الاجتماعية فيكفي ان نشير الى حلم الملك الذي عرضه القرآن الكريم في قصة يوسف(ع) فيما استطاع الحلم ان ينقذ مصر من كارثة اقتصادية تبته يوسف اليها عبر تفسيره(ع) لرموز الرؤيا .

### الاحلام والعصاب :

تحاول بعض التصورات الارضية ان تربط بين كثرة الحلم ومرض الشخصية ، حتى انها كما سبق التلميح - تعدد الحلم أحد أشكال (التعبير)- إن لم يكن أشد أشكاله بروزاً - عن مكتبات الشخص ، وتبعاً لذلك فان شدة العصاب يرتبط بكثرة الحلم وبالعكس . أما الاسلام فقد ألمح الى هذا الجانب الذي اهتدت اليه بعض تصورات الارض ، وربط بين كثافة الاحلام وقلتها وبين ايمان الشخصية وسلامة جهازها النفسي وانعكاس ذلك على الحلم وموقعه من الصدق أيضاً . ولا ننفل ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما هو نفسي صرف وبين ما هو عبادي ، حيث اوضحتنا مفصلاً في احد فصول هذه الدراسة (وحدة العصاب الفكري والنفسي) في التصور الاسلامي للشخصية . وهنا نكرر هذه الحقيقة حينما نلحظ ان الامام(ع) يقرر : « أن رؤيا المؤمن صحيحة لأن نفسه طيبة وينقينه صحيح » حيث يصل هذا النص بين (صدق) الحلم وسلامة الجهاز النفسي (نفسه طيبة) وسلامة السلوك العبادي أيضاً (ينقينه صحيح) ، ثم يصل بين ذلك وبين قلة أو انعدام الرؤيا . يقول(ع) : « المؤمن اذا رsex في الاعيان رفع عنه الرؤيا »<sup>(٢)</sup> ، وفي تقرير آخر قال(ع) : « من اكثر النائم رأى الاحلام »<sup>(٣)</sup> . ففي هذين النصين تلميح الى التناقض بين

(١) البحار: ٦١ / ١٦٣ - ج ١٢ . (٢) نفس المصدر: ص ١٨٩ . (٣) نفس المصدر: ١٩٠ - ج ٥٦ .

سوية الشخصية وقلة أحلامها أو بين مرض الشخصية وكثرة أحلامها . ومن الممكن ان يقبح هذان النصان عن دلالات أخرى قد استخلصها المعنيون بهذا الحقل لا تتفق مع استخلاصنا المتقدم ، بيد أن القناعة بما قررناه ستكتيف من حيث انصرافهما الى الاحلام الكاذبة أو الأضغاث التي تساق مع تركيبة الشخصية التي تتأى عن مبادئ المسوية الاسلامية ، والا فإن الشخصية المسوية المؤمنة طالما تعامل مع الحلم ، وطالما يظل حلمها متسمّاً بالصدق ، حتى ان النبي (ص) كان يخاطب أصحابه : « هل من مبشرات » وفي نص آخر يقول : « لم يبق من النبوة الا المبشرات »<sup>(١)</sup> مما يعني ان الصلة بين ايمان الشخصية وسوسيتها وبين صدورها عن الرؤيا ، تظل من الوثائق بحيث لا يمكن انكار ذلك ، كل ما في الأمر ان الرؤيا الكاذبة أو الأضغاث هما اللذان يرتفعان عنه بحيث لا تجد (نفسه الطيبة) و(يقينه الصحيح) – كما قرر(ع) ذلك – مكاناً لما هو كذب واضغاث من الأحلام : بصفة ان الشخصية المريضة التي تعنى بهموم المتع الدنيوي هي المرشحة لانعكاسات المتع المذكور بعمادة ، عليها من خلال : الأضغاث والاحلام المريضة .

### « الجنس »

يعد (الجنس) واحداً من الدوافع (الحيوية) في تركيبة الكائن الآدمي . ويتميز هذا الدافع بال الحاجة في السلوك الى الدرجة التي تلفت الانتباه ، على الرغم من كونه لا يجسد حاجة أولية في قائمة الدوافع . فالنوم أو الطعام مثلاً يجسدان حاجة (حيوية) أيضاً ، لكنها (أولية) لا بد من اشباعها باية حال بنحو لا يمكن تأجيل ذلك والا تعرض الكائن الآدمي الى التلف عقلياً وجسمياً ، في حين ان الحاجة الجنسية من الممكن ممارسة (التأجيل) حيالها دون أن يتربّط على ذلك انهيار عقلي أو موت ، كما هو شأن دافعي النوم والطعام .  
ولكن ، مع ذلك كله ، يظل الدافع الجنسي أشد الحاجة من سائر الدوافع البيولوجية في شتى انعكاساته على السلوك .

(١) البحار: ٦١ / ١٧٧ - ج ٣٩

ولعله لهذا السبب ، دفع الحاجة هذه الحاجة بعض الباحثين الى عدها أحد شطري السلوك الانساني في اصوله المركبة ل مختلف اشكاله ، حتى ان الباحث المذكور اخضع الحركة التاريخية كلها ل الحاجة هذا الدافع من حيث نشأة العقل الانساني و مراحل تطوره بدءاً من مراحل ما قبل التاريخ وانتهاءً بعصور التقدم الحضاري : في المستوى النوعي للانسان ، كما اخضعه للتفسير نفسه : في مستوى السلوك الفردي الخاص فيما جعل مختلف مراحل النمو للطفولة والرشد خاصة للبعد الجنسي المذكور : وان كانت دلالته قد تتجاوز الدلالة الجنسية في نطاقها الذي نتحدث عنه .

طبعي ، ان تصور الحاجة الدافع المذكور بمستوياته التي اشار اليها الباحث الارضي ، يظل خطأ علمياً لا حاجة لاعادة الكلام فيه ما دمنا في حقل سابق من هذه الدراسة قد المحننا الى ذلك ، وما دام كتاب الارض أنفسهم شككوا في قيمة التفسير المذكور ، بيد ان هذا لا يعني التقليل من أهمية (الدافع) بقدر ما يعني خطأ التفسير بذاته وانعكاساته على النحو الاسطوري الذي قدمه الباحث الارضي ، والا فان إلحاجية هذا الدافع قد أشارت النصوص الاسلامية اليه وهو ما يعنيها بطبيعة الحال ، حتى ان النصوص المذكورة شددت على الدافع الجنسي بنحو يذهب الى أن سلاح الشيطان هو (المرأة) والى أنها هي السلاح الوحيد الذي يستثمره ابليس في غواية الكائن الآدمي بعد أن تفشل أسلحته الأخرى في الغواية المذكورة .

ان اشارة النصوص الاسلامية الى السلاح الجنسي بالنحو المتقدم والى انه أشد قوى الشيطان ، يعني بوضوح لا لبس فيه ان (الجنس) يعد أشد الدوافع البشرية إلحاجاً في سلوك الانسان .

ولعل اقتران الدافع المذكور بحاجات بشرية اخرى مثل : (الحاجة الجمالية) و(الحاجة الى الحب) ، وتشابك هذه الدوافع الثلاثة في مظهر واحد هو (الجنس) ... لعل هذا التشابك جانباً من تفسير إلحاجيته التي أشرنا اليها .

والمهم بعد ذلك أن نتجه الى ملاحظة كيفية (الاشباع) للحاجة المذكورة ، وطريقة تنظيمه .

التصورات الارضية لا تملك تصوراً متماسكاً لاشباع هذا الدافع . بالرغم من ان علماء النفس والطب العقلي والاجتماعي افاضوا في طرح طرائق التنظيم الدافي للجنس ، الا انهم لم يتتفقوا على طرح جنري يحتجز الكائن الآدمي من الواقع في مزالق السلوك المترتبة على أشباعه : حتى ان كلاً منهم يقدم حلًّا مضاداً للآخر بنحو زيد المشكلة تعقيداً بدلاً من حسم الكلمة فيها . وسنرى — عند عرضنا عابراً لبعض التصورات الارضية حيال مختلف الظواهر الجنسية بعد قليل — تضاد هذه التصورات من جانب واقرارهم بعدم الاطمئنان الكامل بامكانية نجاح الحلول المقترحة من جانب آخر .

والسر في ذلك أدى — كما نعرف جميعاً — الى عزلة الارضيين عن (السماء) وطرائق التنظيم التي قدمتها لاشباع الدافع المذكور .

اذن ، لنتوجه الى التصور الاسلامي للظاهرة الجنسية في مختلف ابعادها ، وفي مقدمة ذلك :

### **المهمة الموضوعية للجنس :**

بالرغم من ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي يتتفقان في الذهاب الى ان ثمة وظيفة موضوعية للجنس هي : استمرارية التناسل البشري ، الا ان الفارق بينهما هو: اخضاع (الجنس) — في التصور الاسلامي — لهدف عبادي صرف شأنه شأن أية ممارسة من السلوك المأذون ، بمعنى عدته مجرد وسيلة للهدف المذكور بما يستتبعه من طرائق خاصة في تنظيم الاشباع . اما التصور الارضي فان نظرته للدافع المذكور تتراجح بين (الموضوعية) و(الذاتية) تبعاً لطبع الشقاقة التي تطبعها المجتمع او ذاك . فعلماء الاقوام — على سبيل المثال — اظهروا ان بعض المجتمعات يحصرون ممارسة الزواج في تحقيق (الانجاب) فحسب بحيث اذا لم تقم الزوجة بوظيفتها المحددة يتم الطلاق بل حتى اذا ماتت ولم تنجب مثلاً فان اختها تعوض عنها في هذا الصدد ، مما يعني ان استمرارية التناسل البشري هو الكامن وراء ممارسة أحد مظاهر الدافع المذكور (الزواج) وهو هدف موضوعي صرف : كما نلحظ . غير أن غالبية المجتمعات الارضية عبر ممارستها لانماط مختلفة من الاشباع الذي لم يقع عملية

التناسل : مع اقرار الطب النفسي بشذوذ بعضها بل باعاقته التناسل أيضاً ، يدلنا بان (موضوعية) الجنس لا تطبع مجتمعات الارض بعامة ، بل تلعب (الذاتية) دوراً كبيراً في عمليات الاشباع على النحو الذي سنتعرفه في تضاعيف دراستنا .

المهم ، أن التصور الاسلامي (لموضوعية) الجنس ، يتضح بجلاء حينما يعرض الامام الصادق (ع) لهذا الجانب يقوله :

«الشبق» يقتضي الجماع الذي فيه دوام النسل وبقاوته... ولو كان (أي: الشخص) آثماً يتحرك للجماع بالرغبة في الولد، كان غير بعيد أن يفتر عنه حتى يقل النسل أو ينقطع. فإنَّ من الناس، من لا يرحب في الولد ولا يحفل به» البحار: ٦١ - ٢٥٥ - ج. ٨.

ان هذا التقرير الاسلامي للجنس ينطوي على جملة من الحقائق النفسية المتصلة بالدافع المذكور، منها : تفسيره لـإلحاحية الجنس بالنحو الذي لا يضارعه إلحاح بيولوجي آخر ، إذ لو لم يتمّ يتسم بهذا الطابع الملحّ لما اتيح للحقيقة الأخرى التي ألمح التقرير إليها أن تأخذ سمة الشبات والاستمرارية ، ونقصد بها : التناسل البشري ، فلو كان الدافع الجنسي مثّماً بالضعف أو عدم الإلحاح ، حينئذ فإن مجرد (الإنجاب) سوف لن يعني به إلا نادراً من الأدرينين ممن يتعاملون مع حقائق الحياة تعاملاً لا مجال للذاتية فيه ، وتظلّ النتيجة (فتوراً) عن الممارسة بما يستطيعه الزواج من مسؤوليات متنوعة ، بمحض غياب خلاله التناصل أو ينقطع : على حد التعبير الذي لحظناه عند الإمام الصادق (ع).

اذن : في التصور الاسلامي للجنس وضخامة الحاجة ، تفسير هدف عبادي هو:  
استمرارية التناسل البشري في غمرة الوظيفة التي اوكلت الى الآدميين (الخلافة في  
الارض) .

طبعي ان الحاج الجنس سيكتسب دلالة (ذاتية) من جانب آخر، ونقصد بها: الاشباع الذي لا مناص من تحقيقه للذات الباحثة عنه . ف(الذات) من الممكن أن تكتسب سمة (شادة) أو (سوية) في بحثها عن الاشباع ، والبعد (السويء) هو الذي سيأخذ طرائق متنوعة من الاشباع حسب التصور الاسلامي له ، وهو تصور سيفض حدوداً فاصلة بينه وبين التصور الارضي في الطرائق التي ستضم بدورها حدوداً فاصلة بين ما هو

(سوي) وبين ما هو (شاذ) ، مما يستدعي وقوفاً مفصلاً على الطرائق المذكورة بغية فرز (السوي) منها عن (الشاذ) ما دام هدف الباحث النفسي – في أحد أشكاله – هو: تحقيق الصحة النفسية للشخص .

ويكمن شطر هذه الطرائق الى غطين من التعامل ، احدهما مطلق التعامل بين الجنسين ، والآخر: التعامل الخاص متمثلاً في (الزواج) .

أما التعامل الأول ، فيتمثل في مختلف أشكال العلاقة القائمة بين الجنسين مثل : الكلام والمزاح والسلام والمصافحة واللقاء والصداقه وسواها مما نعرض له الآن .

ان امثلة هذه الممارسات العاديه بين الجنسين تبدو وكأنها سلوك لا غبار عليه في التصورات الارضية ، ولم يكد باحث أو مجتمع ما يخلع عليها سمة (الشذوذ) أو (المرض) ، في حين ان التصور الاسلامي يعدّ أمثلة السلوك المتقدم ظواهر مرضية فيما يحظر مارستها بمحظوظاً درجات حظره بين (التحريم) و(الكرابية) تبعاً لحجم المفارقة المرضية التي ينطوي عليها هذا التعامل أو ذاك .

ونتساءل : ما هو السر الكامن وراء اقرار التصورات الارضية لهذا التعامل بين الجنسين :

مع ان هذه التصورات حرية على فرز السلوك المرضي من السلوك الصحي ؟  
في تصورنا ان هناك أكثر من سبب واحد وراء ذلك ، منه أن بعض التصورات الارضية تحاول ان تجعل من (العرف) أو (الثقافة) التي تطبع هذا المجتمع أو ذاك معياراً للتفرقة بين السلوك الشاذ والسلوك السوي . فإذا أقرت المجتمعات تعاملًا بين الجنسين في نطاق نفس السلوك العادي بين افراد الجنس الواحد مثل : الكلام والمصافحة والنظر والصداقه ونحوها ، حينئذ فلا فارق في ممارسة هذا السلوك بين افراد الجنس الواحد أو الجنسين ما دام كلاهما ينتسب لنفس خصائص السلوك البشري . وحتى مع افتراض ان (المجتمعات) اقامت فاصلاً بين السلوكيين من خلال (الاعراف) ، فإن الباحث النفسي أو الاجتماعي يحاول الصدور عن وجهة نظر تعد صائبة في تصوره الا وهي : انعدام الفارق بين الجنسين في امثلة هذا السلوك للسبب المتقدم الذاهب الى ان الجنسين يخضعان لعنصر بشري واحد من حيث عمليات التفاعل الاجتماعي وضرورتها في هذا الصدد .

وهناك سبب ثالث – وإن لم يطبع كل الباحثين النفسيين والاجتماعيين – لكنه يقتاتد الكثير منهم إلى الصدور عن (نزعة ذاتية) في تقريرهم العلمي ، فالرغم من أن الباحثين بشكل عام يصدرون عن وجهة نظر موضوعية إلا أن منهم من لا يتميز عن الرجل العادي في خصوصه للذات وأشباعاتها . فاللحاج الجنسي قد يطبعهم بنفس السمة التي تعطي الرجل العادي مما يقتادهم إلى اقرار امثلة السلوك المعتقد بين الجنسين . لكننا سنفترض ان علماء الأرض بعامة لا يمكن لاحدهم أن ينحرف عن حياده العلمي ، حينئذ فان السببين الاولين ونعني بهما : اقرارهم (بالعرف) الاجتماعي أو تدخلهم في تغيير (العرف) حسب وجهة النظر الخاصة التي يصدرون عنها وفقاً لقناعة كاملة ... نفس هذين السببين يكفيان – في الواقع – للرد على تصوراتهم .

اما (العرف الاجتماعي) وجعله معياراً للفرزين (السواء والصحة) النفسيتين ، فامر لا يمكن التسليم به علمياً . فاذا افترضنا ان مجتمعنا اقر ممارسة الإدمان في تناول الكحول ، حينئذ لا يمكن لإي باحث نفسي أو اجتماعي ان ينفي سمة (الشذوذ) عن المجتمع المذكور ، لسبب واضح هو ان كل الاتجاهات النفسية والاجتماعية مقتطعة تماماً بالخلفية المرضية للمدمن والى انه (منحرف) في سلوكه المذكور ، والى انه يعد واحداً من ابرز مظاهر (الشخصية السيكوباتية) .

اذن لا قيمة البتة لاي (اعراف اجتماعية) في جعلها معياراً للفرز بين سواء السلوك وشذوذه .

يبقى حينئذ فرض واحد يدفع الباحث الارضي الى اقراره بعدم شذوذ السلوك العادي بين الجنسين (الكلام ، المصادفة ، الصدقة ... الخ) وهو: انعدام الفارق بين الجنسين في صدورهما عن سلوك اجتماعي تفرضه عمليات التفاعل والتكييف الاجتماعي ... هنا ، يمكن الفارق بين هذا التصور الارضي وبين التصور الاسلامي من حيث مراعاة التصور الاخير للفارقية بين الجنسين وانسحابه على ابسط مظاهر السلوك .أنتا نصطر هنا ان نطيل الكلام في مناقشة الاتجاه الارضي نظراً لخطورة النتائج المترتبة على الشخصية (من حيث سواء والشذوذ) اللذين يطبعان سلوكهما في هذا الصدد . وللتقدم الى ابسط مظاهر السلوك

وهو (المحادثة) بين الجنسين للاحظة ما اذا امكن افراغها من افرازات (الذات المريضة) أم لا.

### المحادثة :

ثمة اتفاق بين علماء النفس والاجتماع والطب العقلي بأن (الغيرية) في علاقات الفرد بالآخرين تعد واحداً من معايير (السواء)، ان (الذاتية) أو (الأنانية) تعد مظهراً (مرضياً)، بمعنى ان علاقتنا مع الآخرين تأخذ سمتها السوية بقدر ما نتعامل ( موضوعياً) مع الظاهرة لا بقدر ما تجرب نفعاً علينا. ويترتب على ذلك ان (التأجيل) في اشباع (ذواتنا) يعد بدوره معياراً للسلوك السوي ، والى ان الاشباع الطليق مؤشر الى شذوذ السلوك .

ان الجنس بصفته دافعاً أو (حاجة) يعني ان كلاً من (الرجل والمرأة) يتحرّكان حيال الآخر من خلال (الحاجة) المذكورة . وهذا ما يفترق تماماً عن العلاقة بين افراد الجنس الواحد حيث ينطفيء (المثير الجنسي) فيما بينهم بحيث يتم التعامل موضوعياً دون ان يكون (الحاجة الجنسية) دخل في ذلك .

إن كلاً من (الجنسين) (منبه) حيال استجابة الآخر كما أنه لا ينفصل (صوت المرأة) مثلاً عن (شكلها) أو (حركتها) الخ ، مما يعني ان (المحادثة) بينهما — بما تستتبعه من (صوت) أو (نظر) — لا تنفص عن (المثير الجنسي) لكل منهما ، بحيث يصبح تدخله عاملاً في تكييف الموقف وحرقه بما يستلزم من (موضوعية) يتطلبه الموقف ، فنجد — على سبيل المثال — ان الموظف أو المدرس أو البائع قد لا تستحثه أية ضرورة على ان (يمحدث) المرأة في دائرتها أو قاعتها أو محله ، أو قد يتطلب الموقف بضم كلمات لا أكثر ، لكنه (يفتعل) أكثر من حديث و(يطيل) الكلام : تحت تأثير (المنبه الجنسي) في حين ينطفيء لديه مثل هذا المنبه عندما يواجه (رجالاً) أو (امرأة قبيحة) على سبيل المثال . كل ذلك يتم من خلال (غياب) عام لدلالة الانسان في امثلة هذا التعامل الذي يستجرّ نفعاً للذات ، متجسدًا في أكثر من مفارقة واحدة في ميدان السلوك ، منها : ما ينسحب على ( الآخرين ) ، ومنها ما ينسحب على (المتحدث) . فالآخرون — وهم يجدون اهمالاً من

الموظف أو المدرس أو البائع قبال (الاهتمام) الذي يخلعه على (المرأة) — سيرتك لديهم (استجابة) مؤللة تغيم من خلاله دلالة (الانسانية) التي يتوقعونها من تعامل الموظف والمدرس والبائع ، مما ينسحب على استجابتهم حيال (القيم) التي تشكل المعنى الوحيد لدلالة الانسان . وأما ما ينسحب على الشخصية ذاتها ، فيكفي أنها تسلّم الشخصية من دائرة (انسانيتها) إلى مجرد مخلوق يحوم على ذاته وابشعها طليقة من آية قيمة بشرية ، فضلاً عما يستتبعه الانصياع للحاجة الجنسية من تزّق وتوتّر نتحدث عنهما في موقع لاحق .

ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، يتجه الى معالجتها وفقاً لمحددات (السوية) التي يحرص على توفرها لدى الكائن الآدمي ، فيما يحظر كل انماط (المجادلة) بين الجنسين لما لا ضرورة (موضوعية) له . فنجد ان النبي (ص) يحدّر من نتائج (المجادلة) وانعكاساتها في ميدان الصحة النفسية مشيراً الى ان المجادلة (تميت القلب) ، بمعنى انها تمدح من اعمق الشخص دلالته الانسانية وتحيله الى كائن بلا مضمون . كما ان اشاره النصوص الاسلامية الى ان المرأة (عيّ وعورة) ، تفصح عن (وحدة) المبنية الجنسي الذي تحمله (المجادلة) واحدة من افرازات المبنية المذكور ، والى ان مجرد الاستماع الى الصوت كاف في تغيير الاثارة الجنسية ، حتى ان القرآن الكريم أشار بوضوح الى طابع (المرض النفسي) الذي يسم المستمع الى صوت المرأة عبر هذه الآية التي تطالب بعدم تحسين الصوت حتى لا يستجيب الشخص اليها استجابة (مرضية) :

«فلا يخضعن بالقول فيطعم الذي في قلبه مرض» .

هذا الى ان ثمة نصاً اسلامياً لا يشجع الشخصية حتى على مجرد (التحية) أو (السلام) حتى لا يتدخل الصوت — بصفته مبنية جنسياً — في استجابة الشخص حيال رد المرأة عليه .

كل ذلك يدلنا على ان التوصيات الاسلامية (عبر حرصها على صياغة الشخصية سالمة من كل الاعراض المرضية) لا تسمع باي تعامل (ذاتي) بين الجنسين حتى لو كان مجرد (محادثة) بينهما ما دامت المحادثة تسلّم الشخص من دائرة الانسانية في هذا النمط من التعامل .

من هنا طالبت التوصيات الاسلامية : حرصاً على التمييز بين ما هو (موضوعي) وبين ما هو (ذاتي) : المرأة بالات تتكلم مع الرجل (أكثر من خمس كلمات لا بد منها) ، فيما تستكشف من هذه التوصية جملة من الحقائق النفسية ، منها : ان كلاً من (الجنسين) يشكل منبهأً للآخر فلا يختص الحظر بالرجل دون المرأة ، ومنها : ان (الضرورة) أو (الموضوعية) في التعامل بين الجنسين لا عنذور فيها بقدر ما ينحصر ذلك في التعامل الذاتي ، والا مانع من التحادث بين الجنسين اذا كان الامر متصلأً بما هو ضروري لا بد منه . (ستتحدث عن اشكال التعامل الموضوعي بين الجنسين في حقول لاحقة) .

٥٥٥

بعامة ، يحسن بنا ان نتابع سائر افهام التعامل المحظوظ — اسلامياً — بين الجنسين فيما اغفلته بحوث الارض ، ومنها :

النظر: لعل التصورات الارضية متجاهلة تماماً ظاهرة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، بخاصة ان (الاختلاط) بينهما قد تجاوزته المجتمعات الحديثة الى الدرجة التي لا يبدو أي استعداد لديها في مناقشة الظاهرة . بيد ان (تجاهل) الظاهرة لا يمثل في واقعه الا عملية هروب من مواجهة الواقع . واذا كان الطبع النفسي يعدّ (الهروب من الواقع) احدى سمات الشخصية المريضة ، فان السمة المذكورة ستتسحب على (الباحث) النفسي أيضاً في تجاهله لأثر (الرؤبة) المتبادلة بين الجنسين : وانعكاسها على السلوك .

ان اقرارنا ان كلاً من (الجنسين) يمثل (وحدة بنائية) من حيث عدم انفصام اجزائهما ومن حيث عدهما (مثيراً جنسياً) لكل من الرجل والمرأة ، حينئذٍ فان (الرؤبة) — بصفتها أبرز مظاهر الوحدة البنائية — لتعده (منها جنسياً) يستتبع استجابة انفعالية أشد حدة من سائر الاستجابات التي تفرزها منبهات الصوت مثلاً . والمهم أن الاستجابة الجمالية المتصلة (بالشكل) أمر لا ينفيه أي باحث بقدر ما ينفي انعكاسها على الصحة النفسية بعامة ، وبقدر ما يحصر ذلك عند (الشواذ) الذين يعانون (انحرافات جنسية) ، أولدي غير الناضجين انفعالياً ، اما الأسواء فلا ينعكس ذلك عليهم .

والحق ان الانحراف وعدم النضج الانفعالي يحتل موقعًا أكبر حجمًا من الاستجابة

الشاذة بالقياس الى استجابة الأسواء ، لأن الأسواء ترّجّب لهم الانفعالية بسلام دون ان تترك أثراً سلبياً في بناء الشخصية . فما دام المتبه الجنسي (عاماً) لدى الآدميين ، وما دام المتبه الأقوى شدة يستتبع بالضرورة استجابة انفعالية أشد ، حينئذ فإن الآدميين جيّعاً : أسوائهم ومراضاهم مرشحون للاستجابة التي لمحت النصوص الإسلامية الى انها أقوى اسلحة (الشيطان) ، ولتحت بعض التصورات الارضية الى أنها أحد شطري التحرّك البشري ...

ان دافعاً يحمل مثل هذه السمة من (الاخلاص) لا يمكننا ان نتجاهل انعكاساته التي يضئّل حجمها بطبيعة الحال عند الأسواء بالقياس الى المرض ، ولكن دون ان يفقد فاعليته لدى النمط الأول . هذا فضلاً عن ان (السوء) سيكون مرشحاً للسقوط في دائرة (المرض) إذا أتيح له ان يعرض تجربة لمبنية تستجرّ بطبعتها عرضاً مرضياً .

اما لماذا تستجرّ عرضاً مرضياً ، فلأن (الاخلاص) الدافع في بحثه عن الاشباع سوف لن ينضبط بقاعدة ما ، بقدر ما يحاول تصريف شحنته الانفعالية ، وحتى مع تشكّل (الرؤى) وسواها (عرفاً) مقبولاً ، فإن (الاخلاص) الدافع يتطلب اشباعاً كافياً لا تتحققه (الرؤى) المجردة نظراً لارتباط (الرؤى) الجمالية بكل من دافعي الجنس والحب ، فضلاً عن ان الرؤى نفسها تتسم بكونها (عابرة) لأنها من ممتلكات الذات التي يتحققها رباط واحد هو (الاتحاد بين الجنسين—الزواج) .

اذن : الرؤى تحقق شطراً من الاشباع ، ويقى كل من الدوافع الأخرى المتشابكة مع (الخاصة الجمالية) : شطراً غير مشبع مما يستدعي تقوّتاً نفسياً يقود الشخصية بالضرورة (بوعي أو بغير وعي) الى السقوط في هاوية المرض النفسي : بصفة ان (التوتر) الناجم من عدم الاشباع يشكل أساساً ثابتاً لغالبية الاعراض المرضية كما هو بين .

وقد لمحت التوصيات الإسلامية الى سمة (التوتر) بعامة عبر ممارسة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، فأشارت الى ان النظر يبعث (الحسنة الطويلة) والى انه (يزرع في القلب : الشهوة) ، والى انه (فتنـة) فاشارتها الى كل من (الحسنة الطويلة) و(الشهوة) و(الفتنـة) ، تأكيد بالغ الدلالة على سمة (التوتر) النفسي لدى الناظر . وبالمقابل ، فإن ممارسة

(التأجيل) حيال الظاهرة المذكورة ، تدفع بالشخصية الى الاحتفاظ بتوازنها الداخلي ، بل الى تماسك أشد اشارت التوصيات الاسلامية اليه عبر اشارتها الى ان من (تركها — أي الرؤية — اعقبه الله أمناً وامانًا يجد طعمه) . فالأمن الذي لوحظ به التوصية المذكورة يجتهد (التوازن الداخلي) ، كما ان (الإيمان) بصفته تجسيداً للالتزام بمبادئ التشريع ، يحقق — كما سبق عرض ذلك مفصلاً في القسم الاول من هذه الدراسة — توازناً داخلياً بعامة والحق ، ان التجارب اليومية ، كافية في تعزيز التوصيات المذكورة ان (نظرة) واحدة لامرأة جميلة كافية بأن تنقل الشخصية من توازنها وموضوعيتها الى (تفوق) داخلي يحمل صاحبها على (التخييل) واستحضار الموقف ، وامتلاكه مساحة كبيرة من ذهنه ، واسغاله عن ممارسة سلوكيات الاعتيادي في الحياة : وهو أمر مألوف للغاية في الحياة اليومية التي تحيىها المجتمعات .

ولا نغفل — في نهاية المطاف — من الاشارة الى ان الحظر الاسلامي لا يخص أحد الجنسين بل كليهما . وكلنا على معرفة موقف النبي (ص) من أم سلمة وميمونة عندما أمرها بان يحتججا عن (ابن أم مكتوم) قائلاً لها : «ان لم ير كما فانتما تريانه» . طبعي ، ثمة مواقف تستثنى نطاً من (الخرج) فيما يتصل بظاهرة (الرؤبة) ، نتحدث عنها لاحقاً . الا اننا بعامة نستهدف من عرضنا للتصور الاسلامي لظاهرة (النظر) تحديد انعكاساتها على اختلال الشخصية بغض النظر عن الاستثناءات التي يتطلبها موقف موضوعي .

٥٠٠

ان كلاً من (الرؤبة) و(المحادثة) يجسدان تعبيراً عن اشباع جنسي محظوظ في التصور الاسلامي : نظراً لما لحظناه من استتباع أحد هما افراغ القلب من نبضه الانساني وجعله متتمحوزاً حول الذات ، واستتباع الآخر (توتراً) داخلياً ناجماً من النقص في الاشباع ، مع ملاحظة ان كلاً من (الذاتية) و(التوتون) يتشابهان في العمليتين المذكورتين بحيث يؤلفان بجموئهما (وحدة) سبية لا تنفصل احداهما عن الاخر بقدر ما يتضخم حجم احدهما قبال الآخر .

وحين نتابع سائر العلاقات التي اعتاد البحث الارضي و(مجتمعات الأرض) على ممارستها بين الجنسين وعذها سلوكاً طبيعياً ، نلحظ ان التصور الاسلامي لها محکوم بنفس طابع (المحظر) ما دامت خاضعة لسمتي (التمرکز الذاتي) و(توتراتها) .

من ذلك مثلاً : (الاختلاء) بينهما ، أي : تواجد هما حتى بدون محادثة أو رؤية ، حتى ان أحد النصوص الاسلامية يواجهنا بهذا التحذير الحاد : «من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا يبست في موضع يسمع نفس امرأة ليست له بمحرم»<sup>(١)</sup> ، كما ورد ان النبي (ص) أخذ البيعة على الجنس الآخر ان : «لا تقدعن مع الرجال في الخلاء»<sup>(٢)</sup> .

ان القاريء من الممكن أن يندهش من أمثلة هذه التوصيات التي قد يصعب على الجنسين تجاوزهما نظراً لما يفرضه المناخ الاجتماعي بعامة من علاقات تستلزم المقابلة الانفرادية بين الجنسين ، أو تقابلهما في مكان عام أو خاص .

بيد ان ادنى تأمل هذه الظاهرة يقتادنا الى ادراك مدى (الحرص) الاسلامي على تنقية الشخصية من كل اعراض (التوتر) و(التمرکز الذاتي) وصياغتها (سالمة) من شائبة المرض : ايّاً كانت درجته . هذا الى ان (الاختلاء) حتى في دائرة رسمية أو شارع أو مسجد مثلاً ، يتسبب — كما هو مأثور في الخبرات اليومية التي نحياها — في ايقاظ (المنبه الجنسي) واستشارة كل منهما : من خلال (غياب) الرقيب الاجتماعي ، وهو أمر لا يستدعي (الدهشة) من التوصية الاسلامية التي تحرص على عدم ايقاظ أي منبه جنسي يقود الجنسين الى التمرکز حول ذاتهما ومعايشة التوتر وما يستجره من صراع في هذا الصدد .

ان حرص المشرع الاسلامي على اطفاء كل المنبهات الجنسية يتتجاوز دائرة (الاختلاء) بينهما الى مطلق (اللاقة) التي من الممكن ان تستثير المنبه الجنسي لأحدهما أو كليهما :

ومن ذلك مثلاً ، التوصية التي تمنع المرأة من المشي في سروات الطريق ومطالبتها بالمشي في جانبي الطريق ، بل ان فاطمة(ع) قررت بوضوح : «خير للنساء ان لا يرین الرجال ، ولا يراهن الرجال»<sup>(٣)</sup> .

ان امثلة هذا المحظر تدلنا على ان المشرع الاسلامي — كما سبق القول — يستهدف وأد كل المنبهات الجنسية على اختلاف درجات المنبه بغية صياغة الشخصية الاسلامية

(١) الوسائل : باب ٩٩ - ج ٢ . (٢) نفس المصدر : ج ٣ . (٣) البحار : ٤٣ / ٨٤ - ج ٣ .

(سوية) خالية من شوب (المرض) حتى في أبسط مستوياته التي قد لا يتبه الملاحظ العابر اليها .

٠ ٠ ٠

### حلم اليقظة :

الاشكال المتقدمة من السلوك المحظور اسلامياً ، تعد (تعاملاً واقعياً) بين الجنسين ، فيما يقابلها (تعامل وهي) هو: (حلم اليقظة) . ان (احلام اليقظة) في التصورات الارضية تعد احدى سمات الشخصية المريضة . ولا يكاد يختلف الباحثون في تقريرهم للحقيقة المذكورة الا بقدر حجم التعامل مع الاحلام بحيث يرى البعض ان ممارستها بشكل عابر لا يصبح مؤشراً للمرض النفسي ، لكنه بعامة اسلوب مرضي من السلوك .  
ان الحال في اليقظة يكتسب سمة (المرض) في التصورات الارضية ، بصفة ان الشخصية تلجأ الى (الوهم) بدلاً من مواجهة (الواقع) في اشباع حاجاتها .

وقد ألمح المشرع الاسلامي الى هذه الظاهرة ، موصياً بعدم ممارستها: اتساقاً مع سائر الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، بصفة انها جميعاً تعبر عن مظهر جنسي غير مشروع : من حيث عملية الاشباع . وقد قدم (ع) صورة فنية عن حلم اليقظة الجنسي بنحوه غير المشروع ، مشبهاً اياه: « كمن أدخلن في بيت مزوج ، فسد التزاويق الدخان وان لم يمحرق البيت » الوسائل: باب ٥ - ج ١ .

الصورة الفنية المتقدمة ، تشير بوضوح الى دلالة (المرض النفسي) الذي تفرزه احلام اليقظة الجنسية . فالزواج هو المظاهر الوحيد لما هو مشروع من الممارسات (كما سنفصل الحديث في ذلك) اما ممارسة العمليات الجنسية غير المشروعه من (التخيل) فتشكل (افساداً) لتزاويق البيت (العمليات الجنسية المشروعه) . او (دخاناً) يفسد التزاويق المذكورة ، لانه من جانب (الاشباع غير مشروع) ، كما انه من جانب آخر (الاشباع وهي) ، وكل منهما : الاشباع غير المنضبط بمعايير الشخصية ، والاشباع الوهمي الذي يتوجه الى (الخيال) بدلاً من (الواقع) ، يعد (عرضياً) يفسد على الشخصية طابعها (السوقي) أو يعده

(دخانًا) يفسد على البيت (تزاويقه).

هذا اي ان التوصيات الاسلامية ، تحدى أيضاً من ممارسة العملية الجنسية المشروعة بشهوة الغير. وهذا ما يشكل تأكيداً اسلامياً آخر على (مرضية) السلوك التخيل في هذا الصدد . فالممارسة المشروعة ولكن بشهوة الغير لا تختلف في مظاهرها عن حلم اليقظة من حيث محتواه التخييلي المنفصل عن ارض (الواقع) .

اذن : من خلال الصورة الفنية (الدخان) ، و(الممارسة بشهوة الغير) ، نستخلص تصوراً اسلامياً محدداً حيال (حلم اليقظة الجنسي) وعده امتداداً لسائر اشكال الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، كل ما في الأمر أن (احلام اليقظة) بعامة قد انتبه البحث الارضي الى دلالتها المرضية ، في حين (تغافل) عن دلالات (المرض) الذي تفرزه اشكال أخرى مثل : النظر والمحادثة والملاقاة بين الجنسين .

٠ ٠ ٠ ٠

### الصداقة :

تألف المجتمعات الأرضية نمطين من العلاقة بين الجنسين ، أحدهما عام لا يرتبط بالعلاقة الزوجية ، والآخر : يشكل (مقدمة) لها . أما النمط الاول فان أي شكل من اشكال (الحب المتبادل) بين الجنسين ، لا يمكن ان يجد له مشروعية في السلوك الاسلامي ما دمنا قد لحظنا ان مجرد المحادثة والنظر والملاقاة ونحوهما تعد (انحرافاً) في السلوك : بما يستتبع امثلة هذه المواقف من وأد للجهاز القيمي وتؤثر لكيان الشخصية . واذا كان التعامل العابر بين الجنسين يستتبع (جذب القيم وتقوير النفس) فان التعامل الحاد (الصدقة) سيقترب بفارقأة أشد حجماً في هذا الصدد كما هو واضح ، ومن ثم تتوقع سلفاً درجة الحظر التي سيوغرها الاسلام حيال الصدقة بين الجنسين .

ان ابرز ما يحکم جماعة (الاصدقاء) هو: صدق العاطفة وخلوها من أي شائبة تحكم سائر الرهוט الاجتماعية التي تتدخل في علاقاتها (مصالح) و (مواقف) عابرة أو دائمة الا انها تتمرّكز حول (الذات) بنحو رئيس ، بخلاف (الصدقة) التي تنتهي الى

(الموضوعية—القيم) في أبسط تحديد لها .

ان الجنسين ماداماً أساساً يتحرّكان من خلال (جاذبية ذاتية) ، حينئذ فان أي انطفاء لأحد المثيرات الجنسية كافٍ في هدم العلاقة بينهما . وحتى في نطاق استمرارية الجاذبية المذكورة لأمد طويل أو قصير فان ما تستتبعه — وفقاً لطبيعة الدافع الجنسي — من (جدب للقيم وتؤثر للنفس) كافٍ بالحكم على عدم مشروعيتها .

وقد حدد الاسلام من هذه الظاهرة موقفه بشكل حاد حينما قرر النبي (ص) — وقد سُخل عن العشق والعشاق — بأنهم ذوو قلوب خلت من محبة الله فابتلاها بحب غيره . وهذا التقرير ادانة واضحة لمفهوم الصداقة بين الجنسين من حيث اشارته (ص) الى (الجدب الانساني) الذي يطبع أفراده هذا النمط من الآدميين . طبعي قد لا تصل درجة الانحراف بين المتصادقين الى (العشق) الذي تفرز منعكستاته الاجتماعية آداب الأمم المختلفة من شعر وقصة ومسرحية ، الا انها حتى في أبسط درجاتها تشكل (انحرافاً) عامة من حيث منعكستاتها التي كررنا الاشارة اليها ونعني بها (التوتر والجدب) .

والحق ، ان الاهتمام بـ(الجنس) عامة حتى في نطاق العلاقات المشروعة التي تحددها مباديء الزواج ، يظل افصاحاً عن (مرض) الشخصية . فما دام الدافع الجنسي موسماً بطابع (اللحاح) بالنحو الذي لحظناه ، فان عدم ممارسة (التأجيل) حيال اشباعه ، يسل الشخصية من دائرة (آدميتها) التي تنفرز عن سواها بكونها خاضعة لقواعد الضبط الذاتي والاجتماعي ، أي : بكونها تمارس عملية (التأجيل) لشهواتها وهو مبدأ — لحسن الحظ — تقره كل التصورات الارضية . ونظرأً لاتسام (الدافع الجنسي) باللحاحية متميزة ، حينئذ فان درجة (انحراف) الشخص وعدهم تتحدد بقدر ما يمارسه من عمليات التأجيل أو عدمها .

وقد ألمح الاسلام الى جملة من الحقائق التي تحياها تجارب الارض في حياتها اليومية المتصلة بظاهرة الاهتمام الجنسي ومنعكستاته في هذا الصدد ، فقرر — في احدى توصياته — «بأن من احب النساء لم ينتفع بعيشه»<sup>١١</sup> ، وقرر في توصية أخرى بان ذلك يقتاد الى أحد أمرین : اما ان يتلکنه او يملئه .

ان هاتين التوصيتين تلخصان كل ما قدمته بحوث الأرض وتجاربها من (معرفة) تتصل

بحقول التشخيص والعلاج للظاهرة المذكورة .

ان الحقيقة (النفسية) التي أشار اليها الامام (ع) في التوصية الاخيرة (وهي امتلاك المرأة للرجل أو الضجر منها) تلقي الضوء على دلالة التوصية الاولى (عدم الانتفاع بالعيش) . ويمكن تحديد هاتين الحقيقتين في ضوء ما يلي :

ان الرجل المعنى بالنساء أما أن يحقق اشباعاً في ذلك أولاً يتحقق الاشباع . فاذا حقق الاشباع حينئذ يستولي عليه (السأم) الذي يشكل – في معجم علم النفس المرضي – أحد ابرز المسببات أو النتائج لاكثر من عصاب أو مرض نفسي .

ويتحقق (السأم) اما من (الاحباط) بعامة ، أو من العجز عن ادراك (المعنى) لاحدى ظواهر الحياة : أيّاً كان نمطها ، أو من (الاشباع) لاحد (الدافع) التي تروي الى حدّ (التخمة) فيما تفرغ (الدافع) من جاذبيته : بخاصة اذا كان على قدر كبير من الاحاج كما هو شأن الدافع الجنسي . ان الحاجته تدفع المريض الى الاحاج في عملية البحث عن الاشباع أيضاً . وعندما يتوفّر مثل هذا الاشباع المطرد مع الحاج الدافع ، يبدأ المثير الجنسي بالانطفاء تبعاً للتخمة في الاشباع ، وعندما يتحسس المريض بـ (عيثية) الجذب الجنسي و(لامعناته) الى الدرجة التي يدب (الملل) اليه فيفقد بذلك ليس متعة الدافع الجنسي فحسب بل ينسحب على محمل استجابته لدافع الحياة المختلفة . وبمقدور القارئ ان يلحظ منعكسات ذلك في الآثار الادبية المعروفة التي تناولت (أدب الجنس) في افرازاته المتصلة بظاهرة (السأم) من الاشباع .

اما في حالة عدم الاشباع . فان (التوتر النفسي) يظل ملازماً شخصية المريض ، بحيث يسيطر (الدافع) على مساحة تفكيره الى الدرجة التي قد تشهه عن مواصلة نشاطه الاعتيادي : نظراً للاحاجة الدافع لديه ، وهذا ما أوضحه الامام (ع) في اشارته الى (تملكهن اياه) أي : سيطرتهن على عواطفه وبنائه النفسي بعامة .

اذن (السأم) أو (السيطرة الجنسية) هما المidan سيطبعان شخصية المريض الذي (أحب النساء : على حد التعبير الذي تضمنته التوصية الاسلامية) ، وكلها عرض مرضي يفقد الشخصية (توازنها الداخلي) الذي تسعى كل الاتجاهات النفسية الى توفيره لدى

الكائن الآدمي . (التوازن الداخلي) الذي يعد سمة الشخصية السوية ، حينما يتعرض لاختلال مثل : السأم والتوتر اما يجسّد نفس ما قرره الامام (ع) حينما اوضح ان من احب النساء لم يتتفع بعيشه ما دام التوتر او السأم هو الحصيلة وراء ذلك .  
هذا كله فيما يتصل بالصداقة العامة بين الجنسين .

أما فيما يتصل بالصداقة التي تشكل (مقدمة) للزواج ، فتظل محكومة بنمط آخر من المفارقات .

ان البحث الارضي ، فضلاً عن (التجارب اليومية) للظاهرة المذكورة يألف نمطاً من هذه العلاقة التي يطلقون عليها اسم (الحب الرومانسي) فيما تتمايز أيضاً الى نفس الحياة الزوجية . بيد ان علماء الارض أنفسهم يشككون في المعنى التفصي لهذا (الحب) الذي اصبح في المجتمعات الحديثة ظاهرة مألوفة : حيث يشيرون أولاً الى سلبية السمة الرومانسية ذاتها ما دامت – أساساً قائمة على تعامل مفرط في الانفعالية ، ويشيرون ثانياً الى نتائجها المنسحبة على الحياة الزوجية التي ستستبدل بعواطف أخرى من جانب ، وبظهور التناقضات من جانب ثان ، وباستتباعها – حسب الاحصاء العلمي – الى ظاهرة (الطلاق) من جانب ثالث .

ويمكننا توضيح هذه الحقائق من خلال التصور الاسلامي الذي يرفض أساساً أمثلة هذه العلاقة (التمهيدية) ، مكتفياً من ذلك بالاستخار عن السلوك وبالرؤى اللتين سنعرض لهما لاحقاً .

ويمكننا – كما انتبه البحث الأرضي الى ذلك – أن نعمل سبب الحظر الاسلامي للصدقة التمهيدية بالعود الى مدارسة المسوغات التي تدفع الجنسين الى اقامة العلاقة المذكورة .

المسوغ الرئيس الذي يفتعله الارضيون أو يصدرون عنه بصدق هو : (التعرف على الشخصية) .

بيد ان هذا المسوغ – في واقعه – لا يمكن أن يتحقق للجنسين ما يستهدفانه من الكشف لسمات الشخصية ، لبداهة ان كلاً منها سوف (يتقمص) سلوكاً يحاول من خلاله ان

ينتزع به تقدير الطرف الآخر، لا انه صادر عن سلوك حقيقي ، وهذا ما يرتفع به الطرفان عند مرحلة الزواج : حيث يبدأ كل منهما بمارسة سلوكه الواقعي بما يكشفه من اختلاف بين طبيعتهما كان قد (اخفى) بتعمد في مرحلة الصداقة التمهيدية . مضافاً لذلك ان عنصر (المسؤولية) التي تفرضها الحياة الزوجية لا تتوفر في الصداقة التمهيدية خلوها من أي عنصر آخر عدا (الحب الرومانسي) ، وهذا ما يقف حاجزاً عن اكتشاف سلوك كل منهما في سماته الحقيقة . وأخيراً فان (التعرف على سمات الشخصية) لا ينطوي في جوهره على أية مسوغات ذات بال الا في الحدود التي رسمها الاسلام في هذا الصدد . فالوصيات الاسلامية تطالب بتوفير سمتين من السلوك هما : (الالتزام الفكري) و(حسن الخلق) بعامة دون ان تطالب بالتدقيق في السمات النفسية المختلفة .

والسر في ذلك ، ان العثور على شخصية (سوية) بما تحمله هذه السمة من دلالة ، أمر يصعب توفره عند الآدميين الا نادراً .

اننا نتساءل :

هل ان الرجل الباحث عن امرأة (سوية) متصف هو ذاته بـ (السوية) في السلوك ؟  
وهل الفتاة الباحثة عن رجل سويّي ، متصفه هي ذاتها بالسوية ؟  
ان كلاً منها لا يخلو من سمات (المرض) الذي تجمع كل الاتجاهات المعنية بعلم النفس المرضي ، بعدم خلو الآدميين منه الا النادر ، حيث تشير اكثراً من احصائية علمية الى نسب ضخمة في هذا الصدد وهذا يعني ان الأراضيين الذين يتسبّلون بضرورة (الصداقة التمهيدية) لا يخلوون من أحد نمطين :

١ - غلط (مثالي) لا يفقهه من حقائق الواقع شيئاً .

٢ - غلط (مرريض) يحاول ان (يحمي) ذاته بـ احدى طرائق (آليات الدفاع وهي : طريقة التبرير) - حسب الاصطلاح الذي يستخدمه علم النفس التحليلي - أي ، ان المرりض الباحث عن اشباع دافعه الجنسي غير المشروع ، يحاول ان يتمسّ له طريقاً يقترب بـ (التقرب الاجتماعي) وهو: الصداقة التمهيدية ، لتمرير هدفه المذكور . مبرراً بذلك بأنه يستهدف (التعرف على الشخصية) . وأياً كان الباعث ، فإن العلاقة بين الجنسين (خارجاً

عن الزواج) ما دامت مقترنة بالمخالفات التي فصلنا الحديث عنها من جانب . وما دامت من جانب آخر لا تخل مشكلة الانسجام بين الزوجين : كما اقر البحث الارضي بذلك أيضاً ، حينئذ لا تخلو عن كونها مجرد سلوك (مثالي) لا واقعية لنتائجها أو مجرد سلوك مرضي منتبه الى احدى (آليات الدفاع) المعروفة بطابعها المذكور . وهذا على العكس من التصور الاسلامي للظاهرة ، حيث يضع كلاً من (الواقع) و(الصحة النفسية) بنظر الاعتبار في معالجته للظاهرة المذكورة .

اما (واقعيته) فتتمثل في المطالبة بعدم التدقيق في سمات الشخصية ، بل الاكتفاء بالاستقامة الفكرية والاخلاقية دون التغلغل الى دقائق السلوك وتفصيلاته . وهذا ما نلحظه بوضوح في توصية الامام الباقي(ع) حينما سأله أحد اصحابه عن أمر بناته وعدم عثوره على (الرجل) المناسب ، فاجابه(ع) : «فهمتُ ما ذكرت من أمر بناتك وانك لا تجد أحداً مثلك ، فلا تنظرن في ذلك رحمة الله ، فان رسول الله قال : اذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير» الوسائل : باب ٢٨ - ج ١ .

ان هذه التوصية تلخص الموقف بكل مظاهرة ، فهي تتسم بكونها (واقعية) في نظرتها للأدميين بعامة ، فلا تشترط خلو الشخصية من كافة الاعراض المرضية بل تقتصر على مجرد توفر السمة الفكرية والاخلاقية في المحنى المتوسط من قياسات الشخصية .

وهذا ما يتصل بظاهرة (الواقع) الذي يضعه الاسلام في اعتباره . اما المعيار الآخر فهو (الاستقامة) التي اشارت التوصية المذكورة اليها خلال مطالبها بتوفير سمتى (الدين) و(الخلق) . وقد سبق التلميح – في أكثر من موقع من هذه الدراسة – الى ان الاسلام (يوحد) بين ما هو (فكري) وما هو (نفسي) ويعدهما مظهراً واحداً للسلوك ، فالملتزم اسلامياً لا ينفصل عن (السوئي) نفسياً ، والعكس هو الصحيح أيضاً .

والملهم ، انه يطالب بتوفير المحنى المتوسط من السلوك ، ويحذر من المنحرفين فكريأً أي : غير الاسلاميين ، ومن المنحرفين نفسياً أي : المرضى . ذهانيين وعصابيين ولا اخلاقيين (سوف نتحدث عن التوصيات الاسلامية المتصلة بهذه الانماط في موقع آخر من هذه الدراسة) ، ولكن تعنينا الان الاشارة فحسب الى ان التوصيات الاسلامية عبر حظرها

للصدقة التمهيدية بين الجنسين ، اما تأخذ بنظر الاعتبار انتفاء الفائدة التي يلتمسها الارضيون وراء العلاقة المذكورة ، والى ان تتحققها لن يتم من خلال تعامل غير مشروع بل من خلال (استخبار) خاص يحرص على توفيرستي (الدين والخلق) في الشخصية دون الحاجة الى (علاقة تمهدية) .

اننا نقصد بالاستخبار: أن يتم التعرف على الشخصية من خلال جمع المعلومات عنها وليس من خلال (الصدقة) : ما دامت هذه الاخيرة لا تكشف عن واقع الشخصية كما فعلنا في ذلك ، وهذا بعكس (الاستخبار) الذي يقدم تقريراً واقعياً عن السلوك من خلال ملاحظات ( الآخرين ) عنها .

○ ○ ○

ان كلاً من (العلاقة التمهيدية) بين الجنسين أو الصدقة بينهما بعامة ، أو المحادثة أو الرؤيا أو الملاقاة وسوها ما لحظنا تصور الاسلام حيالها ، اما تظل محكمة بـ (الحظر) فلأنها تقتربن بدلائل مرضية : تغافل البحث الارضي عن غالبيتها وشدد الاسلام حيالها بال نحو الذي فعلنا الحديث عنه .

بيد اننا ينبغي أن لا نغفل عن (الاستثناء) الذي يرسمه الاسلام لقاعدة (الحظر) المذكورة .

ان كل اشكال العلاقة بين الجنسين بنحوها المتقدم حينما تأخذ سمة (القاعدة) فلانها – كما قلنا – تفضي الى ارساء المبادئ الصحيحة للشخص . كما تأخذ بنظر الاعتبار مصلحة المركب الاجتماعي في شتى تفاعلاته . بيد ان (المرج الفردي والاجتماعي) حينما يفرض هيمنتته على هذا الموقف أو ذاك: عندئذ تأخذ التوصيات الاسلامية مساراً آخر تحاول من خلاله دفع اي ضرر نفسي ينسحب على ذلك .

فيما يتصل بـ (الحادية) مثلاً ، لحظنا ان التوصية الاسلامية لا تحظرها على الجنسين اذا كانت (الضرورة) تتطلبهما ، بقدر ما تحظرها في نطاق التعامل الذاتي الصرف .

كما ان (الرؤبة) قد تتطلبهما بعض المواقف بمعالجة الطبيب مثلاً ، أو الشهادة أمام الحاكم ونحوهما مما يستدعيها الموقف .

هذا فضلاً عن ان (الرؤبة) بينهما اذا اقترنت بعدم تعتمد ذلك ، أو بتعتمده في حالة الاقدام على الزواج مثلاً ، ... أمثلة هذين الموقفين تشكل الاستثناء للقاعدة العامة . واللاحظ أن (الذاتية) هي المحظورة اسلامياً في هذا الصدد ، وهو أمر يستدعي المزيد من التأمل في أمثلة هذا الحظر ما دمنا نحرص على تقديم وجهة نظر الاسلام للظواهر النفسية .

ثمة توصية اسلامية تقول عن الرؤبة :

«اول نظرة لك ، والثانية عليك ... ».

ان النظرة الاولى قد يفرضها الشارع والدائرة والمسجد ووسائل المواصلات وسواها ، بيد ان التعتمد والاصرار على متابعة النظرة يكشف عن بعد آخر من الموقف هو: الاشبع الذاتي .

النظرة الاولى من الممكن ان تقتربن بالاستجابة الجنسية بخاصة اذا كان المنتبه قوياً .  
بيد ان التوتر الناجم عنها سرعان ما يتلاشى عندما يمارس الشخص عملية (تأجيل)  
لاشباعه ، بصفة أن (التأجيل) ممارسة موضوعية تفصح عن استواء الشخص وتوازنه حيال أي  
منتبه ذاتي بحيث يصبح التوتر عابراً لا يمسح الشخصية ولا يسلخها من واقعها الانساني .  
وهذا يعكس النظرة الثانية التي تعني ان الشخص يتعمد ارواء شهواته بطرائقها غير المسموح  
بها ، ماسحاً من ذهنه الالتزام بأية قيمة موضوعية وهذا ما يسلخه من واقعه الانساني ويكتبه  
إلى كائن مريض .

اما الرؤبة المترتبة بالاقدام على الزواج ، فانها تكتسب بدورها بعداً موضوعياً بالرغم من  
اقترانها بما هو (متعمد) أيضاً . بيد ان الفارق بين (العمدين) من الواضح بمكان كبير.  
فالاول (ذاتي) صرف ، والآخر (موضوعي) صرف . أما ذاتية الأول فلما ذكرناه من  
محاولة الاشباع غير المشروع ، وأما موضوعية الآخر ، فلأن الناظر في صدد الاقدام على علاقة  
مشروعية يتوقف توازنه الداخلي واستمرارية الاحتفاظ بذلك على قناعته بـ (الشكل) الذي  
يحقق اشباعه المشروع ، بكلمة اخرى : ان (الرؤبة) هنا مجرد (وسيلة) لمدف مشروع لا انه  
هدف قائم بذاته . ولذلك نجد أن التوصية الاسلامية تمنع (الرؤبة) التي يستثمرها الناظر

في اشباع غير مشروع حتى في نطاق الاقدام على الزواج ويمكننا ملاحظة هذا الجانب المتسنم بدلالة باللغة المدى في حقل التوصيات الاسلامية عبر فرزها الدقيق للعمليات النفسية التي تقترب برؤيتها فتشطرها الى ما هو ذاتي وما هو موضوعي.

والقارئ مدعو الى التأمل الدقيق في هذا النص الاسلامي الذي نقدمه اليه ، حيث يفرق بوضوح بين الرؤية الذاتية والموضوعية لمن يهدف الى الزواج :

«أينظر الرجل الى المرأة يريد ترويجها فينظر الى شعرها ومحاسنها؟ قال (ع) : لا بأس ما لم يكن متلذذاً» الوسائل : باب ٣ - ج ٥ .

«قلت ... فتمشي بين يديه؟ قال : ما احب ان يفعل » نفس المصدر : ج ١٠ .

ففي التوصيتين اشارة الى (عدم التلذذ) ، وعدم السماح للمرأة بأن تمشي بين يدي الناظر ، فهما لا تسمحان للرجل استغلال (الحرية) الممنوعة له في النظر الى مفاتن المرأة واستثمارها لأشباع ذاتي بل يكتفي مجرد الرؤية التي تتحقق عملية (التعرف) على السمات الجمالية . كما لا يسمح بالاستغلال المذكور في اخراج الفتاة التي يريد لها الناظر أن تتشتت بين يديه وان تتبدل بنحو يوحى بالضعف والضعف ، بصفة ان الشتئي ونحوه يستجذر الى اثارة المثلج الجنسي ويستمر ذاتياً .

إذن : الموضوعية لا الذاتية هي التي يسمح الاسلام بمارستها عبر (الرؤبة) المستثناء من القاعدة العامة .

في المقابل أيضاً ، تجيء التوصيات المتصلة بالمرأة من حيث السماح لها (في بعض النصوص) باظهار الوجه والكفاف : مع ان نصوصاً أخرى تضاربها في التوصية بالقناع ونحوه حيث يستخلص من ذلك أفضلية الحجاب الكامل تجنيلاً لأية اثارة محتملة في هذا الصدد .

## «الطعام»

بالرغم من ان ظاهرة (الطعام) تبدو وكأنها مرتبطة — في مجال تنظيمها — بالطبع

الجسمى ، الا انها عبر التصور الاسلامي للحاجات وظرائق تنظيمها ، تظل مصحوبة بأهم العمليات النفسية وانعكاسها على مفهوم السوية : عبادياً ونفسياً .

ويكمننا طرح التنظيم لهذا الدافع من خلال صعيدين : انعكاساته على الصحة النفسية من حيث الأساس الكيميائي للظاهرة ، أي : فاعليته في مجال الوقاية والعلاج النفسي ، ثم : انعكاساته على الصحة المشار إليها من حيث الأساس النفسي والعبادي للظاهرة .  
ففيما يتصل بالجانب الآخر، نجد ان المشرع الاسلامي يُعنى بتوصيات متنوعة في التعامل مع ظاهرة (الطعام) .

ولعل المطالبة بتناوله بقدر ما يتدلى التوتر العضلي للمعدة ، يظل في مقدمة التوصيات التي تربط بين هذا الجانب وبين السوية النفسية والعبادية .

طبعياً ، هناك ثلاثة مستويات من (الاشبع) لهذه الظاهرة :

- ١ — الاشبع بقدر سد الحاجة .
- ٢ — الاشبع المعتمد .
- ٣ — الاشبع المفرط (أي : التخمة) .

فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان التصور الاسلامي للشخصية يتحدد — في نطاق ما هو أفضل عبادياً — في ان تحيا قدرأ من الشدائيد أو الاحتياط أو الحرمان (انطلاقاً من مقوله : الدنيا سجن المؤمن) ، حينئذ فإن ما هو أفضل عبادياً سيتحدد في تحقيق الاشبع بقدر سد الحاجة دون الاشبع المتوسط فضلاً عن الاشبع الى حد التخمة .

ولعل التوصية الذاهبة الى ان الافضل أن ترفع اليدي عن الطعام والنفس تشتهيه : «لاتقم عن الطعام الا وانت تشتهيه» <sup>(١)</sup> ، لعل هذه التوصية تمهد مفهوم التناول بقدر سد الحاجة ، بما يواكب ذلك من عمليات نفسية تصاحبها عادة : توترات ناجمة من عدم الاشبع .

وبالرغم من ان التوصيات الاسلامية تصل بين التناول بقدر سد الحاجة وبين معطيات

(١) الوسائل ، باب (٢ ، ١) ، آداب المائدة .

ذلك جسمياً «من نحو التوصية القائلة بان ثلث المعدة للطعام ، ويثلثاً للشراب ، وثلثاً للهواء»<sup>(١)</sup> الا انها تشدّد على الجانب النفسي والعبادي بنحو تضليل أمامه : المعطيات الجسمية دون أدنى شك ...

ان هذه التوصيات طالما تؤكّد بان البطن اذا شبع طغى<sup>(٢)</sup> ، والطغيان هنا : سمة نفسية ترتبط بالتمحور حول (الذات) الكريهة وابشعاتها البهيمية التي تسلاح الانسان من عضويته ...

كما تؤكّد التوصيات بان الشبع مُبعد عن الله ، وبغض الى الله تعالى من نحو : «أبغض ما يكون العبد الى الله اذا امتلاً بطنه»<sup>(٣)</sup> .

فالبغوضية والابتعاد ونحوهما تظل ذات دلالات نفسية وعبادية مرتبطة بشذوذ الشخصية وابتعادها تماماً عن خط الاستواء النفسي ، ما دام الاشباع مطلقاً — في الطعام أو سواه — يتنافى أساساً مع طبيعة التركيبة البشرية التي أرادها الله تعالى مكافحة لنمط من الشدة والتوتر اللذين يساهمان في تزكية النفس تبعاً لتطلبات (الامتحان أو الاختبار العبادي) .

وقد رسمت التوصيات الاسلامية جملة من المبادئ المرتبطة بتنظيم (ال الحاجة الى الطعام) بحيث تساهم في تدريب الشخصية على (تأجيل) اشعاعاتها ، وفي تدريبيها — من ثم — على (تعلم) السلوك السوي . منها : ما سبق ان لحظناه من المطالبة برفع اليد عن الطعام مع ميل النفس اليه ، ومنها : الاقتصار على وجبتين يومياً بل توزيع الوجبات الثلاث في يومين ، ومنها : عدم التناول بين الوجبات : «تغذ وتعيش ولا تأكل بينهما شيئاً»<sup>(٤)</sup> ومنها الاقتصار على صنف واحد بدلاً من التنوع الخ .

ان امثلة هذه المبادئ (تدريب) جاد على ان تمارس الشخصية عمليات (تأجيل) لشهواتها : كما هو واضح . فاذا أضفنا الى ذلك ، المطالبة بالصوم الازامي (في شهر رمضان) وبأشكال متعددة من الصوم المندوب في أيام او مجموعات او شهور : حينئذ امكننا

(١) (٢) (٣) الوسائل ب (١ ، ٢) آداب المائدة .

(٤) الوسائل / ب (٤٥) / ح (١) آداب المائدة .

ان ندرك أهمية مثل هذا التدريب على تحمل شدائـد الجوع والعطش وانعكـاسات ذلك على البناء النفسي للشخصية .

ويمكننا ملاحظة هذا التأكـيد على البـعد النفـسي للظـاهرة وارتبـاط ذلك بـعمليـات (التـأجـيل) لـلـشهـوـات ، حينـما نـجد تـوصـيات تـبـدو وكـأنـها تـضـيـع عمـلـيـة (التـأجـيل) لـلـشهـوـات مـثـلـ: المـطـالـبـة بـاـن يـفـطـر الصـائـم مـثـلاـ (اـذـا كـانـ صـومـه منـدوـباـ) فـي حـالـة دـعـوـتـه إـلـى الطـعـام ، وـالمـطـالـبـة بـاـلا يـصـوم الضـيـفـ الاـ باـذـن مـضـيـفـه مـثـلاـ ، فـالمـطـالـبـة هـنـا لـيـس بـتـأجـيلـ شـهـوـاتـ الطـعـام لـانـه دـعـوـتـه لـلـافـطـار وـلـيـس (الـصـوم) ، لـذـلـك فـاـنـ مـثـلـ هـذـه المـطـالـبـة اـنـا تـجـهـزـ لـعمـلـيـاتـ (التـأجـيل)ـ النـفـسيـ وـلـيـسـ التـأجـيلـ لـلـطـعـامـ ،ـ ماـ يـعـنـيـ انـ عـمـلـيـاتـ التـدـرـيـبـ تـنـصـبـ عـلـىـ ماـ هـوـ (نـفـسيـ) ... ،ـ عـلـىـ ماـ هـوـ مـخـالـفـ هـوـيـ النـفـسـ ... ،ـ فـالـصـائـمـ (ـوـهـوـ مـقـبـطـ بـمـارـسـةـ طـاعـةـ)ـ يـصـعـبـ عـلـىـ اـنـ يـفـطـرـ لـجـرـدـ دـعـوـتـه إـلـى طـعـامـ ،ـ مـثـلـماـ يـصـعـبـ عـلـىـ اـلـيـتـنـاـولـ طـعـاماـ وـهـوـ مـعـتـزـمـ لـمـارـسـةـ الصـومـ ،ـ فـهـنـاـ عـمـلـيـاتـ مـتـفـاـوتـاتـ لـحـقـيقـةـ وـاحـدـةـ:ـ عـمـلـيـةـ اـمـتنـاعـ عـنـ الطـعـامـ (ـوـهـوـ الصـومـ)ـ وـعـمـلـيـةـ تـنـاـولـ لـلـطـعـامـ (ـوـهـوـ الـافـطـارـ بـنـاءـ عـلـىـ رـغـبـةـ الـآخـرـينـ)ـ ،ـ لـكـنـهـماـ يـنـتـسـيـانـ إـلـىـ حـقـيقـةـ وـاحـدـةـ هـيـ (ـتـأـجـيلـ)ـ أـوـ مـخـالـفـةـ هـوـيـ أـوـ النـفـسـ بـالـنـخـوـ الـذـيـ اوـضـحـنـاهـ .

ولـوـ تـابـعـنـاـ مـبـادـيـءـ التـنظـيمـ هـذـاـ الدـافـعـ (ـالـطـعـامـ)ـ ،ـ لـلـحظـنـاـ مـسـتـوـيـاتـ أـخـرـىـ مـتـنـوـعـةـ تـصـبـ جـيـعـاـ فـيـ الرـاـفـدـ النـفـسـيـ المـشـارـاـلـيـهـ ...

فـمـثـلـاـ ثـمـةـ تـوصـياتـ تـطـالـبـ بـالـطـعـامـ ،ـ وـتـطـالـبـ الـبـدـءـ بـالـأـكـلـ قـبـلـ الـآخـرـينـ وـبـرـفعـ الـيـدـ بـعـدـهـمـ ،ـ وـبـكـثـرـةـ تـنـاـولـ الـطـعـامـ فـيـ حـالـةـ الضـيـافـةـ ،ـ اـنـ هـذـهـ الـمـبـادـئـ قـدـ تـبـدوـ وـكـانـهـاـ يـأـيـضاـ تـضـيـعـ الـمـبـدـأـ الـذـيـ يـدـعـوـاـلـىـ الـأـكـلـ بـقـدـرـسـتـ الـحـاجـةـ:ـ اـلـاـ انـ التـدـقـيقـ فـيـهـ يـقـتـادـنـاـ إـلـىـ اـنـ نـدـرـكـ بـوـضـوحـ اـنـ الـمـطـالـبـ بـكـثـرـةـ الـأـكـلـ (ـفـيـ الضـيـافـةـ)ـ وـالـبـدـءـ قـبـلـ الـآخـرـينـ وـرـفـعـ الـيـدـ بـعـدـهـمـ (ـبـالـرـغـمـ مـنـ اـنـهـ تـقـتـرـنـ بـكـثـرـةـ الـأـكـلـ)ـ اـلـاـ اـنـهـ تـنـطـويـ عـلـىـ مـعـطـيـاتـ اـجـتمـاعـيـةـ وـنـفـسـيـةـ مـنـ الـوـضـوحـ بـمـكـانـ .ـ فـتـنـاـولـ الـكـثـيرـ مـنـهـ مـرـتـبـتـ بـرـغـبـةـ الـآخـرـينـ وـلـيـسـ بـرـغـبـةـ الـشـخـصـ ،ـ وـالـبـدـءـ بـالـأـكـلـ قـبـلـهـمـ:ـ دـعـوـتـهـ اـلـىـ حـثـ الـآخـرـينـ وـرـفـعـ الـخـجلـ وـالـحـرجـ عـنـهـمـ وـلـيـسـ رـغـبـةـ فـيـ التـنـاـولـ هـذـاـتـهـ ،ـ كـمـاـ اـنـ رـفـعـ الـيـدـ بـعـدـهـمـ:ـ اـيـ اـسـتـمـارـيـةـ فـيـ التـنـاـولـ الـطـعـامـ حـتـىـ يـفـرـغـ الـآخـرـونـ مـنـهـ :

مرتبط بنفس الهدف الاجتماعي المذكور ...

اذاً : تظل جميع الاشكال من التنظيم للحاجة المذكورة ، ذات بعد نفسي هو: التدريب على تعلم السلوك السوي . بل ان تناول الطعام حتى خارجاً عن السياق الاجتماعي الذي أشرنا اليه حينما يقترن بالشبع أو بالتنوع – في حالات خاصة – نجد ان البعد النفسي ايضاً هو المعيار في تحديد ذلك . فمثلاً نجد التوصيات الاسلامية تطالب بالبسملة قبل التناول ، وبالحمد خالله وبعدة ، ولا تجد حرصاً في أن يتناول الشخص أشهى الأطعمة وتنويعها : لكن على ان يقترن ذلك بالشكر فبتذكر النعم التي منحتها السماء ...

فاقتصران التناول لأشهى الأطعمة أو تنويعها بالشكر ينطوي على دلالة نفسية هي : ربط هذا الاشباع بالمصدر الحقيقي له (الله تعالى) وعملية الربط ذاتها : تصعيد بالسلوك الى ما تستهدفه السماء عبادياً ، أي : التعامل مع الله تعالى بان يحيى الانسان مفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلتها السماء اليه وألا يشغل عن ذلك بالبحث وراء المتع الدنيوي العابر .



محتويات الكتاب

		المقدمة
٤٧	الفصل الثاني «مرحلة الطفولة المبكرة»	٧
٤٨	١- المرحلة الاولى: الطفولة المبكرة	١١
٦٦	٢- مرحلة الطفولة المتأخرة	١٢
٧٩	مراحل النمو في الطفولة المتأخرة	٢٤
	الفصل الثالث	
٨٦	«المرحلة الراشدة»	
٨٦	١- المراهقة	٢٥
٩٢	٢- مراحل المراهقة وما بعدها	٣١
٩٧	خلاصة الفصل	٣٦
	«الباب الثالث»	
١٠١	«الاصول النفسية وتصنيفها»	٣٧
	الفصل الاول	
١٠٢	«التصنيفات المتعددة للسلوك»	٣٨
١٠٣	أ- التصنيف الارضي للسلوك	٣٩
١٠٥	١- التصنيف العام للامزجة	٤٠
١٠٥	٢- التصنيف العام للسمات	٤٢
١٠٦	ب- التصنيف الاسلامي للسلوك	٤٣
١٠٧	وحدة السلوك النفسي والفكري	٤٤
	«الباب الاول»	
	«الاصول النفسية للسلوك»	
	الفصل الاول:	
	«الاصول الحركية للسلوك»	
	الفصل الثاني:	
	«الاصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»	
	١- الاصول الذهنية	
	٢- الاصول النفسية	
	خلاصة الفصل	
	«الباب الثاني»	
	«الاصول النفسية ومراحل النمو»	
	الفصل الاول:	
	«المرحلة التمهيدية»	
	١- مرحلة الانتقاء الزوجي	
	٢- مرحلة انعقاد النطف	
	٣- مرحلة الحمل	
	٤- المرحلة الرابعة: مرحلة النفاس	
	٥- المرحلة الخامسة: مرحلة الرضاعة	

٢٣٢	ال الحاجة الى التملّك»		الفصل الثاني
٢٣٥	«ال الحاجة الجمالية»	١٢٤	«سمات الشخصية»
٢٣٨	«ال حاجات الأمنية»	١٢٤	١- السمات الذهنية
٢٣٩	ال الحاجة الى الأمان النفسي	١٢٦	٢- السمات الداخلية أو المزاجية
٢٤٢	«ال الحاجة او الدافع الى الحياة»	١٣٩	٣- «السمات الاجتماعية»
٢٤٩	«المسلمة... والعدوان»	١٤٣	٤- «السمات الفكرية»
٢٥٤	الاعلام النفطي		الفصل الثالث
٢٥٥	الاقبال على الآخرين	١٤٦	«الاصول النفسية والامراض»
	الفصل الثاني	١٦٥	«الباب الرابع»
٢٥٧	«الدوافع الحيوية وطرائق تنظيمها»		الفصل الاول
٢٥٨	النوم	١٦٦	«الاصول النفسية وتنظيمها»
٢٦٠	النوم والليل	١٦٧	«الانتهاء الاجتماعي والانتهاء للله تعالى»
٢٦١	النوم المبكر	١٧١	المدف أوالنية
٢٦٢	انتصاف الليل	١٧٥	«التقدير الاهلي والتقدير الاجتماعي»
٢٦٣	بين الطلوعين	١٨٢	«التقدير الاجتماعي ، والحب»
٢٦٣	العصير	١٨٨	«التقدير الاجتماعي والعز»
٢٦٤	القيولة	١٩١	«الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»
٢٦٤	الاحلام		«السيطرة والتفرق» و «صلاحتها
٢٦٥	التقسيم الثلاثي	١٩٨	بر(التقدير الاجتماعي)»
٢٦٩	«ال التقسيم الثاني للاحلام»	٢٠٤	«التقدير الذاتي»
٢٧١	الاحلام والعصاب	٢٠٥	التقدير المرضي للذات
٢٧٢	«الجنس»	٢٠٥	«الاحساس بالنقض»
٢٧٤	المهمة الموضعية للجنس	٢١٢	«الاحساس بالذنب»
٢٧٨	الحادية	٢١٩	عصاب التسلط القهري
٢٨٤	حلم اليقظة	٢٢٢	«رثاء الذات»
٢٨٥	الصدقة	٢٢٨	«الاحساس العبادي بالذنب»
٢٩٣	«الطعام»		«ال حاجات الفضورية او:

مشوراتنا

- |                                   |                        |
|-----------------------------------|------------------------|
| ١ - الاسلام وعلم النفس            | الدكتور محمود البستانى |
| ٢ - الاسلام والفن                 | الدكتور محمود البستانى |
| ٣ - الاسلام ومتطلبات العصر        | الشهيد مرتضى مطهري     |
| ٤ - الاعتقاد في شرح واجب الاعتقاد | المحقق السيوري         |
| ٥ - محاسبة النفس «محقق»           | ابن طاووس              |
| ٦ - شهداء الاسلام                 | الدكتور ابراهيم آبيتي  |
| ٧ - الأربعين في فضائل الامام      | المحدث المروي          |
| (ع)                               | امير المؤمنين (ع)      |





**ISLAM  
AND  
PSYCHOLOGY**

*by :*

*Dr. Mahmoud Al-Bostani*



**جامعة البحوث الإسلامية**